



جامعة الجزائر
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم علم الاجتماع
تخصص ثقافي / تربوي

رسالة لنيل شهادة ماجستير في علم الاجتماع

تحت عنوان :

العنف ضد المرأة
بين دوافع التربية والرجلة

دراسة ميدانية لعينة من الأسر الجزائرية

من إعداد الطالبة :
* يسلي نبيلة

تحت إشراف أ.د:
* معتوق جمال







كلمة شكر

نشكرالله تعالى ونحمده حمدا كثيرا على توفيقه لي في هذا الانجاز وانا بصدد

وضع اللمسات الاخيرة في الرسالة .

كما اتقدم بالشكر الجزيل والخاص الى الاستاذ الدكتور و المشرف على هذا العمل السيد

جمال معتوق والذي لم يبخل علي بتوصياته و توجيهاته في نصائحه القيمة ،ادامه الله

لخدمة العلم والمعرفة

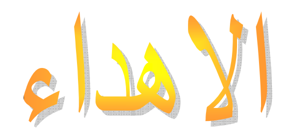
والى كل من ساعدني في انجاز هذا العمل واخص بالذكر عقيلة وراضية ، جميلة ،فريال

وليندة ومهدي

دون ان انسى عمال المكتبة الوطنية والجامعية،وكل من ساعدني من قريب

او بعيد في انجاز هذه الرسالة

و شكرا



الاهداء الى اغلى ما في الوجود،الى اللذان

حبهما يتعدى الحدود، الى من اوصانا الله بهما

الاحسان،الى اللذان تعبا في تربيتي حتى وصلت

الى ما انا عليه الان الى والدي الكريمين حفظهما

لي واطالا في اعمارهما

الى اخواتي نادية ،فضيلة وخاصة زينب

الى اخوتي محمد ابراهيم عبد الرفيق يوسف

و الى كل من يحمل لقبي يسلي ومنصوري كبيرا

وصغيرا

والى كل الصديقات والاصدقاء اللذين تسعهن

ذاكرتي ولا تسعهن رسالتي

نبيلة

فهرس المحــتويات

فهرس الجداول

المقدمة

لقد كثر الحديث في الآونة الاخيرة عن ظاهرة العنف ضد المراة حيث قامت العديد من الكتب والمجلات بوصف مظاهر هذا العنف و تجلياته على مختلف ميادين الحياة المجتمعية،كما ذهب العديد من الباحثين والدراسين الى البحث عن تفسيرات علىية لهذه الظاهرة،واذا كان يبدو جليا ان هذه الدراسات بينت ان النظام الاجتماعي والثقافي و الوضع الاقتصادي و المستوى المعيشي كلها عوامل تفسر هذه الظاهرة فان الملاحظ هو ان هذه الدراسات و البحاث لم تضع موضع السؤال علاقة العنف ضد المراة بالتربية والتاديب وتشكيل الهوية الرجولي أي الرجلة في المجتمع الجزائري ، مما جله يبدو كظاهرة عرضية وكمسالة طارئة في الزمان والمكان، كما يتجلى ذلك في خطاب وسائل الاعلام .

لذلك واعتقادا منا ان هناك علاقة معينة بين العنف ضد المراة وتشكيل الهوية الرجولية هذه الاخيرة التي تتاسس على الهيمنة على النساء بوجه خاص داخل الاسرة وعلى تحكم الرجال في وسائل الانتاج المادي و احتكارهم لوسائل العنف الفيزيقي و الرمزي لاسباب نحاول الكشف عنها من خلال بحثنا ، ومن اجل الالمام بهذا الموضوع قسمنا بحثنا الى بابين باب نظري وباب ميداني .

فالنظري ينقسم إلى فصل منهجي و أربعة فصول أخرى نظرية حيث تناولنا في الفصل المنهجي أسباب اختيار الموضوع و الهدف من اختيار الموضوع والإشكالية التي يدور مضمونها حول العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري بصفة عامة وفي الأسرة بصفة خاصة وتوصلنا لطرح المشكل حول ما إذا للعنف ضد المرأة علاقة بالتربية التمييزية بين الجنسين أو بتشكل الهوية الرجولية أو الرجلة في المجتمع الجزائري بالإضافة إلى غياب التشريعات القانونية الصارمة وكيف ساهم في شرعنة بعض حالات العنف ضد المرأة.

واجبنا عليه بثلاثة فرضيات، ثم قمنا بتحديد المفاهيم المتعقلة بالموضوع اصطلاحيا وإجرائيا وشرحنا كيف قمنا باختيار العينة المناسبة للموضوع،و كما قمنا بانتهاج مناهج فرضت نفسها على طبيعة موضوعنا نظرا لكون ظاهرة العنف تتميز بتفاعل بين عدة عناصر نفسية واجتماعية استعملنا المنهج الكمي والكيفي معا بحيث تم ادراج

المنهج الكمي من خلال المنهج الاحصائي الذي تم بواسطته جمع المعطيات الاحصائية اما الكيفي فتمثل في الوصف والتحليل،فالديناميكية التي يتميز بها موضوع بحثنا قادتنا الى الوصف

والتحليل، فالديناميكية التي يتميز بها موضوع بحثنا قادتنا الى الوصف و التحليل لمحاولة كشف الاسباب الكامنة وراء ظاهرة العنف ضد المراة ، ولكي يتسنى لنا ذلك اعتمدنا على تقنية الاستمارة لجمع المعطيات

تناولنا في الفصل الاول من الباب النظري العنف بمختلف معانيه واشكاله وبعض المفاهيم المرتبطة به حتى لا تختلط علينا المفاهيم وقرناه بالعدوان، ثم تناولنافي الفصل الثاني التنشئة الاجتماعية للفتيات في الاسرة الجزائرية حيث استعرضنا مكانة الفتيات في الاسرة الجزائرية مقارنة بالذكور والوسائل المستخدمة في تربيتهن ، وتطرقتا ايضا في الفصل الثالث الى النظام الابوي ومكانة المراة فيه وعلاقتها بالرجل وكذلك لمفهوم الرجلة في المجتمع الجزائري ،وقمنا ايضا بتحليل الوضعية الاجتماعية للمرأة الجزائرية وكذا لنموذج النوع الاجتماعي التقليدي واخيرا تناولنا في الفصل الرابع الاسباب والعوامل الكامنة وراء العنف ضد المراة داخل الاسرة .

أما في الباب الميداني من هذه الدراسة فقد حاولنا فيه تحليل الفرضيات و الوصول إلى نتائج تؤكد هذه الفرضيات او تنفيها.

البـــاب الأول

الجانب المنهجي والنظري

الفصـــل الأول

الجانب المنهجي

أسباب اختيار الموضوع:

إن اختيار هذا الموضع لم يأتي نتيجة الصدفة لأنه موضوع اجتماعي تربوي يدخل في مجال التخصص، لهذا فإن اختياري لهذا الموضوع يعود للأسباب التالية:

الأسباب الموضوعية:

-معايشة التطور الذي عرفه المجتمع الجزائري في الآونة الأخيرة خاصة ما تناد به الحركات النسوية و التجمعات المدنية، من ضرورة التغيير لواقع المرأة و موقعها في الحياة الإجتماعية متغاضية عن ما تعانيه من عنف داخل المنزل و الذي من المفروض أن يكون أأمن مكان لها.

-انتشار العنف في المجتمع بشكل عام و في أوساط الأسرة و التزايد المخيف الذي يعرفه يوما بعد يوم.

-تعرض النساء للعنف أو للتهديد بالعنف، و عدم قدرتهن على الرد أو المجابهة في ظل غياب القوانين التي تحميهن للخروج من المنزل و التصريح به.

-انتشار الدراسات حول العنف ضد المرأة و العنف الأسري بشكل عام، التي بينت أن النظام الإجتماعي و الثقافي و الوضع الإقتصادي و المستوى المعيشي، كلها عوامل فسرت هذه الظاهرة كما لاحظنا أن و لو واحدة من هذه الدراسات لم تضع موضوع السؤال علاقة العنف ضد المرأة بتشكل الهوية الرجولية، مما جعله يبدو كظاهرة عرضية.

-التعديل الذي عرفه قانون الأسرة في فيفري 2005 و معرفة مدى مساهمته في تغيير الوضعية الإجتماعية للمرأة و هل ساهمت في الحد من العنف الممارس ضدها.

-أسباب تحفظ الجزائر أثناء توقيعها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على بعض موادها. و التي نلاحظ أنها ما هي إلا حبر على ورق.

-أما عن الأسباب الذاتية:

- الرغبة في الحصول على شهادة الماجستير.

-الميل الشخصي للمواضيع التي تخص المرأة، و خاصة المواضيع التي يحيطها الغموض فكما يقول "دوركايم": "il y a de science que du caché".

الهدف من اختيار الموضوع:

و من خلال هذا الموضوع حاولنا الكشف عن :

- علاقة العنف الذي تعاني منه النساء بالنظام الأبوي الذي يحكم المجتمع.
- الكشف عن الوجوه المختلفة للعنف القائم على النوع الإجتماعي الذي يحيط بالمرأة.
- مدى مصداقية القوانين و الإتفاقيات الدولية التي تنادي بتغيير وضع المرأة داخل الأسرة وخارجها.
- و هل يعد العنف ضد المرأة مكونا أساسيا من مكونات تشكيل الهوية الرجولية " الرجلة ".

الإشــكالية:

يعد العنف من بيت أولى مظاهر السلوك التي عرفتها المجتمعات البشرية. لكنه عرف ارتفاعا كبيرا خلال العقود الأخيرة، و لا يكاد يخلو مجتمع من بعض أشكاله التي عرفتها المجتمعات منذ زمن قديم، إلا أن بعض أسبابه مرتبط ببعض خصائص المجتمع الحديث.خصوصا تلك التي تبدو أنها تعبير عن الضغوطات و مشاعر الإحباط و القهر.

و قد امتدت "ظاهرة العنف" إلى الأسرة التي تعد أهم الوحدات الإجتماعية محافظة على استمرار الحياة الإجتماعية. لذلك حظيت هذه المؤسسة باهتمام الباحثين في مختلف فروع العلوم الإجتماعية. إلا أن العنف الذي يحدث في داخل محيطها لم يحظى بالإهتمام الذي يستحقه، خاصة ذلك الذي تتعرض له المرأة. فالحديث عنه لا يزال في حيز الممنوع و المسكوت عنه، فالمرأة ملك خاص للرجل (أب، أخ، زوج، إبن) و حياتها من الأمور الخصوصية المسيجة بمجموعة من الأعراف و التقاليد.

و الواقع أن العنف ضد المرأة ظاهرة ملازمة لكل حياة اجتماعية، فالوسط الإجتماعي ليس مجال للتعاون فقط بل هو مجال للصراع، و بتعبير ابن "خلدون": " ليس الإنسان مدني بالطبع، بل عدواني بالطبع"[1]

و في الجزائر، يظل العنف ضد المرأة، رغم شيوعه من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان اختفاء، رغم أن مؤسسات الدولة قد بدأت في الإعتراف بهذه القضية و التصدي لها، و في هذا الصدد تعد "الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة "، التي وضعتها الوزيرة المنتدبة المكلفة بالأسرة و قضايا المرأة، أكبر مبادرة واعدة لتأكيدها نهجا متعدد الأبعاد قائم على منظور لحقوق الإنسان، إلا أن هيكل الأسرة و الثقافة و التقاليد كلها عوامل تعد النساء جالبات للعار على أسرهن إذا أقحمن الغرباء، بمن فيهم سلطات الدولة في "المسائل الأسرية"، كل هذا يحدث في ظل التطورات التي تعيشها الأسرة الجزائرية منذ الإستقلال إلى يوما هذا، و التي أثرت شكلها، أنماطها و وظائفها. و حيث أصبح الكلام عن واقع المرأة و موقعه في الحياة الإجتماعية و ضرورة تغييره مقبولا، إل أن الحديث عن العنف الممارس ضدها لا يزال يلقى مقاومة عنيفة، و ذلك لأنه يحدث من وراء ملايين الأبواب المغلقة. أين يبذل الكثيرون مجهودا كبيرا لكي يبقى ضمن أسرار الأسرة فعليا على المرأة لكي تتكتم علن العنف. و حتى في حالات العنف الخطير. كثيرا جدا ما تحاول الأسرة السعي وراء الحصول على نوع من المصالحة داخل الأسرة، بدلا من الإبلاغ عن الجاني.

رغم ذلك، نجد بعض أفعال العنف تطفو على السطح عندما يطفح الكيل و يتحدث عنه و يلاحظه الآخرون، و من ذلك ما أسفرت عنه نتائج الدراسة التي قامت بها مديرية الصحة العامة. فلقد أبرزت على لسان مصلحة صحة النساء بالمعهد الوطني للصحة العمومية، أن أزيد من 50 "% من حالات العنف ضد المرأة موطنها المنزل، و أن أغلبها يمارسها الزوج، في المقابل بلغ العنف الممارس على الأمهات 1/3 ثلث حالات العنف الممارس على النساء اللواتي تجاوزن 55 سنة و أن أكثر من 1/3 ثلث النساء قد تعرضن للعنف من قبل الجيران

[1] حمداوي (محمد): " **وضعية المرأة و العنف داخل الأسرة في المجتمع الجزائري التقليدي** "، إنسانيات: المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا و العلوم الإجتماعية، العدد 10، جانفي-افريل،2000، ص 04.

و المعارف[1]، و بهذا نلاحظ أن الدراسة دق كشفت الستار عن نوع جديد من العنف ضد المرأة و هو عنف الأبناء ضد الأمهات.

هذا إضافة إلى ما قدمته ممثلة لجنة المرأة بالمركزية الثقافية عن تجربة مركز الإجتماع و التوجيه الذي استقبل منذ إنشائه في 2003 نحو ألف مكالمة هاتفية من ضحايا التحرش الجنسي الذي يوم لمركز بالاستماع إليهم و التوجيه و تقديم المساعدة خاصة النفسية و المرافقة القانونية[2].

و بهذا، نستنتج أن خصوصية العنف ضد المرأة و كونه يدور ضمن الشأن العائلي و لا يصرح عنه إلا من قبل القليل من النساء المعنفات، عائقا كبيرا أمام التعرف على مدى استثراء هذه الظاهرة في المجتمع. كما أن ندرة المعطيات المتوفرة في الوثائق الرسمية و في الإحصائيات و البيانات، إضافة إلى محدودية الدراسات حول الموضوع من ناحية الكم و العينات المدروسة و غلبة الطابع النوعي عليها، من شأنه إعطاء صورة منقوصة أو مبالغ فيها، و في كلتا الحالتين غير مطابقة للواقع الخاص بالعنف ضد المرأة' و أن معظم هذه المعطيات قد تمت كما لاحظنا من خلال هذه التقارير بمبادرة من المجتمع المدني و من المراكز و الجمعيات النسائية الناشطة في المجال، و هي معطيات تم تجميعها عبر مراكز الإصغاء. و رغم أهميتها البالغة تظل هذه المعطيات المستقاة من أقسام الشرطة أو المحاكم أو أقسام الإستعجالات بالمستشفيات نسبية إذ هي لا تنبئ عمن التجأن إلى هذه المؤسسات. و من خلال كل هذا تأتي هذه الدراسة للبحث عن أهم الأسباب و العوامل التي أدت إلى الإنتشار الواسع لهذه الظاهرة؟

و يتفرع هذا التساؤل العام إلى التساؤلات الفرعية التالية:

–ما هي أشكال العنف الذي تتعرض لها المرأة بسبب النظرة التمييزية القائمة على أساس الجنس؟

– و هل يعد تفسير النصوص الشرعية أحيانا من منطلق الأعراف و التقاليد سببا من أسباب تسليط العنف ضد النساء من طرف بعض الأقارب الذكور في الأسرة؟

– أم أن عدم صرامة التشريعات القانونية هو الذي ساهم شرعية العنف ضد المرأة، كأداة من أدوات التربية و التأديب لرسم الحدود الإجتماعية و ذلك من أجل المحافظة على الهيمنة الذكورية في الأسرة، أو ما يمكن أن نسميه بالرجلة في المجتمع الجزائري؟ أو بعبارة أخرى:

–هل توجد هناك علاقة بين تشكيل الهوية الرجولية " الرجلة " و بين الهيمنة على النساء داخل الأسرة؟

---

[1] مجاهد (فائقة): " محاربة العنف...أمر يعني المجتمع "،**رسالة الأسرة**، مجلة تصدر عن الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة و قضايا المرأة، العدد 09، مارس 2005،ص 04.

[2] حساني (وهيبة): **رسالة الأسرة**، نفس المرجع السابق، ص 05.

الفرضـــيات:

- **الفرضية الأولى:**

تفسير النصوص الشرعية أحيانا من منطلق الأعراف و التقاليد يعتبر سببا من أسباب تسليط العنف ضد المرأة من طرف الأقارب الذكور داخل الأسرة.

- **الفرضية الثانية:**

يعتبر العنف ضد المرأة مظهر تاريخي للعلاقات الإجتماعية القائمة على التمييز الجنسي في التربية و اللامساواة بين الرجال و النساء داخل الأسرة و المجتمع.

- **الفرضية الثالثة:**

عدم صراحة التشريعات القانونية ساهم في شرعية العنف ضد المرأة كأداة من أدوات التربية و التأديب لرسم الحدود الإجتماعية و المحافظة على الهيمنة الذكورية في الأسرة أو ما يمكن أن نسميه بالرجلة في المجتمع الجزائري.

تحـــديد الـــمفاهيم:

1. العـــنف:

لغة: كلمة عنف في اللغة العربية من الجذر (ع، ن، ف) و هو الخرق بالأمر و قلة الرفق به. و هو عنيف إذا لم يكن رفيقا في أمره. و في الحديث الشريف: " إن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف "[1]، و عنف به أو عليه عنفا و عنفافة، أي أخذه بشدة و قسوة[2]، و اعتنف الأمر: أخذه بعنف و أتاه و ل يكن على علم و دراية به، و اعتنف الطعام و الأرض: كرهها. و اعتنف الأرض نفسها: نبت عليه[3].

اصطلاحا: كما جاء في معجم مصطلحات العلوم الإجتماعية ل: أحمد زكي بدوي، بأنه: " استخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما "[4].

كما يعرفه جيلر و ستراوس على أنه: " سلوك يتم تنفيذه مع توفر القصد بإحداث ضرر جسدي لشخص آخر[1]، و هو أيضا ممارسة القوة البدنية لإنزال الأذى بالأشخاص أو الممتلكات كما أنه الفعل أو المعاملة التي تحدث ضررا جسمانيا أو التدخل في الحرية الشخصية "[2].

[1] أ.د معتوق (جمال) :مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي ، "أهم النظريات المفسرة للجريمة و الانحراف " ، ج1 ، دار مرابط ، الجزائر ، 2008 ــ ص303.

[2] الباشا (محمد): "الكافي " ، المعجم العربي الحديث ، شركة المطبوعات ، ط1، بيروت ، لبنان ، ص 711.

[3] على مهنا(عبد الإله) : " لسان اللسان" ، تهذيب لسان العرب للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين ، محمد بن مكرم إبن منظور ، بعناية مكتب الثقافي لتحقيق الكتب ، ج1، دار الكتب العلمية ، بيروت / لبنان، 1993، ص 231.

[4] د.بدوي(أحمد زكي) : " معجم المصطلحات ، العلوم الاجتماعية ، مكتبة لبنان ، بيروت، 1986، ص .441.

إجرائيا: سلوك أو فعل إنساني سيتم بالقوة و الإكراه و العدوانية، صادر عن طرف قد يكون فردا أو جماعة أو دولة، و متوجه ضد الآخر بهدف إخضاعه و استغلاله في إطار علاقة قوة غير متكافئة، مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية لفرد أو جماعة أو طبقة أو دولة أخرى.

1. 2 العــنف ضــد المرأة:

اصطلاحا: و كما جاء في تصريح للحد من العنف ضد النساء و الذي تم تحديده من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1993 ما يلي: " أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه أذى أو معاناة نفسية أو جنسية أو جسمية للمرأة. بما في ذلك التهديد باقتراف هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة "[3].

كما نص الإعلان على وجوب أن يشمل مفهوم العنف ضد المرأة و دون أن يقتصر على الآتي: " العنف الجسدي و الجنسي و النفسي الذي يقع في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب المبرح و الإساءة الجنسية للأطفال الإناث في الأسرة. و العنف الجسدي و الجنسي و النفسي الذي يقع في الإطار العام للمجتمع بما في ذلك الإغتصاب و الإساءة الجنسية و التحرش و الترهيب الجنسيين في العمل، الإتجار بالمرأة و البغاء القسري "[4]

إجرائيا: هو كل سلوك أو فعل موجه إلى المرأة يقوم على الشدة و القوة و الإكراه، و سيتم بدرجات متفاوتة من التمييز و الإضطهاد و القهر و العدوانية، ناجم عن علاقات القوة و الهيمنة غير المتكافئة بين الرجل و المرأة في المجتمع و الأسرة على السواء، و الذي يتحذ أشكالا نفسية و جسدية متنوعة في الإضرار، أي هو كل فعل مرتبط بمعايير الرجولة " الرجلة " في مجتمع ذكوري مهيمن يسعى دائما إلى تحجيم دور المرأة.

1-3/ العنف القائم على أساس النوع الإجتماعي:

إجرائيا: هو العنف الذي يكون فيه الرجل و المرأة معنيان و الذي ينتج عن عدم التوازن في علاقات السلطة بين المرأة و الرجل، و يكون العنف موجها مباشرة ضد المرأة لأنها امرأة أو أنه يمس المرأة بصفة متفاوتة و يتضمن كل الممارسات النفسية الجسمية و الجنسية " التهديد، التعذيب، الإغتصاب، الحرمان من الحرية داخل الأسرة و خارجها "، و قد يتضمن أيضا الممارسات التي تقودها الدولة أو الجماعات السياسية.

---

[1] بدون (ريمون) : بوريكو (فرونسوا) : " المعجم النقدي لعلم الاجتماع) ، ترجمة سليم حداد ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 1986، ص20.

[2] د.حلمي (إجلال إسماعيل) : " العنف الأسري" ، دار قباء ، 1999، القاهرة ، ص 9.

[3] P. Ladjali (Malika) , violence contre les femmes : « rompu » , selon l’observation des droits de l’homme : acte des colloques internationale sure forme contemporaine des violence et culture de la vie , édition pilulaire de larmes , Alger 1997, p 111.

[4] شرف الدين (فهيمة): " أصل واحد و صور كثيرة "، **ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان**،ط 1، 2002، دار الفارابي، بيروت، لبنان، ص 15.

2- التربية:

لغة: مشتقة من الفعل الماضي ربى و مضارعه يربي، و تعني هنا أصلح الشيء و قومه. يقال: ربى الشيء، أي اعتنى به و أصلحه. و ربى الأب ولده أي رعاه و اعتنى به و أحسن القيام عليه[1]. وتعني أيضا: علم تنمية قوى الإنسان الطبيعية الجسمية و العقلية و الأدبية و الفنية[2].

اصطلاحا: تعني ذلك الفعل الإجتماعي الذي تتضافر فيه جهود مؤسسات المجتمع كلها لتنمية ما لدى أفراده من إمكانات و قدرات[3].

هذا و يعرفها جون ستيوارت ميل (J.S.Mill): " إن التربية هي كل ما نفعله نحن من أجل أنفسنا، و كل ما يفعله الآخرون من أجلنا حيث تكون الغاية تقريب أنفسنا من كمال طبيعتنا.[4]

و يعرفها جون ديوي: التربية هي مجموعة العمليات التي بها يستطيع المجتمع أن ينقل معارفه و أهدافه المكتسبة للمحافظة على بقائه. و تعني في الوقت نفسه التجدد المستمر لهذا التراث و أيضا للأفراد الذين يحملونه. فالتربية هي عملية نمو و ليس لها غاية إلا المزيد من النمو.إنها الحياة نفسها بنموها و تجددها[5].

إجرائيا: هي عملية إحداث تغيير في شخصية الفتاة في جميع جوانبها الجسمية و العقلية و العاطفية و الإجتماعية و الخلقية، وفق ما يتناسب مع المكانة الإجتماعية التي حددتها لها منظومة الأعراف و التقاليد في المجتمع و الأسرة حتى تكون فردا نافعا فيهما.

3- الرجلة:

لغة: من الرجولة و تعني كمال الصفات المميزة للرجل[6]، يقول العامة: فلان عنه رجولية يريدون أنه صاحب رجولة أي: " قوة و شجاعة "[7]. كما تعني أيضا القدرة على المشي[8].

اصطلاحا: يمكن لنا أن نتبنى تعريفا للرجولة (الرجلة): " هو ببساطة الطريقة المحبذة التي يوجد فيها الراشد الذكر في مجتمع معين، أي: أنها تتحقق عبر الطريقة التي يحاول فيها الرجل أن يتعامل مع أنوثته بمعنى فكرة كونه رجلا على الدوام[9].

---

[1] الرشدان (عبد الله): جعنيني (نعيم): **المدخل إلى التربية و التعليم**، دار الشروق، عمان الأردن، ط1،1994 ،ص 13

[2] الباشا (محمد): نفس المرجع السابق،ص 252.

[3] محمود (عبد اللطيف): **موسوعة سفير لتربية الأبناء**، المجلد الثالث، شركة سفير للطبع و النشر، القاهرة، بدون سنة،ص 756.

[4] رونيه (أوبير): **التربية العامة**، تر: عبد الله عبد الدايم، دار العلم للملايين، ط 2، 1972، ص 23.

[5] نفس المرجع: ص 24.

[6] نعمة(أنطوان)، مدور (عصام) و آخرون: **المنجد في اللغة العربية المعاصرة**،دار المشرق،بيروت، ط 1، 2000، ص 537.

[7] ابو سعد (أحمد): **معجم فصيح العامة**، دار العم للملايين، ط 1، 1990،بيروت، لبنان، ص 184.

[8] الباشا (محمد): الكافي، **معجم عربي حديث**، مرجع سبق ذكره، ص 482.

[9] شرارة بيضون (عزة): **الرجولة و تغير أحوال النساء**، دراسة ميدانية بالمركز الثقافي العربي، ط 1، 2007، الدار البيضاء، المغرب، ص 41.

إضافة لهذا، يرى الباحثون بأن تنشئة الذكور في ظلال النظام الأبوي تهدف إلى جعلهم، لأن يكونوا أقوياء، عدوانيين، توكيديين و منطقيين و لآن يكونوا بدرجة أساسية المعيلين الحصريين لأسرهم، و ذلك لكي تتحقق رجولتهم. كما تعمل على قمع مشاعرهم و إخفاء ضعفهم و هشاشتهم و اتكاليتهم[1].

إجرائيا: هي رشوة ثقافية من أجل تأمين التزام الذكور الإجتماعي للترتيب البطريكي الذي يجعلهم يعتقدون بأنهم أسياد. و أن قوتهم غامرة و بأن لديهم سلطة كامنة في ذكورتهم سيتسنى لهم ممارستها لاحقا.لذلك فهم يلجؤون إلى الهيمنة و التسلط و إحداث مسافة انفعالية مع الإناث، لتكوين صورة عن ذواتهم توحي بأنهم أقوياء.

4- الأسرة:

لغة: مشتقة من الأسر و الأسر لغة يعني القيد و منه سمي " الأسير"، و الذي يعني الأخيذ و المسجون، و الأسرة: الدرع الحصينة، و أسرة الرجل: عشيرته و أهله[2].

اصطلاحا: و كما يعرفها قاموس علم الإجتماع: " ... جماعة اجتماعية، بيولوجية نظامية تتكون من رجل و امرأة تقوم بينهما رابطة زواجية مقررة و أبنائهما و من أهم الوظائف التي تقوم بها هي إشباع الحاجات العاطفية، و ممارسة العلاقات الجنسية. و تهيئة المناخ الإجتماعي الملائم لرعاية و تنشئة و توجيه الأبناء[3].

أما من الناحية السوسيولوجية فقد تعددت تعارف الباحثين و كل حسب اتجاهه. فقد عرفها اوغست كونت A.countكما يلي: " ...هي الخلية الأولى في جسم المجتمع، و هي النقطة الأولى التي يبدأ منها التطور ...و هي أول وسط طبيعي و اجتماعي ينشأ فيه الفرد و يتلقى عنه المكونات الأولى لثقافته و لغته و تراثه الإجتماعي[4].

و من بين التعاريف الأكثر شمولا للأسرة نجد تعريف علي أسعد وطفة الذي عرفها على أنها: " وحدة اجتماعية اقتصادية ، ثقافية، بيولوجية تتكون من مجموعة من الأفراد الذين تربطهم علاقات من الزواج و الدم و التبني. و يوجدون في إطار من التفاعل عبر سلسلة من المراكز و الأدوار و تقوم بتأدية عدد من الوظائف التربوية و الإجتماعية و الثقافية و الإقتصادية.[5]

5- التنشئة الإجتماعية:

لغة: من نشأ و نشوءا و نشأة، بمعنى شب و قرب من الإدراك: نشأت الفتاة تكون تولد نبت[6].

اصطلاحا: عملية تحويل الفرد من كائن لا اجتماعي إلى كائن اجتماعي وتلقينه أنماط التفكير، و الإحساس و التعامل[7].

---

[1] نفس المرجع،ص 31.

[2] علي مهنا (عبد الإله): **لسان اللسان**، مرجع سبق ذكره، ص 28.

[3] عاطف غيث (محمد): **قاموس علم الإجتماع**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، دون سنة، ص ص 390-391..

[4] الخشاب (مصطفى): **دراسات في الإجتماع العائلي**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1985، ص 32.

[5] وطفة (علي أسعد): **علم الإجتماع التربوي**، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 1993، ص 73.

[6] نعمة ((انطوان) و آخرون: **المنجد في اللغة العربية المعاصرة**، مرجع سبق ذكره، ص 141.

[7] Boulan (Rymand) , dictionnaire de sociologie, la rousse Boradas, paris , 1989, p217.

و أيضا هي سيرورة التعلم و النضج لتمكين الفرد من الإندماج و التكيف الإجتماعي[1].

هذا وقد عرفها بارسونز بأنها: " عملية تعليم تستند على مختلف عمليات التقليد و المحاكاة و التوحد الإجتماعي عند الطفل مع الأنماط العقلية و العاطفية و الأخلاقية للراشد. و تهدف إلى إدماج عناصر الثقافة في نسق الشخصية، و هي عملية لا نهاية لها بل مستمرة باستمرار "[2]

و يعرفها معن خليل عمر على أنها: " أول و أهم قاعدة أساسية للضبط الإجتماعي فلا يوجد مجتمع إنساني يستطيع الإعتماد بشكل تام و مطلق عل استخدام القوة و العقوبة فقط في ضمان أو تحقيق تماثل أفراده لمعاييره و قيمه[3].

و يعرفها غي روشيه Guy Rochier على أنها: المسار الذي من خلاله يتعلم الفرد و يستنبط طوال حياته العناصر الإجتماعية و الثقافية لوسطه و يدمجها في بنية شخصيته تحت تأثير التجارب و العوامل الإجتماعية المفسرة لها و من هذا يتكيف الفرد مع محيطه الإجتماعي[4].

6- التمـــييز الجنسي:

اصطلاحا: يعبر هذا المفهوم على الإختلافات الإجتماعية بين الجنسين أي الفروقات بين المرأة و الرجل، و تنقسم إلى فروقات بيولوجية و الكثير منها ذو أصل اجتماعي ثقافي، و الذي يظهر في تحديد الإجتماعية للجنسين. و يتم حسب منظومة المجتمع الثقافية و الإجتماعية و السياسية[5].

إجرائيا: التفرقة بين المرأة و الرجل و الذي نجده متبع خاصة في نمط التنشئة الإجتماعية لكل منهما.

7- النوع الإجتماعي (الجندر):

لغة: الجندر gender كلمة انجليزية تنحدر من أصل لاتيني و تعني في الإطار اللغوي gendre أي الجنس من حيث الذكورة و الأنوثة[6].

اصطلاحا: النوع الإجتماعي " الجندر " كمفهوم "هو عملية دراسة العلاقات المتداخلة بين الرجل و المرأة في المجتمع. تحدد هذه العلاقات و تحكمها عوامل مختلفة اقتصادية و اجتماعية و ثقافية و سياسية وبيئية، عن طريق تأثيرها على قيمة العمل في الأدوار الإنجابية و الإنتاجية و التنظيمية التي يقوم بها الرجل و المرأة معا.

[1] François (Gresle et d'autre) dictionnaire de science humaine, sociologie, psychologie sociale, anthropologie, édition nathen , paris , 1990,p305.

[2] خواجة(عبد العزيز): **مبادئ في التنشئة الإجتماعية**، دار الغرب للنشر و التوزيع، 2005، وهران، ص 15.

[3] العمر (خليل معن): **التنشئة الإجتماعية**، دار الشروق، ط 1، عمان، الأردن، 2004، ص 18.

[4] Rochier (Guy) introduction à la sociologie générale de l'action sociale , tome1 ,HMLTée ,1968,p123 …..

[5] أبو بكر(أميمة) شكري (شرين): **المرأة و الجندر :إلغاء التمييز الثقافي و الإجتماعي بين الجنسين**، دار الفكر، 2002، دمشق،ص 95.

[6] أبو بكر(أميمة) شكري (شرين): **المرأة و الجندر** ، المرجع السابق، ص 94.

إضافة لهذا، يقصد به: " تحديد الأدوار الإجتماعية للجنسين، و الذي يتم حسب منظومة المجتمع الثقافية و الإجتماعية و السياسية في حقبة زمنية محدودة. أي أن الفروقات التي تحدد بين كل من المرأة و الرجل، تنقسم إلى فروقات أصولها بيولوجية و الكثير منها ذو أصل اجتماعي ثقافي، و بالتالي يمكن أن تختلف من مجتمع لآخر. أو تتغير في كل حقبة تاريخية"[1].

إجرائيا: يسمح مصطلح النوع الإجتماعي بالتفريق بين ما ينسب اجتماعيا لهوية الفرد، رجلا كان أو امرأة، على أساس المميزات الفيزيولوجية، البيولوجية و يخص النوع الإجتماعي طريقة تفكيرنا، كيف نشعر بذاتنا، و ما هي الأشياء التي نظن بأننا نستطيع أو لا نستطيع أداءها كوننا رجل أو امرأة و ذلك بسبب تحديد و تعريف المجتمع لمصطلحي الأنوثة و الرجولة.

أي أن النوع الإجتماعي يخص مكانة الرجال و النساء و علاقاتهم ببعضهم البعض و هذه العلاقات مبنية أساسا على السلطة و التبعية.

8-النظام الأبوي: " المجتمع الأبوي ":

اصطلاحا: المجتمع الذي تقضي ثقافته بحمل السيطرة و السلطة بين أيدي كبير العائلة أو الجماعة القرابية، و الإعتقاد بتفوق الرجل بدنيا و اجتماعيا androcracy، و بانخفاض مركز المرأة، و طبقا لهذا النظام ينتسب الأولاد للأب[2].

و بشكل عام يشير مفهوم المجتمع الأبوي إلى: " المجتمع التقليدي الذي يتخذ طابعا مميزا بالنسبة إلى البنى الإجتماعية الكلية، المجتمع و الدولة و الإقتصاد و الثقافة، و كذلك إلى البنيتين الجزئيتين – العائلة و الشخصية – التي تتخذ بمجموعها، طابعا يتسم بأشكال نوعية من التخلف الإجتماعي والإقتصادي و الثقافي تعيق تطوره و تقدمه "[3].

و من أهم سمات هذا النوع من المجتمعات سواء كانت قديما أو حديثا هي: " النزعة الأبوية البطريكية التي تظهر في سيطرة الأب على العائلة. و الذي يمثل المحور الذي تنتظم حوله هذه الأخيرة، و هو رب البيت و عموده. و سيطرة الأب في العائلة شأنه في المجتمع ... فالعلاقة بين الأب و أبنائه و بين الحاكم و المحكوم علاقة هرمية، يتم التعبير عنها "بالإجماع القسري" الذي يقوم على التسلط من جهة، و الخضوع و الطاعة من جهة أخرى. و التي تظهر على مستوى العائلة العشيرة في القيم و التقاليد و في وسائل التربية و التنشئة الإجتماعية التي تعمل على تشكيل نمط الثقافة و الشخصية من خلال ترسيخ القيم و العلاقات الإجتماعية التي يحتاج إليها المجتمع الأبوي و الشخصية البطريكية[4].

---

[1] نفس المرجع ص 103.

[2] د.بدوي(أحمد زكي) : " معجم المصطلحات ،مرجع سابق ، ص 307.

[3] الحيدري (ابراهيم) : " النظام الأبوي و إشكالية الجنس عند العرب) ، دار الساقي، ط1، بيروت/لبنان، 2003، ص 320.

[4] شرابي (هشام): " البنية البطريكية" ، بحث في المجتمع العربي المعاصر، دار الطليعة، بيروت،ص 9-19-22.

إجرائيا: هو بنية اجتماعية تطبع العائلة و المجتمع العربيين، حيث تكون علاقة تراثية هرمية تقوم على التسلط من جهة و الخضوع اللاعقلاني من جهة أخرى. و الذي يعزز كيانه سيطرة مزدوجة " سيطرة الأب على العائلة و سيطرة الرجل على المرأة، بحيث يبقى الخطاب المهيمن هو خطاب الأب و أمره و قراره.

9-**العلاقات الإجتماعية:**

اصطلاحا: " أي صلة بين فردين أو أكثر أو بين فرد و جماعة و قد تقوم هذه الصلة على التعاون، و قد تكون مباشرة أو غير مباشرة وقد تكون آجلة أو فورية[1].

10-**القهر:**

اصطلاحا: " عملية الإجبار التي تتم غالبا عن طريق إرهاب فرد ليعمل ضد حريته في الإختيار، و هذا الأسلوب القائم على الإستغلال و السيطرة يفرض فيه المستغل أو المسيطر أهدافه على الشخص موضوع الإستغلال أو السيطرة[2].

11- **العادات، الأعراف:**

اصطلاحا: " ليست إلا أنماط السلوك الجمعي الذي ينتقل من جيل إلى جيل، و تستمر فترة طويلة حتى تثبت و تستقر، و تصل إلى درجة اعتراف الأجيال المتعاقبة بها.و في بعض الأحيان نجد أن العادة " العرف " تقوم مقام القانون في المجتمع"[3].

12- التقاليد:

اصطلاحا: و حسب تعريف د. حسن الساعاتي الذي يقول: " بدأت التقاليد عادات مقتبسة اقتباسا رأسيا أي من الماضي إلى الحاضر، ثم من الحاضر إلى المستقبل. و كما جاء في المعجم الوسيط ج-2 ، ص 241 : التقاليد: " العادات المتوارثة التي يقلد فيها الخلف السلف"[4].

المنهجية المتبعة و تقنية البحث: مناهج البحث:

إن أي بحث علمي و في أي ميدان من الميادين يحتاج إلى تقنيات معينة و إلى وسائل منهجية مناسبة, كما أن طبيعة الفرضيات تتحكم في اختيار الأدوات التي يستعملها أي باحث و طبيعة الموضوع الّذي تناولناه, دفعنا إلى استخدام:

المنهج الكمي: لمعالجة البيانات الواردة في الاستمارة حيث "...يجري تكميم هّذه البيانات في عمليات تقنية متتابعة الخطوات تنتهي بجداول تحتوي أرقاما يحاول الباحث فهمها و تشخيص ما بين البيانات الرقمية من علاقات و بذلك يستطيع القيام بعمليتين: التحليل و التفسير(...), و هكذا يتضح أن الباحث الذي يستخدم الأسلوب

---

[1] د.بدوي(أحمد زكي) : " معجم المصطلحات ، المرجع السابق، ص 352.

[2] نفس المرجع ، ص 67.

[3] نفس المرجع، ص 94.

[4] نصر (ثريا): **تاريخ أزياء الشعوب**، عالم الكتب، القاهرة، 1998، ص 38.

الكمي يتعامل مع أرقام حقيقية باعتبارها تعبر عن أرقام و أفكار و أداء, و لكنها في هذه الحالة تكون في صورة مكممة أي بلغة الأرقام و الكم[1].

و يعرفMOURIS ANGRES: المنهج الكمي على أنه مجموع الاجراءات من أجل قيام ظاهرة معينة[2].

المنهج التاريخي: كان استعمال هذا المنهج ضروريا لأهميته.لكون الحاضر حصيلة الماضي. و لذا, فهو ضروري بالنسبة للباحث لأنه من خلاله:"يفهم التطور التاريخي للمشكل الاجتماعي الذي يبحث و يعمل فيه.ذلك أن هذا الفهم يساعده على الربط بين الماضي و الحاضر و المستقبل.فيما يخطط من مشروعات أو يستهدف تحقيقه من أهداف علمية[3].

كما يستعمل هذا المنهج:"بقصد الاستفادة من تجارب الماضي و أخذ دروس و عبر من تلك التجارب. بحيث يستخلص الإنسان العبرة و يسترشد بتجارب الآباء و الأجداد في الماضي"[4]

و نظرا لأهمية ظاهرة "العنف ضد المرأة في الأسرة الجزائرية "و ارتباطها بوضعية المرأة فيها بصفة خاصة و في المجتمع بصفة عامة.قمنا بالاعتماد على هذا, و هذا من أجل الوصول لمعرفة البعد التاريخي لوضعيتها و مكانتها فباعتمادنا على هذا المنهج تمكنا من التوصل إلى خصوصيات المكانة الاجتماعية للمرأة في الأسرة الجزائرية عبر مراحل مختلفة من التاريخ الذي مر به المجتمع الجزائري و قد حصدنا في مرحلة ما قبل الاحتلال مرورا بمرحلة الحرب التحريرية و الاستعمار وصولا إلى غاية مرحلة الاستقلال و ما تبعها من تغيرات. إضافة إلى أننا اعتمدنا على هذا المنهج لعرض بانوراما العنف عبر التاريخ و التي مكنتنا من التوصل إلى حقيقة أن العنف موله التاريخ.

المنهج الوصفي:و يهدف إلى وصف مؤقت أو مجال اهتمام معين بصدق و دقة.و للمنهج الوصفي التحليلي وظائف ثلاثة هي:

1-التحديد التصوري للعوامل التي ترتبط بالظاهرة موضوع الدراسة و ذلك في ضوء الفرضيات.

2-الكشف عن المتغيرات التابع و المستقل.

3-تحديد الكيفية التي ترتبط بمقتضاها المتغيرات.موضوع الدراسة و تحديد درجة الارتباط[5].

---

[1] الساعاتي لحسن: تصميم البحوث الاجتماعية:دار النهضة العربية.بيروت 1998 ص-ص.180-181

[2] Angers (Mauris) : **initiation pratique à la méthodologie des sciences humaine**. Ed.Casba.Alger.1990.p366.

[3] زيدان(عبد الباقي):قواعد البحث العلمي.مطبعة السعادة.1974.ط2,ص.309.

[4] بوحوش (عمار):دليل الباحث في منهجية و كتابة الرسائل الجامعية,المؤسسة الوطنية للكتاب.الجزائر.1985.ص32.

[5] عارف محمد: المنهج في علم الإجتماع.في ضوء النظرية و التكامل المنهجي، مكتبة الأنجلو مصرية،1975، القاهرة، ص 214.

و من خلال اعتمادنا على المنهج الوصفي قمنا بوصف بسيط لنموذج التنشئة الاجتماعية الذي كان يلقن للفتاة ضمن العائلة الجزائرية التقليدية في المجتمع الجزائري.و هذا في الجانب النظري و كذلك استخدمناه في وصفنا للعقلية الجزائرية.

التقنيات المستعملة:

و يتحتم على الباحث عند قيامه ببحث سوسيولوجي استخدام عدة ووسائل و تقنيات للحصول على البيانات من الأشخاص المعنيين بالدراسة و ذلك حسب طبيعة الموضوع المراد دراسته, و قد اعتمدنا على:

-**الملاحظة:** و هي كما يعرفها إحسان"محمد الحسن":"أنها من أهم الوسائل في جمع المعلومات و الحقائق من الحقل الاجتماعي و المعن العام للملاحظة هي رؤية و فحص الظاهرة مع الاستعانة بأساليب البحث الأخرى التي تتلاءم مع طبيعة هذه الظاهرة[1].حيث لاحظنا أن العديد من النساء يتعرضن للعنف داخل الأسرة على تنوع مصاديقه كالعنف الشخصي و عنف العادات و التقاليد الخاطئة, و العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي و الموجه من الرجل للمرأة لكونها امرأة. و يمسها بصفة متفاوتة و يتضمن الممارسات النفسية, الجسمية و الجنسية كما لاحظنا في المقابل أن هذا العنف الذي تتعرض له المرأة في المحيط الأسري لا يجوز الخوض فيه علنا و لا يقع التنديد به أو الاعتراف بوجوده أو تناوله في فضاء خارج فضاء الأسرة.الشيء الذي جعل من الإحاطة به,إحاطة تامة من حيث الحجم و المظاهر و المنطلقات و الآثار النفسية و الاجتماعية و الاقتصادية التي يحدثها أمرا عسيرا, إن لم نقل مستحيلا.

-**الاستمارة:** كونها تقنية من تقنيات المنهج الكمي. كما أنها وسيلة لجمع المعطيات حيث تعرف على أنها:"مجموعة من الأسئلة المنتقاة, مغلقة أو مفتوحة"التي توجه إلى المبحوثين من أجل الحصول على بيانات و معلومات حول قضية معينة أو اتجاه معين"[2].

و ترى مادلين غرافينتشMadline Gravitz :"أنه على الاستمارة ترجمة هدف . الهدف البحث في

أسئلة محددة لدفع و تحضير المبحوثين على تقديم أجوبة محددة لها علاقة بهذه الدراسة ككل[3].

و تحتوي استمارتنا على 6محاور و 69 سؤالا و قسمت الأسئلة على النحو التالي .:

-**المحور الأول:**فاصل بالبيانات الشخصية و هي جد هامة لمعرفة الحالة الشخصية للمبحوث و تضمنت 8 أسئلة.

-**المحور الثاني:**خاص بالبيانات التي تتعلق بالمحيط الأسري و تضمنت 11 سؤالا.

[1] إحسان (محمد الحسن) :الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي ,دار الطليعة.بيروتط2ع.1987.ص105.

[2] الهمالي(عبد الله بن عامر):أسلوب البحث الاجتماعي و تقنياته.منشورات جامعة قاريونس.بنغازي.ليبيا.ط1994.2.ص184.

[3] Gravitz5Madline):méthodes des sciences sociales.ed.dallaz.Paris.8eme editions.1990.p785.

-**المحور الثالث :** خاص بالبيانات التي تتغلق بالتنشئة الأسرية جاءت في 15 سؤالا حول طبيعة التنشئة التي تلقاها المبحوث و الصورة التي تكونت لديه من خلال التنشئة.و الطريقة التي سوف يتبعها في تنشئة أبناءه مستقبلا.

-المحور الرابع: خاص ببيانات حول التفسير الإجتماعي للدين و تضمنت 8 أسئلة.

-**المحور الخامس:**خاص ببيانات حول المرأة و قانون الأسرة. و تضمنت 6 أسئلة حول مدى اطلاع المبحوثين على قانون الأسرة لسنة 1984 و موقفهم حيال تعديله في فيفري2005 .

-**المحور السادس:**خاص بالبيانات التي تتعلق بالمرأة و العنف في الأسرة الجزائرية و تضمنت 17 سؤالا.

التعـريف لمجتـمع البحـث

لما كان موضوع البحث يتعلق بالمرأة و العنف الموجه ضدها داخل الأسرة، ونظرا لاختلاف الأشكال الأسرية في المجتمع الجزائري من حيث التصنيف و شكلها فقد تمثل مجتمع بحثا كمايلي :

جدول رقم (1) يمثل تصنيف الأسرة

تصنيف الأسرة	التـــكرار	النســـبة
محافظة جدا	15	%6,2
محافظة	36	% 11,5
معتدلة	51	%27,7
متفتحة	20	%39,2
بدون إجابة	8	%15,4
المجموع	**130**	**%100**

جدول رقم (2) يمثل شكل الأسرة:

شكل الأسرة	التكرار	النسبة
أسرة نووية	100	% 26,9
أسرة ممتدة	14	%10,5
آخرون		
بدون إجابة	16	%12,3
المجموع	130	%100

العينة و أسلوب اختبارها :

إن إنجاز مثل هذا البحث، تطلب منا الاعتماد على طريقة المعاينة و التي يقصد بها اختيار مجموعة من مجتمع البحث و هؤلاء الأشخاص يكونون العينة التي تهتم الباحث بفحصها ودراستها و العينة المختارة من مجتمع البحث يجب أن تكون ممثلة له في مزايا الديموغرافية والاجتماعية والعضوية و الفكرية [1]

ونظرا لحساسية الموضوع و صعوبة تكوين عينة اعتمدنا في دراستنا على نوع من العينة الاحتمالية ألا وهي العينة العشوائية البسيطة والتي تعرف كمايلي : العينة العشوائية البسيطة هي تلك التي تنتج فرضا متساوية أمام جميع وحدات الظاهرة المدروسة[2]

حجم العينة:

نظرا لضخامة مجتمع البحث فقد قمنا باختيار عينة من الأسر التي تقطن بمدينة الجزائر العاصمة لهذا فقد اعتمدنا في هذه الدراسة على اختيار عينة عشوائية تمثل كل الأسر, لذا فقد بلغ حجم العينة 130 مبحوث ، أما السبب في هذا التحديد فهو يرجع لطبيعة الموضوع التي فرضته ، إضافة لرغباتنا في الحصول على أجوبة ملموسة و واقعية .

ولما كان موضوع البحث يتعلق بالمرأة و العنف الموجه ضدها داخل الآسرة فقد اشتملت عينتنا على 130 مبحوث، تمثل مختلف المستويات التعليمية و الاجتماعية و فئات العمر..... ومن أجل توضيح الرؤية أكثر سوف نتعرض من واقع هذه العينات المدروسة لأهم خصائص العينة على النحو التالي:

(1) السن
(2) الجنس
(3) المستوي التعليمي
(4) المكانة في الأسرة
(5) الحالة المدنية
(6) المهنة
(7) نوعية السكن
(8) شكل الإقامة
(9) شكل الأسرة
(10) تصنيف الأسرة

والتي سنقوم بتفريغ البيانات في جداول بسيطة قصد التعريف كمايلي :

[1] إحسان (محمد الحسن) الأسس العلمية لمنهاج البحث ا لاجتماعي ، المرجع السابق، ص19.

[2] الهمالي (عبد الله عامر) : أسلوب البحث الاجتماعي و تقنياته ، المرجع السابق، ص161.

جدول رقم (3) يمثل توزيع المبحوثين حسب الفئات السن:

الســـــن	التـــكرار	النســـبة
]20 -25 [	51	%39,2 _
]25 – 30[	27	%20,8
]30 -35 [	15 -	%11,5
]35 – 40 [	19	%14,5
]40 – 45 [	9	% 6,9
]45 – 50 [	3	%2,3
50سنة فأكثر	6	% 4,6
المجموع	130	%_100

_يتضح من الجدول السابق أن %39,2 من العينة بلغ سنهم بين [20 – 25[سنة و التي نلاحظ أنها تمثل أعلى نسبة يليها فئة [25–30 [بنسبة 20,8 % و %14,5 من العينة بلغ سنهم [35 –40 [، أما أدنى نسبة فقدرت ب 2,3 % وهي فئة [45 –50 [سنة و عليه نستنتج أن هذا التوزيع قد انحصر في الفئة العمرية من 20 إلى 50 سنة وذلك لمعرفة العلاقة بين السن و إمكانية التعرض أو ممارسة العنف و أيضا لمعرفة مدى تمسكهم بالقيم العائلية و الأعراف الاجتماعية أو الطموحات الشخصية وكذا مدى تأثرها و كيفية رؤيتهم لنوعية التربية التي تلقوها في أسرهم ودلك على اختلاف شكلها ومدى محافظتهم على هذه التقاليد في تكوين شخصيتهم خاصة على الإناث .

جدول رقم (4) يمثل توزيع المبحوثين حسب الجنس:

الجنس	التكرار	النسبة
ذكور	56	%43,1
إناث	74	% 56,9
المجموع	130	%100

من الجدول السابق نجد أن نسبة هي نسبة الإناث و التي تقدر ب %56,9 في حين نجد أن نسبة الذكور قدرت ب %43,1و بهذا يتضح لنا العينة قد وزعت بصورة شبه متساوية بين الإناث و الذكور وذلك لمعرفة نوعية التنميط الاجتماعي الذي يتعرض له كل من الذكور و الإناث والدور المتوقع من كل جنس على عدة نواحي الاجتماعية و المادية وما يتوقع من حقوق وواجبات لكل منهما و بالتالي كافة المكونات النفسية و الاجتماعية التي تمهدي لسلوك معين

جدول رقم (5) يمثل توزيع المبحوثين حسب المستوى التعليمي :

المستوى التعليمي	التكرار	النسبة
أمي	3	2,3 %
ابتدائي	8	%6,2
متوسط	17	%13,1
ثانوي	24	%18,5
جامعي	75	%57,7
بدون إجابة	3	%2,9
المجموع	130	%100

يتضح من الجدول السابق أن العينة موزعة بنسب متفاوتة على مستويات التعليم المختلفة حيث نجد 57,7 % وهي أعلى نسبة من أفراد العينة مستواها التعليمي "جامعي" تليها نسبة 18,5 % مستوى تعليمهم المرحلة الثانوية و 13,1 % للمرحلة المتوسطة و 6,2 % لذو المستوى الابتدائي أما الأميين فتقدر نسبتهم ب 2,3 % إضافة إلى أن نفس النسبة أي 2,3 % للذين امتنعوا عن الإجابة , وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على فإنما يدل على زيادة الوعي بضرورة التعليم و هذا راجع بالطبع إلى التغيرات التي طرأت على المجتمع الجزائري منذ الاستقلال كما من شأنه أن يظهر لنا مدى استجابة المبحوثين للمبادئ السائدة في الأسرة والقيم و التوجيهات و التي يمكنها أن تؤثر في سلوكهم و تصرفاتهم و حتى في إجابتهم .

جدول رقم (6) يمثل توزيع المبحوثين حسب المكانة في الأسرة

المكانة في الأسرة	التكرار	النسبة
ابن	85	%65,4
زوج	17	%13,1
أم	10	%7,7
أب	15	%11,5
بدون إجابة	3	% 2,3
المجموع	130	%100

يتضح من الجدول السابق أن أعلى نسبة هي نسبة الأبناء و التي تقدر ب 65,4% تليها نسبة الأزواج بـــ 13,1 % ثم نسبة الآباء 11,5 % ثم نسبة الأمهات فقد بلغت 7,7 % كما نجد 2,3 % للذين امتنعوا عن الإجابة . فيما أن أعضاء الغائلة ليسوا متساوين من حيث القوة المصاحبة للمركز الاجتماعي في داخل محيط العائلة فاكبر قوة يفترض فيها أن تكون مخصصة لمركز رب العائلة أو رب الأسرة و هذا الدور محصور قي المجتمع في الغالب في الزوج أو الأب أو الابن . ثم إن أضعف أعضاء الأسرة هم الأكثر تعرضا للعنف وهم الإناث و الصغار لذلك سوف نحاول معرفة العلاقة بين مكانة الفرد في العائلة و مدى ممارسته أو تعرضه للعنف

جدول رقم (7)يمثل توزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية :

الحالة المدنية	التكرار	النسبة
متزوج	43	%33,1
أعزب	84	%64,6
أرمل	1	%0,7
مطلق	2	%1,5
المجموع	130	%100

يوضح الجدول الحالة المدنية للمبحوثين حيث نجد أن معظمهم عازيين حيث قدرت نسبتهم ب 64,6 %تليها نسبة المتزوجين ب 13,1 % أما المطلقين فقد قدرت نسبتهم ب 1,5% وفي الأخير نجد نسبة الأرامل ب 0,7 % و بهذا نستنتج أن معظم المبحوثين هم من غير متزوجين حيث سوف نحاول هنا أيضا معرفة العلاقة بين الحالة المدنية للمبحوثين و على اختلاف جنسهم و بين مدى ممارستهم أو تعرضهم للعنف .

جدول رقم (8) يمثل توزيع المبحوثين حسب المهنة :

المهنة	التكرار	النسبة
موظفون	23	%17,7
أساتذة	5	%3,8
طلبة	48	% 36,9
سائقين	12	%9,2
عمال	11	%8,5
إطارات	14	% 10,8
أخرى	3	%2,3
بدون إجابة	14	%10,8
المجموع	130	%100

من خلال القراءة الأولية لهذا الجدول يتضح لنا أن اعلي نسبة تقدر ب 36,9 % من مجموع العينة و هم الطلبة تليها نسبة 17,7% للموظفين و 10,8 % للإطارات و نفس النسبة نجدها بالنسبة للذين امتنعوا عن الإجابة تليها نسبة السائقين ب 9,2% و 8,5% للعمال و 3,8 % الأساتذة وبهذا يتضح لنا من خلال هذا التوزيع أن معظم أفراد العينة يعتمدون لمستوى ثقافي معينو غالبيتهم من المستوى العالي لأن أغلبيتهم طلبة و إطارات و موظفون وهم بذلك يعكسون مختلف الطبقات الاجتماعية و الاقتصادية التي تتميز عن بعضها البعض في مستوى الدخل و المصالح و بالتالي الأدوار المتوقعة منهم و مواقفهم ومدى استجابتهم للعادات و الأعراف و التقاليد الاجتماعية التي تهدف إلى سلوك معين .

الجدول (9) يمثل توزيع المبحوثين حسب نوعية السكن:

نوعية السكن	التكرار	النسبة
شقة	52	%40
فيلا	43	%33,1
بيت تقليدي	28	%21,5
مسكن قزديري	5	% 3,8
بدون إجابة	2	%1,5

نسبة 21,8 % و 3,8 % للذين يقطنون في مساكن قزدرية وهي تمثل أدنى نسبة إضافة إلى 1,5 % للذين امتنعوا عن الإجابة ، وهذا راجع إلى الطابع العمراني لمدينة الجزائر العاصمة الذي يطغى عليه نمط الشقق خاصة وسط المدينة والتي تتناسب مع الطابع الحضري للمدينة , حيث يتعلق نمط السكن بالظروف الاقتصادية المتوفرة للأسرة , وقد صنف هذا المتغير إلى أربعة فئات : الفئة الأولى لساكني الشقق وهو النمط أخذ بانتشار بعد الاستقلال و يضم أسرا من مختلف المستويات الاقتصادية و الفئة الثانية الفيلا و يشير إلى نمط جديد أخذ في الانتشار في ضواحي المدن و الأحياء الراقية , أما الفئة الثالثة : فهي تضم البيت التقليدي و يشير إلى نمط السكن الشعبي القديم و الواسع الانتشار في أجزاء كثيرة من المجتمع الجزائري , أما الفئة الرابعة فهي "البيت القز ديري " و الذي بدأ في الانتشار مع أزمة السكن التي عرفتها الجزائر في أواخر الثمانينات وبداية التسعينات .

جدول رقم (10)يمثل التوزيع المبحوثين حسب الإقامة:

كيفية الإقامة	التكرار	النسبة
مستقبل	33	%25,4
مع والديك	90	%69,2
مع أهل الزوج	6	%4,6
بدون إجابة	1	%0,7
المجموع	130	%100

من خلال الجدول السابق يتضح لنا أن 69,2% من المبحوثين يقيمون مع والديهم تليها نسبة الذين يقيمون بشكل مستقل ب 25,4% ثم 4,6 % للذين يقيمون مع أهل الزوج أما الذين امتنعوا عن الإجابة فتقدر ب 0.7 % من هنا نستخلص أن أغلبية المبحوثين يقيمون مع والديهم و هذا طبيعي لأن أغلبيتهم من غير المتزوجين و الذي كما رأينا في رقم (5) حيث قدرت نسبتهم ب 64,6 % من مجموع العينة و نجد في المدينة الثانية الذين يقيمون

بشكل مستقل و هم أغلبيتهم المتزوجون الذين يفضلون الاستقرار بعيدا عن بيت الأهل و هذا راجع إلى تغير مسايرة للتغير الحضاري و الثقافي .

إن تزايد دخول المرأة على مختلف ميادين الدراسة ، وتزايد مشاركاتها في العمل خارج المنزل .

كما تبين لنا النتائج أيضا أن النساء يعيشن نوعا من الازدواجية بين ما يجب أن يكون عليه وبين مفهومهن عن الحداثة و كيف يجب أن يكون عليه وضعهن مكانتهن و دورهن داخل الأسرة , لذلك فهن ممزقات بين عبئ التغير وتعقيدات الثقافة التقليدية , والذي أصبح مصدرا للصراع داخل الأسرة حيث أن أغلبية الإناث نجحت في إقناع أبائهن عن و ضعهن الجديد داخل الأسرة و المجتمع و لكنهن لايزال يعانين من العنف .

اعتقاد بعض الرجال أن العنف الذي يمارس على المرأة لاسيما المعنوي

الدراسات السابقة :

تعددت الدراسات التي تناولت ظاهرة العنف لذا سنحاول هنا التعرض لبعض هذه الدراسات و البحوث في كل من الدول الغربية و العربية وفي المجتمع الجزائري التي تناولت هذه الظاهرة مع توضيح أهم الجوانب التي ركزت عليها ومن أهمها ما يلي :

1. في الدول الغربية :

- **دراسة GLENDAK KATOR عن العنف الزوجي 1998:**

تناولت هذه الدراسة ديناميكية وأنماط العنف الأسري وأساليب إسادة المعاملة بين الزوجين و العلاقات الرئيسية التي تشير إلى وجود العديد من المخاطر الناتجة عن العنف الزوجي وكانت أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة مايلي :

- إن أشكال العنف الأسري تختلف باختلاف خبرات الصراع العنيف داخل الأسرة، وأن أنماط العنف السائد بين الأزواج أكثر عمومية بين عامة السكان ، وأما أنماط العنف القاسية بين الأزواج والتي تخضع للعلاج النفسي فهي ليست عامة و لكنها تخص بعض الأسر[1]
- أن دائرة العنف المرتبطة بالشكل القاسي ضد المرأة تكون دائما موجهة من طرف الأشخاص الأكثر قربا إليها.
- أن ديناميكية التفاعل السائد بين الناس تتضمن في اغلب الحيان على عنف كاستجابة لفقدان الضبط و عدم إشباع الحاجة إلى الاستغلال و الخوف و القلق و التهديد لتقدير الذات[2]

---

[1] (عوض) السيد: جرائم العنف الأسري بين الريف و الحضر دراسة ميدانية على مرتكبي جرائم العنف الأسري في بعض السجون ، جنوب الوادي، ص 36.

[2] نفس المرجع ، بيروت/ لبنان ،ص36.

- يختلف عدوان النساء الذي درس بشكل أقل من عدوان الرجل بالنسبة لصور الأذى البدني و النفسي التي تعرضت لها النساء الضحايا ووجه الاختلاف يكمن في أن عدوان النساء ضد النساء يكون أكثر قسوة من عدوان الرجال ضد النساء

- أن عوامل الخطورة التي تؤدي إلى ارتفاع معدل العنف بين الحميمين هي فترة الخطوبة و الزواج المبكر و أثناء الحمل و الانفصال و الطلاق وعلى الرغم من أن معدل العنف ضد الكبار يعد من أقل معدلات العنف داخل الأسرة ، إلا أنه من العوامل التي تؤدي إليه أن يكون الكبار في حاجة إلى رعاية خاصة [1]

- أن العدوان لينشأ بالضرورة عن الإدمان و لكن إدمان الكحول في حد ذاته هو مخدر يرتبط بالاعتداء الواضح السريع لأن الكحول يسهل العدوان بعدة طرق لما تحتوي عليه الأدوية أو العقاقير من تأثيرات قد تتعارض مع التعقل و الإدراك [2]

ب- دراسة سوزان سنميتز susan steimmetiz عن العنف بين الرجل و المرأة - دراسة عبر ثقافة : 2000

تؤكد الدراسات العبر ثقافية أن النساء أكثر عنفا من الرجال في داخل المحيط الأسرة . وتؤكد هذه الدراسات أن السلوك العنيف يرتبط بالطبيعة البشرية أكثر من ارتباطه بالظروف الثقافية، فالنساء غالبا ما يرتكبن العنف الزوجي في أغلب الثقافات، فالمرأة تعتبر المنزل بمثابة مملكتها الخاصة[1]

ولقد قامت Snzansteinmetz بدراسة عبر ثقافية لتسع ثقافات مختلفة أكدت أن هناك تشابها في نتائج الدراسات المتعلقة بالعنف الأسري في الو م أ أو الثقافات الأخرى أو الدول الأخرى ، وهناك بحث آخر عن الأزواج في كندا أن نسبة قسوة الزوج إلى العنف الزوجة كان (4.8%)، في أن نسبة خطورة الزوجة إلى عنف الزواج كان (10%) ولقد كشفت النتائج أن عنف المرأة الأمريكية ل يكن قاصرا على الثقافة الأمريكية، ولا يكشف عن وجود باثولوجيا بين النساء الأمريكيات، فالمرأة في كل أنحاء العالم أكثر عنف من الرجال في داخل محيط الأسرة ، ولكن ما هي مبررات انخفاض المعدلات الرسمية للعنف الأسري للمرأة في مقابل الرجل؟ ، من خلال الدراسة الميدانية واستخدام منهج الملاحظة تؤكد سوزان ستيمنر ما يلي :

- أن الرجال عادة لا يبوحون بعنف زوجاتهم إلى الشرطة، كما أن الأطفال أيضا لا يقرون عادة بعنف أمهاتهم للشرطة، كما أن الحبيب المخدوع من المرأة لا يستطيع أن يبوح بذلك للشرطة، والأمر سيكون عكس ذلك تماما في حالة وقوع الرجل ضحية نصب لرجل أخر أو حتى حالة وقوع المرأة كضحية الرجل[2].
- أن بعض النساء في حاجة بطبعهن للتحدث عن كل شيء يحدث لهن أو لتهويل أي موقف بسيط حيث أنهن يرتعبن من أي حادثة بسيطة.

---

[1] (عوض) السيد : نفس المرجع السابق، ص 36.

[2] نفس المرجع: ص 36-37.

[1] نفس المرجع، ص 37.

[2] - السيد(عوض): جرائم العنف الأسري ، مرجع سبق ذكره ،ص 37.

- إن وسائل الإعلام دائما تتناول المرأة الضحية والرجل الجاني، هذا بالإضافة إلى أن الرجال لا يملكون الشجاعة في البوح بكونهم ضحايا للنساء العنيفات[1].
- إن بعض الزوجات غالبا ما يقدمن تقريرات زائفة، وذلك لوجود مكافآت مالية وقانونية لرعاية الأطفال، والادعاء بتبديد العفش . ويساعد هنا في ذلك فساد ذمة بعض المحامين.
- إن رجال الشرطة يعاملون المرأة برفق، في حين عندما يأتي لكي يقدم شكوى قد تختلف معاملة رجال الشرطة له بل ونظرتهم إليه ويبدو ذلك يحدث أيضا عند التقاضي.
- أن المرأة في غالبة جرائمها تلعب دور المحرض وان كان هذا الدور في الواقع يعد دورا رئيسيا إلا أنها تميل دائما لإخفاء جريمتها عن العيون حتى تمكن من البقاء بعيدا عن أيدي السلطات.
- يكاد ينحصر ضحايا المرأة في فئات ثلاث وهم الزوج والعشيق والطفل، ونظرا لإحساس المرأة

بأنها ضعيفة نسبيا الأمر الذي يجعلها تستخدم الخداع كوسيلة هامة في الانحراف حيث تجيد المرأة تلصق التهم[2].

2- في الدول العربية :

أ- دراسة د.فهيمة شرف الدين : العنف ضد المرأة في لبنان:

نجد البحث الذي قامت به " **فهيمة شرف الدين**" باحثة وناشطة في مجال تقدم المرأة، وعضو في اللجنة الأهلية واللجنة الوطنية للمرأة اللبنانية وقد نشرته في مؤلف تحت عنوان : " أصل واحد وصورة كثيرة : ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان" سنة (2002)، فمن خلال تحضيرها للتقرير الوطني الأول عن المرأة اللبنانية الذي قدم في المؤتمر الرابع للمرأة في بكين سنة (1995) لاحظت أن المعلومات عن العنف الممارس ضد المرأة معدومة تماما وأن هذا الموضوع غائب عن أي اهتمام رسمي أو غير رسمي.

وقد جاء هذا البحث في 7 (سبعة) فصول، حيث أظهرت الدكتورة أن موضوع العنف ضد المرأة يتصل بالثقافة الأبوية السائدة القائمة على سلطة الذكور على الإناث وتفضيلهم عليهن في جميع المجالات أي انه يتجلى في آليات التمييز التي تبدأ من الالتحاق المدرسي وتنتهي في التميز في الوظيفة والترقي والمسؤولية، حيث انه يتم البط بين العنف والتأديب، وبينه وبين العقائد والأخلاق تتحمل المرأة لوحدها وزر سلوكها وسلوك الرجل ، هكذا يتم تبرير العنف الذي يرافقها من المهد إلى اللحد، ويتم السكوت عنه فيصبح أمرا مقبولا ليس عند الرجل فحسب بل عند المرأة نفسها وهو ما يسميه "د. هشام شرابي" بالاستلاب العقائدي، لذا نجد الاعتراف بالعنف ضد المرأة غير وارد إلا إذا وصل حد القتل، وحتى في حالات القتل فان الاعدار المختلفة تبرر عملية القتل أخلاقيا بحسب منظومة الأعراف والتقاليد، إضافة إلى أن قانون العقوبات اللبناني لا يزال يميز ضد النساء في المواد المتعلقة

---

[1] - نفس المرجع ص 37، 38.

[2] - د (عوض) السيد: مرجع سبق ذكره ص 38.

بارتكاب جرائم القتل، فليس هناك تعريف للعنف لدى الدوائر القضائية ودوائر الشرطة، كما ان التعاطي مع هذا الموضوع لم يطرح بشكل علني في لبنان إلا بعد المؤتمر العالمي للمرأى في بكين سنة 1995.

وقد تنأولت في هذا البحث مجموعة من الإشكالات والتساؤلات جاءت كما يلي:

- ماذا يني العنف ضد المرأة؟.
- وكيف يتجلى في حياة النساء؟.
- وكيف يعمل العنف في المجتمع اللبناني؟.
- أين يكثر العنف العملي، وأين ثقافة العنف الرمزي؟.
- وما هي الأسس الاجتماعية الثقافية ضد المرأة في لبنان؟[1].

كما اعتمدت على الطريقة أخرى للتعرف على العنف، الطريقة التي تتيح الوصول إلى أساس الثقافي الاجتماعي الذي يبيح استمرار العنف ضد المرأة المستقر في الثقافة العربية والسلطة الأبوية المسؤولة عن الاختلال الحاصل في علاقة المرأة بالرجل ، وهو سبب الرئيسي في اختلال العلاقات الاجتماعية وكذلك السياسية، لذلك جاء اختيار لأسلوب الشهادات هو محأولة للخروج عن المألوف في الدراسات السوسيولوجية فبدل اعتمادها على تقارير الشرطة والمحاكم، نجد الباحثة قد اعتمدت على شهادة عشر حالات لمن يريد أن يعرف من أين يبدأ التمييز؟ وأين يكمن العنف؟ وكيف يتجلى؟.

وكان الهدف المنشود من هذا البحث هو كشف آليات التميز التي تحتضنها الثقافة السائدة في لبنان، وكيف يتجلى في سلوكيات الاجتماعية بالإجابة عن تساؤلات مباشرة عن حقيقة التمييز ضد النساء في المجتمع اللبناني وأساسه الثقافي الاجتماعي، فنجد أن أسلوب الشهادات أظهر أن للعنف صور كثيرة لكن الأصل واحد مستقر في الثقافة السائدة والسلطة الأبوية.

كما أن اختيارها للعينة لم يكن عشوائيا لأنه من فرضية ترى بأن العنف ضد المرأة باعتباره احد القيم الثقافية التي يختزنها نظام العلاقات في المجتمع اللبنانيــ وقد جاءت ملبية لثلاثة شروط،: شط التعليم لغرض التعرف على المستوى الاجتماعي، شرط التوزع و شرط العمل، إضافة إلى شرط رابع وهو شرط السن الفئة العمرية ما بين أكثر من (20+) وأقل من (40-).

كما أوردت التقرير الوطني الذي صدر عن المنظمات غير الحكومية عن التقدم المحرز في منهاج عمل بكين، أن العنف ضد المرأة لا يزال في غياب البيوت وأسرار العائلات وأن الاعتراف به لايزال ضعيفا جدا.

إضافة إلى أنها أشارت إلى إحصاءات المديرية العامة سنة(1997) إلى حصول 1302 حالى اعتداء على النساء لم تتلق الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف سوى مئتي حالي توزعت على موضوعات كثيرة، كما بينت هذه الهيئة عند تحليلها للحالات التي تصدت لها إلى أن 92 حالة التي تلقتها توزعت على جميع المناطق اللبنانية والفئات الاجتماعية والطوائف، مما يؤكد إن العنف الأسري والعنف ضد النساء تحديدا هي ظاهرة متجردة في

---

[1] – د. (فهيمة) شرف الدين: مرجع ذكر سابقا، ص 15-16-20-28-31.

ثقافة المجتمع اللبناني، وأنه على الرغم من اختلاف قوة العنف وأشكاله إلا أن العنف في جميع الحالات كان للذكر[1] .

ب- دراسة طريف شوقي عن العنف في الأسرة المصرية 2000 م:

تعد هذه الدراسة من الدراسات التجريبية المقارنة، حيث اختصرت الدراسة انه لا توجد فروق بين من يمارسون العنف الشديد ، وبين من لا يمارسونه على متغيرات السياق النفسي الاجتماعي البيني المصاحب للعنف، كما افترضت أيضا انه توجد فروق في المتغيرات السابقة بين مرتكبي العنف ضد الأطراف المختلفة في الأسرة[2].

أجريت الدراسة على عينة مكونة من 188 حالة نصفهم من مرتكبي جرائم العنف الأسري والنصف الأخر غير مرتكبي جرائم العنف الأسري.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة ما يلي:

- أن الإناث مرتكبات جرائم العنف يشكلنا خمس أفراد العينة فالذكور يشكلون اغلب مرتكبي جرائم العنف وتتراوح أعمار غالبيتهم ما بين 26 إلى 40 عاما، وقد كانت غالبيتهم من الأميين ون العمال، الأمر الذي يبين العلاقة السلبية بين مستوى مهنة أو تعليم الفرد في مهن متدنية قد ينعكس على الارتباط بأساليب معينة للتنشئة الاجتماعية.
- أن ممارسي العنف الشديد أقل تدينا، حيث لا تلتزم نسبة كبيرة منهم بأداء الفروض الدينية.
- أن غالبة مرتكبي جرائم العنف يقيمون في مناطق ريفية.
- أن نسبة ضئيلة من مرتكبي جرائم العنف تتعاطى الحشيش[3] .
- قرر غالبية مرتكبي جرائم العنف أن ضرب الزوجات ظاهرة شائعة في المتجمع، في حين ضرب الأزواج ليس كذلك بل انه سلوك لا يليق يصدر من الزوجات.
- إن العنف ضد الزوجات هو أكثر أنواع العنف شيوعا وأن العنف ضد الوالدين هو أقل أنواع العنف.
- أن نسبة كبيرة من مرتكبي الجرائم العنف مقارنة بم لا يرتكبونها، قروا أنهم شاهدوا عملية الضرب المتبادل بين الوالد، والوالدة، وان معدل ضرب الأب للأم يفوق معدل ضرب الأم للأب، وما يترتب على ذلك من نفور نحو الأب أو الأم.
- إن الإباء اشد عنف من الأمهات في تعاملهم مع المبحوثين مرتكبي الجرائم العنف وهو ما ينعكس في أساليب تنشئة كل منهما. إلا أن ذلك لم يكن موجودا لدى أباء من لم يرتكبوا جرائم العنف[4].
- أن المبحوثين في كلتا المجموعتين أدركوا تمييز بينهم في المعاملة من هذا الجانب.

---

[1] -- د. (فهيمة) شرف الدين: مرجع ذكر سابقا، ص 15- 16- 20 – 23 – 31.

[2] – (عوض) السيد: جرائم العنف بين الريف والحضر، مرجع سبق ذكره، ص 38.

[3] – (عوض) السيد: جرائم العنف بين الريف والحضر، مرجع سبق ذكره. ص 39.

[4] – نفس المرجع ، ص 39.

- أن ثمة نمطا للتنشئة العنيفة داخل الأسرة، وبوجه خاص أسرة مرتكبي جرائم العنف فهم يتشاجرون أمامهم ويستخدمون العنف كوسيلة لحل الخلافات مع الجيران بل ويشجعون الأبناء على اللجوء إليه في بعض الحالات لحسم المشكلات التي يواجهونها معهم، ويميلون إلى استخدام العنف كوسيلة للعقاب البدني للأبناء أيضا مما يزيد من احتمال ممارسة هؤلاء الأبناء لهذا النمط من السلوك العنيف مستقبلا.[1]

3- في المجتمع الجزائري: "وجود من العنف ضد النساء خارج بيوتهن" للأستاذ. الدكتور جمال معتوق.

نجد رسالة ماجستير غير منشورة للسيد " **جمال معتوق**" بعنوان "وجود من العنف ضد النساء خارج بيوتهن" (1992/1993)، حيث قام بدراسة ظاهرة العنف ضد النساء في الشارع، وحاول الكشف عن الميكانيزمات الرئيسية التي تتحكم في هذه الظاهرة، والعلاقة الموجودة بين هذه الظاهرة، والمرأة وقد كانت تجربة وأول محأولة لرفع الستار عن معادلة المرأة والعنف، ذلك أن هذا الموضوع من المحرمات والممنوعات، حيث أوضح أن لهذا الموضوع دعامتين أساسيتين وهما : " ممارسة العنف ضد المرأة خارج البيت ومكانتها في المجتمع الجزائري"، وقد تناول الدراسة في بابين وثمانية فصول، وقد أجرى الدراسة في مدينة البليدة وعلى ستة عينات من مختلف الفئات العمرية الاجتماعية (طلبة/ تلاميذ/ أساتذة/ باطلين " عاطلين عن العمل").

كما خصص جزء من هذا البحث لدراسة العنف بشكل عام وبعض وجوهه المختلفة التي تعاني منها المرأة في الجزائر بوجه خاص، حيث اكتشف من خلال هذه الدراسة بأن لظاهرة العنف ضد المرأة جذورا راسية في أعماق التاريخ، والذي فسره بالدور السلبي المرجعي الذي لعبته ومازالت تلعبه بعض المؤسسات التنشؤوية (كالأسرة / المدرسة/ دار العبادة/ وسائل الإعلام .... الخ) في تقزيم المرأة والإساءة إليها، والتبجيل المفرط للذكر وتكريس دونية المرأة وكبت رغباتها المختلفة ، بالإضافة للتقاليد والقيم والعادات السائدة في المجتمع التي تلعب هي الأخرى دورا أساسيا في تكريس مبدأ اللامسأوات بين الذكر والأنثى.

إضافة للتغير الاجتماعي الذي عرفته الجزائر والذي اعتبره من المتغيرات الأساسية في انتشار العنف ضد المرأة خارج بيتها[2] .

وطرح التساؤلات التالية :

- هل فعلا هناك عنف موجه ضد النساء خارج بيوتهن من طرف الذكور؟.
- من هي الفئة من الذكور التي تمارس العنف ضد النساء؟
- كما تساءل عن تأثير التنشئة الاجتماعية، والخلفية الدينية في ممارسة العنف ضد المرأة؟[3].

أما عن النتائج العامة التي توصل إليها هو أن هذه الظاهرة هي فعلا موجودة في مجتمعنا وليست بالأمر المصطلح فمن بين 116 مبحوثة هناك 81 مبحوثة قد تعرضن للعنف في الشارع بنسبة 20.25% .

---

[1] – (عوض) السيد: جرائم العنف بين الريف والحضر، مرجع سبق ذكره ، ص 40.

[2] – (جمال معتوق): وجوه من العنف ضد النساء خارج بيوتهن، دراسة ميدانية لممارسة العنف ضد النساء خارج بيوتهن بمدينة البليدة، رسالة ماجستير، معهد علم الاجتماع، 1993/1992، جامعة الجزائر، ص 22/ 23.......408.

[3] نفس المرجع ، ص 22/ 23.......408.

- أما فيما يخص نوعية العنف الأكثر انتشارا وجد أن " المضايقة والشتم" تأتي في المرتبة الأولى بنسبة 08.75 %.
- الضرب: أي العنف الجسدي في المرتبة الرابعة 2 .%
- الأشخاص الذين يمارسون العنف في الشارع هم الباطلين عن العمل، ويعيشون في ظروف اجتماعية قاهرة – عينة من 50 بطال من بينهم 34 مارسوا العنف.
- التنشئة الاجتماعية للفرد لها علاقة مباشرة بانتشار ظاهرة العنف.
- كما قدم مجموعة اقتراحات من بينها.
- لابد للأسرة أن تغير نظرتها وفلسفتها اتجاه الأنثى، وأن تعامل الجنسين بالتساوي.
- على الأولياء أن يوفروا الجو اللائق للأبناء وذلك بالابتعاد عن النزاعات واللجوء إلى العنف بمختلف أشكاله لحل مشاكلهم[1].

الدراسة الثانية : العنف الجسدي داخل الأحياء الجامعية المختلفة للباحثة "علجية حنان".

تناولت الباحثة في هذه الدراسة التي هي عبارة عن رسالة ماجستير منشورة ظاهرة ة العنف الجسدي بين الطلبة داخل الأحياء الجامعية المختلفة (2001–2002) حيث قامت الباحثة بتحليل العوامل التي تتدخل في تفشي هذه الظاهرة داخل الإقامة الجامعية المختلطة. أين كشفت لنا الباحثة النقاب عن ثنائية العنف و الطالب الجامعي .
و قد جاءت الدراسة في بابين (نظري و تطبيقي) و خمس فصول نظرية وواحد منهجي:
و قد أنجزت الدراسة في إقامتي بني مسوس و بومرداس المختليطين على عينة متكونة من 450 مبحوثة و قد قسمتها إلى 4 عينات من مختلف الفئات الاجتماعية (طلبة ، أعوان امن ، عمال إدارة ، رؤساء التنظيمات الطلابية و داخل الأحياء الجماعية) .2
كما خصصت جزء من هذه الدراسة لدراسة العنف بأشكاله و علاقته بالعدوان و إلى مختلف مرافق الإقامات الجماعية و الخدمات التي تقدمها و النقائص التي تعاني منها و إلى الخلفية النشؤوية للطالب و هل كل هذا له علاقة بممارسة للعنف داخل الإقامة الجامعية إضافتا لهذا تناولت الباحثة أيضا النقابات و التنظيمات الطلابية حيث حاولت التعرف على نشاطاتها على مستوى الوطن و مدا تأثيرها على السلوك الطالب . كما تناولت الاختلاط و تأثير على نفسه الطلبة من الجنسين ثم الاختلاط بصفة عامة في المجتمع الجزائري.
و طرحت الباحثة التساؤلات التالية :

---

[1] – نفس المرجع ، ص 23/22.... /408.

[2] علجية حنان : العنف الجسدي داخل الأحياء الجامعية المختلفة " دراسة ميدانية لإقامة بني مسوس و بومرداس ، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم علم الاجتماع جامعة الجزائر 2001–2002 ،ص 6 .

- الضغوطات التي تمارسها الإدارة على الطالب دور في تفشي هذه الظاهرة داخل الحي الجامعي المختلفة ؟ أم أن تدهور الظروف الاجتماعية داخل الحي هي التي ساهمت في ممارسة العنف داخل الحي ؟
- أم أهم الاختلافات الايدولوجي للتنظيمات الطلابية داخل الإقامة يلعب دور في تفشي العنف بين الطلبة داخل الحي الجامعي ؟.
- هل الاختلاط أم دخل الغرباء هو يساعد في تفشي هذه الظاهرة ؟
- هل لهذه العناصر علاقة بالعنف داخل إلي أم أن الطلبة الذين يمارسون العنف يعانون من اضطرابات نفسية أم يعكسون نوعا من التربية ؟
- هل السياسة تبنيها لإيديولوجيات مختلفة و اتجاهات معينة له علاقة بانتشار العنف؟ أم أن وسائل الإعلام و دوور العبادة و المدرسة تلعب دورا في تطور و نمو هذه الظاهرة الذي الطالب ؟ أو أن انعدام الأمن و الحماية و قصور الإدارة في أداء دورها هو الذي أدى لتفاقم المشاكل داخل إلي و بالتالي إلى انتشار العنف، و أخيرا ما نوع العنف المتفشي بكثرة داخل الأحياء الجامعية.

و قد توصلت الباحثة إلى عدة نتائج مكنتها من تحقيق و أضبطت فراضيتها و جاءت كالتالي:

- ظاهرة العنف الجسدي بين الطلبة داخل الأحياء الجامعية المختلطة نتدخل فيها عدة عوامل. أن هناك علاقة سببية بين العوامل الاجتماعية و الاقتصادية و الأمنية و الظروف الاجتماعية الموجودة داخل الحي الذي يعش فيه المبحوث حيث اتضح انه من 200 مبحوث 80 % مارس العنف و أن هذا الأخير لا يقتصر على الضغط فقد و إنما على أنواع أخرى
- 100% من المبحثين و أكدوا أن الأوضاع داخل الاقامتين متدهورة و سيئة (ظروف الإطعام نوعية وعدم صلاحيته . عدم احترام الكبير من طرف بعض الطلبة سوء الإسكان تدهور الخدمات الصحية
- 86% أكدوا بانت سوء الأحوال الأمنية له دور كبير في انتشار العنف
- مميزات صفات الأولياء له علاقة مباشرة لمدى ممارسة الطالب للعنف حيث أكد ذلك 95.53 % علاقتهم مع أوليائهم مسيئة منهم 46 طالب مارسوا العنف مقابل 32 منهم 62.5% يتمتع أوليائهم بعلاقة جيدة معهم لم يمارسوا العنف
- الجو السائد داخل البيت له علاقة وطيدة مع ممارسة الطالب للعنف حيث انه من 172 الذين تعرضوا لسوء المعاملة من طرف أولياء أثناء الصغر أو فيما بعد نجد 95.55 % منهم مارسوا العنف و أن حدة العنف تزداد عند الطلبة الذين يشعرون بنوع التمييز في المعاملة بين الجنسين من طرف الأولياء[1]
- المحيط الخارجي (الرفقاء هو المحيط المبحوث كلهما عوامل تساعد على ممارسة الطلب للعنف إضافة إلى نوعية الكتب و المجلات و الأفلام الذي يشاهدها.

---

[1] علجية (حنان) المرجع السابق ، ص 290.

- 100% من المبحثين أكد أن التنظيمات الطلابية و علا اختلاف ايدولوجيتها و اتجاهاتها السياسية التي تدفع عنها و نتيجة انتظام أهدافها و مصالحها له علاقة بانتشار العنف .
- عدم اهتمام الإدارة بمشاكل الطلبة و العلاقة السيئة مع الإدارة كلها عوامل تدفع بالطلب لممارسة العنف فمن 136 علاقتهم سيئة مع الإدارة 100 % أي كلهم مارسوا العنف
- قوانين الإدارة الخانقة للطالب لعا علاقة مباشرة مع مدى ممارسته للعنف
- الاختلاط له علاقة وطيدة للانتشار العنف بنسبة 66.5 % من المبحثين أكدوا ذالك .
- إضافة للعلاقات الغرامية التي لها دورا هي الأخرى في انتشار العنف داخل الحي الجامعي من خلال إجابة 59 % من المبحثين [1]
- عمال الأمن يرجعون سبب الظاهرة لاستغلال الطالب من طرف التنظيمات والنقابات السياسية بنسبة %46.35
- عمال الإدارة يرون أن تعدد التنظيمات الطلابية التي تتصارع فيما بينها بنسبة38% و14% للذين يرجعونها لوجود الجهوية.12% للنشاطات الرياضية المنظمة داخل الإقامة.10% للاختلاط الجنسي
- رؤساء المنظمات الطلابية انقسمت لفئتين:
- فئة ترى أن من أهم أسباب تفاقم العنف داخل الحي الجامعي في تدهور الأوضاع الداخلية والخدمات المقدمة ونسبتها56.90 %
- الفئة الثانية نسبتها 43.10% ترجعه إلى تأثر الطلب بالعوامل الخارجية في المجتمع وعلى الأصعدة الاجتماعية، الاقتصادية و السياسية بالإضافة إلى دخول الغرباء إلى الحي واستغلال التنظيمات الطلابية من قبل قوى خارجة عن الحي

بعد هذا العرض الموجز لبعض الدراسات التي تناولت موضوع العنف نستنتج مايلي:

إن موضوع العنف يعتبر احد الظواهر النفسية الاجتماعية التي تفرض نفسها على المجتمعات، وهذا باختلاف التشكيلات الاجتماعية إلا انه قد يحدث أحيانا وجود دوافع مشتركة للعنف مهما اختلفت هذه المجتمعات من حيث التركيبة الاجتماعية ومنها ما توصلنا إليه حول أن العنف ضد المرأة يرتبط بشكل وثيق بالأقارب الذكور وهو نفس ما توصلت إليه glenda.k فيما يخص دراستها عن ديناميكيات وأنماط العنف الأسري حول النقطة التي تطرقت فيها إلى أن دائرة العنف المرتبطة بالشكل القاسي هذه المرأة تكون دائما موجهة من الأشخاص الأكثر قربا إليها.

-وأيضا ما توصلت إليه الدكتورة فهيمة شرف الدين في بحثها الذي أجرته سنة 2000 م في لبنان حول أن الأساس الثقافي والاجتماعي الذي يبيح استمرار العنف ضد المرأة المستقر في الثقافة العربية والسلطة الأبوية المسؤولة عن الاختلال الحاصل في علاقة المرأة بالرجل وهي نفس النتيجة التي توصلنا إليها حول أن موضوع العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري يتصل بالثقافة الأبوية القائمة على سلطة الذكور على الإناث و أفضليتهم عليهن في جميع المجالات فبنية السلطة في الثقافة الجزائرية والسلطة الأبوية على وجه التحديد هي القناع السميك

---

[1] نفس المرجع ، ص 291 – 292.

الذي تختفي وراءه مظاهر وسلوكيا تعدم المسأوتا التي تتجلى في آليات عديدة للتمييز ومتنوعة ترافق حياة النساء منذ ولادتهن وربما أخر لحظة في حياتهن وهو نفس الشيء أو الهدف الذي حاولت الباحثة د.فهيمة التوصل إليه واستقصائه من خلال عرضها لشهادات عشرة حالات.

- إضافة لذلك وجدنا بان التفسير الظاهري للآيات والأحاديث الشريفة في اتجاه تبرير و إبراز السلطة على المرأة.والتي تكشف عن خلفية دينية متخلفة تستند إلى طريقة أبوية تقليدية تعتبر المرأة في عداد الأشياء التي لا يمكن البحث فيها إلا بمنظور ديني محض وهو نفس ما توصل إليه الدكتور جمال معتوق حول أن الخلفية الدينية للأفراد ساهمت في تكريس العنف ضد النساء خارج بيوتهن. إضافة إلى الخلفية التنشئوية القائمة على التمييز بين الجنسين والنظرة القاصرة للمرأة وهو نفس ما توصلت إليه الباحثة علجية حنان في كون هذا العامل احد أسباب ممارسة الطلبة للعنف داخل القامات الجامعية المختلطة

– كما نجد من جهة أخرى بعض الميكانيزمات أو الدوافع النفسية الاجتماعية ينفرد بها كل مجتمع عن الأخر ويتميز بها عن غيره مما يجعل العنف في هذه الحالة نابع من جذور ذلك المجتمع وله إبعاده التاريخية أو يكون وليد ظروف فرضتها إحداث قاهرة صنعتها عوامل اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية ومنها ما توصلت إليه كل من الباحثين glendo.k وkater وsusan steinetz حول اختلاف نسبة العنف والعدوان بين النساء والرجال وان النساء أكثر عنف من الرجال في داخل محيط الأسرة وان عدوان النساء ضد النساء يكون اشد قسوة من عدوان الرجال ضد النساء وان مبررات انخفاض المعدلات الرسمية للعنف الأسري للمرأة في مقابل الرجل يعود لعدة أسباب سطرتها الباحثة susan steiminetz نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر(إن الرجال لا يبحثون بعنف زوجاتهم إلى الشرطة وان الأمر ليكون عكس ذلك في حلة وقوع الرجل ضحية نصب رجل أخر أو حتى حالة وقوع المرأة كضحية للرجل)

وان النساء في حاجة بطبعهن للتحدث عن كل شيء يحدث لهن.

وان وسائل الإعلام دائما تتناول المرأة الضحية و الرجل الجاني هذا إضافة إلى أن الرجال لا يملكون الشجاعة في البوح بكونهم ضحايا النساء وهو عكس ما يحدث عندنا حيث إن العديد من السر تعمل جاهدة لكي يبقى ما يحدث داخلها ضمن أسرار الأسرة وقد تعاقبت النساء اللواتي يلجان إلى دوائر الشرطة وهو سبب ما يجعل الإحصاءات الرسمية غائبة عن الدوائر الرسمية لذلك فانه من الصعب الإلمام بهذا الموضوع.

من هذا كله نستخلص أن التعقيد الذي تعرفه هذه الظاهرة هو جعل الدراسات تتنوع حول أسبابها وأنواعها والميكانيزمات المسببة لها.

الفصل الثاني

في ماهية العنف

الفصـــل الثـانـي: في ماهية العنف

_ تمهيد

المبحث الأول: معاني العنف

1_ المعنى اللغوي
2_ المعنى الاصطلاحي
3_ المعنى القانوني
4_ معنى العنف في الفقه الإسلامي
5_ المعنى السيكولوجي
6_ المعنى السوسيولوجي

المبحث الثاني: أنماط العنف

1_ العنف الفردي
2_ العنف الجماعي
3_ العنف السياسي
4_ العنف المادي
5_ العنف المعنوي(اللفظي)
6_ العنف الشرعي
7_ العنف غير المشروع
8_ العنف المقنع
9_ العنف المنزلي(الأسري)
10_ العنف المدرسي

المبحث الثالث: بعض المفاهيم المرتبطة بالعنف

1_ مفهوم القوة
2_ مفهوم القهر
3_ مفهوم الاضطهاد
4_ مفهوم الغضب
5_ مفهوم الإيذاء

المبحث الرابع: نظريات العنف

1_ النظرية الإيثولوجية
2- نظرية التحليل النفسي
3_ النظرية الماركسية:
1.3_ الكلاسيكية(كارل ماركس)
2.3_ المحدثة: (رالف دارندروف)
4_ المدرسة الفرنسية نظرية التقليد والمحاكاة
5_ النظرية اللامعيارية
6_ نظرية التركيب الاجتماعي واللامعيارية
7_نظريـة المخالطـة المتفاوتة (الاختلاط الفارق)

_ الخاتمة

تمهيـــــد:

إنّ العنف مشكلة خطيرة، وهي نتيجة طبيعية لما وصلت إليه المجتمعات الإنسانية من مستوى اجتماعي وأخلاقي وثقافي لا يعبر عن إنسانية الإنسان ورقيه المعرفي، فساءت بذلك العلاقات في جميع المؤسسات الاجتماعية، انطلاقا من الأسرة إلى المدرسة إلى المجتمع، فأصبح بذلك العنف من أهم الموضوعات التي تشغل بال المسؤولين والباحثين والهيئات لما خلفته وتخلفه هذه الظاهرة، وهذا لأنها مفهوم-العنف- قديم قدم الوجود نفسه، فلقد عرف منذ عرف الإنسان سواء في علاقته بالطبيعة أو في علاقة الإنسان بالإنسان، حيث كانت له نتائج سيئة على استمرار المجتمعات وتقدمها، ومهما بلغت هذه النتائج فإنه كان لابد من التصدي العلمي الهادئ لمشكلة العنف ومحاولة تفسيرها من خلال معانيها لدى مختلف العلوم، وكذا من خلال بعض المفاهيم المرتبطة بها وأنماطها والتطرق إلى بعض النظريات المفسرة لهذه الظاهرة، وهذا ما سنحاول تجسيده في هذا الفصل إضافة لعرض موجز لمسلسل العنف عبر التاريخ.

المبحث الأول: معـــانـــي العنف

بالرجوع إلى التراث العلمي نجد أنّ مفهوم العنف شغل حيزا هاما ولاسيما في علم النفس وعلم الاجتماع والقانون والسياسة...، فتعددت بذل التصورات النظرية حول العنف بتعدد مجالات الدراسة والبحث.

ويمكن تناول مفهوم العنف من منطلقات مختلفة سواء من حيث السياق اللغوي أو من حيث مدى شرعيته الدينية والقانونية، أو من حيث آثاره النفسية واللفظية والمادية.

1_ المعنى اللغوي:

يعرف العنف في "**لسان العرب**" بأنّه: "الخوف بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق، وأعنف الشيء أخذه، والتعنيف هو التقريع واللوم"[1].

وعنفوان الشيء أوله، وهو عنفوان شبابه أي قوته، وعنفه تعنيفاً لامه وعتب عليه، مما يعني أنّ العنف ضد الرأفة متمثلاً في استخدام القوة ضد شخص آخر[2].

كما يشير إلى الأذى والاغتصاب للمرأة:

والصفة "Violent" تشير إلى سمات منها: عنيف وشديد وقاسٍ وصارخ وشديد الانفعال أو التهيج وغير طبيعي.

---

(1) د.(إجلال) إسماعيل حلمي: العنف الأسري، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1999، ص9.

(2) د.(أبو الوفا) محمد أبو الوفا: العنف داخل الأسرة بين الوقاية والتحريم والعقاب في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000، ص8.

واصطلاح "Violent death" يشير إلى الموت الناشئ من أعمال العنف[1].

2_ المعنـــى الاصطلاحـــي:

يؤكد علم أصول الاصطلاحات "Etymologie" أنّ كلمة "Violence" لها جذور إغريقية قديمة، حيث جاءت بمعنى "L'IS" والتي تعني العضلات والقوة.

أما المقابل اللاتيني لكلمة "Violence" فقد جاء من كلمة "Violentia" والذي يعني طبع عنيف أو عدائي[2].

أما الاستخدام الفرنسي لاصطلاح "Violence" فقد ظهر في القرن **13 م**، ومن نفس الأصل اللاتيني ظهر الاصطلاح الإيطالي بمعنى "Violenza" والاسباني "Violencia" [3].

وبالنظر إلى ما جاء في المعاجم الفرنسية المعاصرة على سبيل المثال(Le Robert 1964) فلقد عرف:

_ أنّه الضغط على شخص ما، لإرغامه على التصرف ضد رغبته باستخدام القوة أو التهديد.

_ أنه الفعل الذي يمارس به العنف.

_ المؤهلات الطبيعية للتعبير الفوضوي عن العواطف.

_ القوة غير المحتملة للشيء.

_ المظهر الفوضوي لفعل ما [4].

هذه المعاني المختلفة للعنف تبين لنا اتجاهين رئيسيين:

فمن جهة عبارة "عنف" تشير لأفعال وأحداث، ومن جهة أخرى تعني طريقة التعبير عن القوة أو عن العاطفة أو لعضو طبيعي نيف بالفطرة أو بالهواية.

كما نلاحظ أنّه في الحالة الأولى يأتي العلم مناقضا للسلم، للنظام والتي تخل به وتعود لسبب ما، أما في الحالة الثانية هو القوة الفوضوية أو غير المتسلسلة التي تتعدى القواعد والمقاييس[5].

---

(1) د (عبد الرحمن) العيسوي: موسوعة كتب علم النفس الحديث: "سيكولوجية المجرم"، دار الراتب الجامعية، بيروت لبنان، 1997، ص63.

(2) (Yves) MICHAUD: La violence, Editions que-sais-je ? P.U.F, 3è éditions corrigée, Paris, 1992, P4.

(3) د.(عاطف) أحمد فؤاد: علم الاجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1995، ص135.

(4) (André) Akain & (Pierre) Ansart: Le Robert Seuil : Dictionnaire de sociologie, collection de Robert Seuil, Paris, 1999, P565.

(5) (Yves) MICHAUD : OPCIT, P3.

3_ المعنـــى القانونـي:

أما النظرة القانونية لمفهوم العنف فتتمثل في القوة المادية واستعمالها بغير حق، ويشير المعنى إلى كل ما هو شديد وغير عادي[1].

وفي نفس السياق يصنف **أحمد زكي بدوي** العنف بأنّه: "الإكراه أو استخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنها التأثير على إرادة فرد ما أو مجموعة من الأفراد [2].

كما وضع فقهاء القانون الجنائي تعريفاً للعنف في إطار نظريتين تتنازعان حول مفهوم العنف:

النظرية التقليدية: حيث تأخذ بالقوى المادية بالتركيز على ممارسة القوة الجسدية.

أما النظرية الحديثة: والتي لها السيطرة والسيادة في الفقه الجنائي المعاصر فتأخذ بالضغط والإكراه الإرادي، دون تركيز على الوسيلة، وإنما على نتيجة متمثلة في إجبار الغير بوسائل معينة على إتيان تصرف معين [3].

ومع ذلك يعيب هذه النظرية الحديثة أخذها بمعنى إكراه الإرادة، مع أنّ جميع الجرائم ترتكب ضد إرادة المجني عليه، مما يترتب عليه انتقاء العنف عن بعض الجرائم استنادا إلى ارتكابها برضا المجني عليه، كالقتل والجرح مع أنّها جرائم عنف منذ الأزل [4].

وعلى ضوء ما سبق عرفه البعض "بأنه مساس بسلامة الجسم ولو لم يكن جسميا، بل كان في صورة تعدي وإيذاء".

كما يعرفه آخر بأنّه تجسيد الطاقة أو القوى المادية في الإضرار المادي بشخص آخر أو شيء آخر".

من هذا كله نستخلص تعريفا للعنف مؤداه أنه: "المساس بسلامة جسم المجني عليه من شأنه إلحاق الإيذاء والتعدي به" [5].

ونلاحظ أنّ هذا الإيذاء والمساس هو الحد الأدنى للعنف الذي قد يصل إلى الجرح أو القتل وهو أقصى مدى له، وهذا هو المفهوم المعتاد للعنف.

أما في قانون العقوبات حسب رأي المختصين فإنّ العنف يعبر عن الأفعال التي يعبر بها عن العدوانية وفوضوية الإنسان نحو أمثاله، والتي تسبب لهم الخوف وصدمات على الأقل خطيرة.

نلاحظ أنّ هذا التعبير يبرهن على العلاقة بين العنف واستعمال القوة الجسدية المتبعة بالاعتداء الجسدي الأبدي [6].

---

(1) (عبد الكريم) قريشي و (عبد الفتاح) أبي مولود: السلسلة التربوية: مفاهيم نفسية وتربوية: العنف في المؤسسات التربوية (دراسة): دارهومة، الجزائر، 2003، ص14.

(2) د.(أحمد) زكي بدوي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1986، ص441.

(3) د.(أبو الوفا) محمد أبو الوفا: المرجع السابق، ص . ص 8، 9.

(4) نفس المرجع، ص9.

(5) نفس المرجع، ص10.

) (Yves) MICHAUD : OPCIT, P56(

إذن نجد بأنّ العنف في نظر رجل القانون هو جريمة يعاقب عليها القانون سواء كان بالإكراه، أو بإكراه الإرادة كما أشارت إليه النظرية الحديثة، حيث لا يختلف اثنان في أنّ الإكراه وجه من أوجه العنف المتعددة كما يعد هذا الأخير(العنف) وسيلة لتحقيق إكراه.

فالعنف إذن مناهض للقانون وإجراء يخضع الطرف الآخر رغما عن إرادته باستخدام وسائل القسر المادية لتحقيق أهداف شخصية أو جماعية.

4_ معنـــى العنف في الفقـــه الإسلامـــي:

على خلاف ما هو مستقر في فقه القانون الجنائي من التمييز بين العنف والإكراه، باعتبار الأول وسيلة لتحقيق الثاني، كما تقدم بيانه، نجد أنه باستطلاع أقوال الفقهاء خلطهم بينهما باستعمالهما كألفاظ مترادفة.

فق عرف **الإمـــام السرخسي** الإكراه بأنّه: "فعل يفعله المرء بغيره، فيتقي به رضاه أو يفسد به اختياره".

كما يعرف **الإمـــام الخطـــاب** بأنّه ما يفعله الإنسان بالإنسان مما يضره أو يؤلمه" [(1)].

وفي نفس هذا الاتجاه عرف **الإمـــام الشافعـــي** الإكراه: "أن يصبر الرجل في يدي من لا يقدر على الامتناع منه من سلطان أو لص أو متغلب على واحد من هؤلاء، ويكون المكره يخاف خوفاً عليه دلالة أنه إن امتنع من قبول ما أمر به يبلغ به الضرب المؤلم أكثر منه أو إتلاف نفسه [(2)].

ومع ذلك يرى بعض الفقهاء في مذهب **الإمـــام أحمـــد بن حنبـــل** وإن كان رأيهم مرجوحاً أنّ الإكراه يقتضي شيئاً من العذاب مثل الضرب والخنق وكسر الساق وما شابه ذلك، وطبقا لهذا الرأي فإنّ الإكراه يلزم لتوافره أن يكون فيه شيء من العذاب المادي وذا هو العنف بمعناه الدقيق.

غير أنّ الرأي الغالب يقول بأنّ الإكراه قد يكون مادياً عندما يكون التهديد والوعيد دافعاً، وقد يكون معنوياً عندما يكون الوعيد والتهديد منتظر الوقوع [(3)].

كما ذكر **بن أبـــي الحديـــد المعتزلـــي** في معرض تفسيره لقول أمير المؤمنين **الإمـــام علـــي "رضي الله عنه"**: "وتنفسوا قبل ضيق الخناق، وانقادوا قبل عنف السياق".

حيث ذكر في تفسيره للعنف المعنى التالي: "العنف بالضم وهو ضد الرفق" [(4)].

وهكذا يتبين لنا أنّ العنف في الفقه الإسلامي من الاتساع بمكان إذ يتحقق باستخدام وسائل مادية تؤثر في جسم المجني عليه مباشرة وتلحق به الأذى.

كما يتحقق بالقول وبالتهديد وبالترك وبالمنع متى انتهى بإلحاق الأذى بجسم المجني عليه [(5)].

---

(1) د.(أبو الوفا) محمد أبو الوفا: نفس المرجع السابق، ص11.

(2) نفس المرجع، ص12.

(3) نفس المرجع، ص13.

(4) نفس المرجع، ص14.

(5) نفس المرجع، ص15.

هذا فضلاً عن أنّ القرآن الكريم –المصدر الأول للتشريع الإسلامي– سبق أن رسم لنا معالم مفهوم العنف في بعض الآيات القرآنية التي تدعو إلى نبذ هذه الظاهرة المقيتة والابتعاد عنها.

فقد ورد أنّ العنف مساوٍ للغلظة والشدة وقسوة القلب، وذلك في قوله تعالى: "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ الله لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ القَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ..." [1].

5_ المعنى السيكولوجــي:

في المجال النفسي يرى الباحثون أنّ العنف هو استجابة سلوكية تظهر في شكل من أشكال ممارسة القوة فوق إرادة الناس الآخرين، ويعني ذلك إثارة الفزع والرعب والهلع والخوف النفسي".

كما يعبر عن السلوك العدواني في جزئه السلبي الذي: "ينتج عن حالة إحباط تكون مصحوبة بعلامات التأثر والغضب ويظهر على شكل سلوكات الغرض منها إلحاق الأذى والضرر بالآخرين سواء من الناحية المادية أو المعنوية وهو ذو طبيعة غريزية وعاطفية"[2].

أي أنّ العنف هو عبارة عن نتيجة للإحباط، وتتوقف شدة الاستجابة للعدوان مع مقدار الإحباط والذي يرتبط بنوع الدافع المحبط، أما عن الكيفية التي يعبر بها الأفراد عن إحباطهم فهذا مرتبط بوسائل التعبير عن الذات التي اكتسبوها خلال تنشئتهم الاجتماعية، أي قد يتعلمون هذه الوسائل عن طريق التعلم بالملاحظة (ملاحظة نماذج سلوكية عدوانية)، أو من خلال ما يترتب عن السلوك العنفي من نتائج مرضية للفرد أو للجماعة.

كما يرى علماء النفس بأنّ كلمة "العنف" جاءت من القوة، هذه القوة ممارسة بطريقة مفرطة اتجاه شخص بغير وجه حق أي: "القوة الجسدية".

إذن العنف سلوك يقترن بالقوة أو الإكراه أو القسر أو التقييد وهو سلوك ضد الرفق.

كما عرف على أنه سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية، يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعة، أو طبقة اجتماعي أو دولة بهدف استغلال وإخضاع طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصادياً واجتماعيا وسياسيا، مما يسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو لجماعة، أو طبقة اجتماعية أو دولة أخرى" [3].

فالعنف هو الشكل الأشد للعدوان باعتباره استجابة صريحة مدمرة ومنتهكة للقانون.

أما من وجهة نظر التحليل النفسي فنقول أنّ **فرويــد** لم يضع تعريفا محدداً لهذا النوع من السلوك، ولكن من خلال القراءة المتمعنة لكتاباته وبالخصوص حول الطبيعة البشرية، يمكننا أن نستخلص التعريف الدال عليه،

---

(1) سورة آل عمران، الآية 159.

(2) (عبد الكريم) قرشي و(عبد الفتاح) أبي مولود: المرجع السابق، ص13.

(3) د.(ليلى) عبد الوهاب: العنف الأسري... الجريمة والعنف ضد المرأة، دار المدى للثقافة والنشر، الطبعة الأولى، القاهرة، 1994، ص14.

وطبقا لوجهة نظر **فرويــد** فإنّ العنف هو نمط من السلوك المعبر عن غريزة الموت، فقد وجد أنها تتخذ سبيلين اثنين لتحقيق أهدافها: فأما الأول فيكون اتجاهها إلى الداخل بقصد تدمير الذات، وأما الثاني فيكون اتجاهها إلى الخارج من أجل تدمير الأشياء والعالم الخارجي بما في ذلك الأفراد (1).

وبهذا يتضح أنّ العنف أو العدوان حسب ما أشار إليه **فرويــد** هو تعبير عن غريزة الموت التي تهدف فيما تهدف إشاعة التدمير والخراب.

6_ المعنـــى السوسيولوجـــي:

أما النظرة الاجتماعية لظاهرة العنف كظاهرة اجتماعية تتميز بتعبير صارم عن القوة التي تمارس لإجبار الفرد أو الجماعة على القيام بعمل من الأعمال المعدة يريدها الفرد أو جماعة أخرى حيث يعبر العنف عن القوة الظاهرة التي تتخذ أسلوبا فيزيقيا كالضرب أو تأخذ شكل الضغط الاجتماعي وتعتمد مشروعيته على اعتراف المجتمع (2).

هذا وقد عرفه **نايبـــرغ** "**H.L.Nieburg**" بأنّه: "فعل مباشر أو غير مباشر موجه تحديداً لإصابة أو تدمي الأشخاص أو الممتلكات".

ومن جهتهما يعرفه كل من قـــراهام "**H.D.Graham**" وقـــور"**T.D.Gor**" في معناه الضيق مثل تصرف موجه لإحداث الإصابات للأشخاص أو الخسائر للممتلكات جماعيا أو فرديا.

ونستطيع أن نقدر أعمـــال العنف مثل شيء جيـــد أو غير جيد وذلك حسب من يبدأ ضد من" (3).

كما يعرف العنف سوسيولوجيا بأنّه الإيذاء باليد أو باللسان أو بالفعل أو بالكلمة في الحقل التصادمي مع الآخر.

كما جاء تعريفه على أنّه "استخدام القوة المادية لإلحاق الأذى والضرر بالأشخاص وإتلاف الممتلكات وعملية الأذى هذه تكون تارة فردية وتارة يكون العنف جماعيا" (4).

والعنف كظاهرة فردية أو مجتمعية، لا يمكن إلاّ أن يكون إلاّ تعبير عن خلل ما في سياق صانعها، إما على المستوى النفسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي، دفعه هذا السياق الذي يعانيه نحو استخدام العنف، متوهما أنّ هذا الخيار سيوفر له كل متطلباته أو يحقق له كل أهدافه.

وفي الحقيقة أنّ استخدام العنف والقوة في العلاقات الاجتماعية، وتحت أي مبرر كان يعد انتهاكا صريحا للنواميس الاجتماعية، التي حددت نمط التعامل في العلاقات الاجتماعية.

---

(1) د.(محمود) شمال حسن: سيكولوجية الفرد في المجتمع، دار الآفاق العربية الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2001، ص339.

(2) (عبد الكريم) قرشي و(عبد الفتاح) أبي مولود، المرجع السابق، ص.ص 13 . 14.

(3) (Yves) MICHAUD : OPCIT, P7.

(4) مجلة الفكر العربي المعاصر، العدد 27 – 28، مركز الإنماء القومي، بيروت، 1983، ص19.

لأنّ العنف على المستوى المجتمعي يعني على حد تعبير **خليـــل أحمـــد خليـــل**: "أن يغتصب صاحب العنف أدوات صراعية وصدامية من أجل أن يتمكن كما يرى من البوح برأيه والتعبير عن مكنون خاطره وفكره" [1].

وبهذا يعد العنف من الأسلحة الخطيرة لأنه يضع جوا وظروفا غير مستقرة مما يعرقل الحياة المجتمعية.

وهكذا تتحول الحياة الاجتماعية في نظر صانع العنف إلى حياة مريضة يضطرب فيها السلوك الاجتماعي، وتتشكل كل الظروف والعوامل لنمو ظاهرة العنف في العلاقات الاجتماعية.

بـــانوراما العنف عبر التاريـــخ:

يقول **كـــارل مـــاركس** "إنّ العنف مولده التاريخ، ولعل هذه أفضل عبارة تدل على أنّ العنف قديم قدم الوجود نفسه، بل إنّ تاريخ شعوب العالم كله نحكيه قصص الصراع بين العنف من جانب وبين كل المحاولات الإنسانية سياسياً واجتماعياً التي كانت من أجل تحجيم العنف، فالعنف في عالم اليوم ليس جديداً، إذ أنّ له جذوره التاريخية وآلياته النفسية التي جبلت عليها نفوس البشر.

ولم يسجل لنا التاريخ الإنساني أنّ العنف والأعمال التخريبية والترويع والتخويف واستخدام أدوات القوة في العلاقات الإنسانية فتحقق أهدافاً ووصل إلى مخاصمه، وإنما على العكس من ذلك نجد أنّ العنف يشكل قناة أساسية لتبديد الطاقات ونسق الإنجازات، وتعريض أمن الجميع للكثير من المخاطر والمساوئ [2].

والظاهرة الجديدة بالتأمل والمثيرة للتعجب أنّ الفكر الإنساني لم يتصد لظاهرة العنف بالدراسة والتحليل حتى قرن مضى، وظل العنف ظاهرة عشوائية وتلقائية غامضة حتى جاء الفيلسوف **جـــورج نيوبيـــل** ليجعل منه محوراً لدراساته وتحليلاته، صحيح أنّ هناك إشارة للعنف في الجزء الذي تبقى عبر العصور من كتاب **أناكسيماندرا** الفيلسوف الإغريقي المشروع الذي وصفه الفيلسوف المعاصر **مارتـــن هايـــدجـــر** بأنّه أقدم ما قيل في الفكر الغربي عن العنف حيث قال: "إنّه المادة الأزلية التي تنبع منها كل الأشياء وإليها تعود فيما تستهلك أو تهلك، وذلك كي يقدم كل شيء أو كل عنصر للأشياء أو العناصر الأخرى فدية وكفارة عمّا اقترفه ضد نظام الزمن، إذ أنّ الكفاح أو العنف هو أبو الأشياء جميعها وملكها" [3].

والعنف متعدد الأبعاد ومتنوع الأعماق إذ أنّه ينعكس أحيانا على أنبل تطلعات الإنسان وأسمى طموحاته على التصوف والحب والفن والثورة ضد الكبت والعنف مصاحب للإنسان دائما. وكما يقول **نيتشـــه** "فإنّه موجود في ثنايا الحديث الذي ننطق به، والحجج المنطقية التي نوردها" [4].

---

(1) نفس المرجع السابق(مجلة الفكر العربي المعاصر)، ص13.

(2) نفس المرجع، ص17.

(3) د. (نبيل) راغب: أخطر مشكلات الشباب: القلق، العنف، الإدمان، الاكتئاب، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2003، ص.ص 69.70.

(4) نفس المرجع، ص72.

فالعنف ظاهرة بشرية أساساً بقدر ما تتضمنه من حرية شخص ما في أن يتعدى على حرية شخص آخر، فالإنسان وحده هو الكائن الذي يستخدم العنف لغاية تدمير ذاته ونوعه، ولعل الجذر الفكري والمعرفي الذي يغذي حالات العنف هو حالة التعصب، فالمتعصب يرفض حالات الاختلاف الطبيعية.

فالتعصب هو الوجه الآخر للعنف فهما وجهان لحقيقة واحدة... الوجه الثقافي والفكري هو التعصب والوجه الاجتماعي والسلوكي هو العنف واللجوء إلى القوة في العلاقات الإنسانية، فالتعصب نوع من انعدام العقل في التعامل، وكان **هيجـــل** أول فيلسوف يوضح أنّ العنف كان دائماً نتيجة مباشرة لانعدام العقلانية في بعض الفترات التاريخية التي تمر المجتمعات بها، كما أنّه جزء لا يتجزأ من جوهر الشعور الإنساني نفسه، وهذا الشعور خاصية يمارسها الإنسان من أجل ذاتها وفي حد ذاتها دون الاعتراف بوجود "الغير"، ذلك أنّ وجود "الغير" ينبع من وجودي أنا، وبالتالي لا بد أن يعترف بوجودي، وهكذا يصبح الصراع من أجل الحياة صراعاً في سبيل الاعتراف بالوجود، وهكذا يتضح لنا أنّه ليس هناك إلاّ طريق واحد كي يحافظ الإنسان على كيانه وحريته، وهذا الطريق هو المخاطرة بالحياة نفسها، والعنف لابد أن يتبع المخاطرة سواء كان عنفاً يواجه الإنسان أو عنفاً يمارسه" [1].

ونجد كذلك العلامة **ابن خـــلدون** في وصفه هذه الظـــاهرة من خلال ملاحظاته ودراساتـــه للمجتمـــع العربي الذي كان يعيش في القرن **14 م**، وأرجـــع أسباب حدوثها إلى أو كما يسميها بال "العصبية القبلية"، وطموح القبائل العربية إلى الملك والسيادة والكفاح من أجل العيش والتمدن والتحضر، وأوضح بأنّ العصبية أو التعصب تؤدي إلى الصراع والعنف.

و**هيجـــل** لا يرفض العنف كما أنّه لا يمجده، فهو يرى فيه ضرورة لازمة لعملية النمو الإنساني، ولذلك فالحرب ليست سوى صيغة طبيعية للعلاقات بين الدول، وإن كانت الثقافة الإنسانية الرحبة والعمل المدني المثمر مجالاً أكثر إشباعاً للتعبير عن الذات والعلاقات الإنسانية البناءة، لكن التناقض العجيب يبرز كأوضح ما يكون عندما يصبح العنف ذاته ضرورة لابد منها لجعل العلاقات إنسانية بين الأفراد أو بين الدول[2].

كما يمكننا بلورة الصراع المسلح أو العنف عبر التاريخ في المراحل أو الأفكار الإحـــدى عشـــر التالية:

المرحلـــة الأولـــى: يذكر القرآن قصة أول صراع مسلح دموي حدث بين ولدي سيدنا آدم أثناء نزاع حدث بينهما، ويبدو أنّ أداة القتل في هذا العهد السحيق لم تكن تتجاوز هراوة أو حجراً.

المرحلـــة الثانيـــة: دخلت الأسلحة الباترة والقاطعة والثاقبة، وبدأ الإنسان يفكر في كيفية التخلص من خصمه بنفي التعددية، حيث بدأ يتفاعل مع الطبيعة في إنتاج الأسلحة، كما تشكلت المجتمعات المنظمة، وتبعها

---

(1) د. (نبيل) راغب: المرجع السابق، ص73.

(2) نفس المرجع، ص74.

تشكيل الجيوش (الذكورية)، وبدأت دورة الحرب والعنف تأخذ نظماً تاريخياً وإيقاعاً مكرراً عبر الزمن بدون توقف [1].

المرحلـــة الثالثـــة: أين أصبحت ظاهرة الجيوش الذكورية ظاهرة ثابتة في تشكيل كيان المجتمع، حيث عمدت الأنظمة السياسية التي تشكلت في كل دول العالم القديم إلى:

_ تشكيل الجيوش الجرارة المكلفة.

_ تطوير أداة البطش والتدمير: الأسلحة، التكتيكات والتقنيات العسكرية بل وأكثر من ذلك تسخير كل إمكانيات المجتمع لخدمة الهدف العسكري.

المرحلـــة الرابعـــة: دورات الحرب تمشي في اتجاهين:

الأول: هو الاستمرارية والتواصل وكانت فترات السلم عبارة عن هدنات لأخذ النفس ومتابعة الحرب من خلال قانون العنف المضاد، فكل فعل له رد فعل مضادٍ له ومساوٍ له في القوة، وهذا ما يؤدي لرفع جرعة "رد الفعل" أي نصل إلى الاتجاه الثاني.

الثانـــي: فحتى يمكن التغلب على رد الفعل الجديد، لابد من رفع قوة الفعل الجديد أي الدورة الجديدة من العنف سوف تبدأ أعنف من الأولى وفي مغبتها كل تجارب الدورة السابقة، حيث أنّه أشبه هنا بهرم مقلوب الرأس، ذروته نقطة بداية العنف، وقاعدته المتوسعة باستمرار العنف المستشري [2].

المرحلـــة الخامســـة: تطوير أداة الحرب للقضاء على الخصم وحذفه من الوجود، لكن هذا الأسلوب لطالما خلق العدو باستمرار، حيث كانت هناك علاقة جدلية بين طغيان البشر وتطوير أداة البطش حيث أنّه كلما زاد كمال أدان الحرب كلما أصيبت النفس بمرض التضخم[3].

المرحلـــة السادســـة: مرحلة تسخير العلم لخدمة الحرب، وهكذا حصل تناقض عجيب، حيث تمت ازدواجية بين خدمة العلم لآلهة الحرب، وبين تطوير العلم من خلال تبني المؤسسات العسكرية وتمت تطوير أبحاث الذرة، شكل مرعب خلافاً لمؤسسات علم دراسة النفس والمجتمع [4].

المرحلـــة السابعـــة: انتقال تطوير السلاح في دورات من أسلحة "الصدم" و"القذف" و"الوقاية" من خلال جهاز "الدروع"، فالأولان للاختراق والأخير للدفاع والوقاية أثناء الهجوم، كما هو الحال في سلاح الدبابة، وهكذا مشت رحلة السلاح في دورات من المشاة المدرعة فالخيالة الخفيفة فالخيالة المدرعة وأخيراً العربات المدرعة [5].

---

(1) د. (خالص) حلبي: سيكولوجية العنف وإستراتيجية الحل السلمي، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1998، ص65.

(2) نفس المرجع، ص66.

(3) نفس المرجع، ص67.

(4) نفس المرجع، ص68.

(5) نفس المرجع، ص69.

المرحلـــــة الثامنـــــة: تحول الحروب من اعتمادها على جنود المرتزقة ذات الأعداد القليلة و الفروسية إلى حروب شعبية، وبالتالي بدأ المدنيون يعانــون و من الحروب بشكــل مباشر وغير مباشر، فبدأت ما يسمى بالحرب الشاملة وأصبح أكثر الضحايا من المدنيين، وهكذا تغيرت الصورة وانقلبت الآية.

المرحلـــــة التاسعـــة: حصول انعطاف نوعي في امتلاك القوة حيث وضع الإنسان يده على الوقود الكوني، وتم تفجير قنبلة البلوتونيوم حوالي 15000 طن من مادة "**TNT**"، والذي طبق في إبادة البشر، ثم مشت الرحلة إلى إنتاج جيل ثالث من القنابل النووية، ثم مالت النفوس إلى إنتاج "تفاح" من الحجم الصغير عيار كيلوطن واحد كتلك التي تحمل في المعارك (1).

المرحلـــــة العاشـــرة: كتب **ابن خلــدون** في مقدمته عن عدم اعتماد الأخبار لمجرد نقلها عن الثقات، بل يجب عرضها ومقارنتها مع "أصول العادة" و"قواعد السياسة" و"طبيعة العمران"....الخ.

واعتمد **ابن خلــدون** مشكلة الاتصالات في الجيش في تفنيد الخبر، فكيف يقابل جيشاً لا يعرف طرفه ما يحدث في الطرف الآخر، فتحقق هذه الإمكانيات قفزاً بالحرب قفزة نوعية، فمع التراكم المعرفي والتقنيات الحديثة لم تعد الحرب كائناً بسيطاً بل تحولت إلى كائن خرافي، ولم تعد الحرب "حرباً" بالمعنى الحرفي للكلمة.

المرحلـــــة الحادية عشـــر: تميزت هذه المرحلة بثلاث ظواهر:

الأولى: سقوط أعظم إمبراطورية تملك أعظم سلاح "الإتحاد السوفياتي".

الثانية: صعود قوى لا تملك أي سلاح بل هي مجردة من السلاح ومشروط عليها أن لا تتسلح مثل اليابان وألمانيا.

الثالثة: إنّ المشكلة التي تواجه مالكي البلوتونيوم والسلاح النووي اليوم هو كيفية التخلص منه وليس تركيبه.

فهذه المرحلة الأخيرة التي عاصرناها شيء عجيب، فقد رأينا ثلاثة أصول كل واحد أعجب من أخيه، رأينا توقف ظاهرة الحروب عند من يملك العلم والمعرفة واستمرارها عند المتخلفين، ورأينا اتحاد الأوروبيين الذين اقتنعوا بأنّ الحرب لا تحل المشكلات، بل تخلق المشكلات (2).

فقد أثبت التاريخ أن كل مؤسسة سياسية لابد أن تلجأ إلى العنف سواء بقدر كبير أو صغير كي تحقق أهدافها وتحافظ على كيانها، فالعنف هو قوة التاريخ الدافعة التي تقفز إلى المقدمة بالطبقات الحاكمة وبالحضارات(3).

فالعنف كان وراء تطوير العلم بتسخيره لخدمة الحرب، فنقاط التحول في تاريخ البشرية ارتبطت بل وترتبط ارتباطاً وثيقاً بأعلى درجات العنف العام من تطوير لأسلحة الدمار الشامل، حيث بلغت النفقات العسكرية

---

(1) د. (خالص) جلبي، المرجع السابق، ص72.

(2) نفس المرجع، ص74.

(3) د. (نبيل) راغب، المرجع السابق، ص77.

الدولية عبر الثلاثين سنة الأخيرة أكثر من ثلاثة أضعافها بأسعار مطردة الصعود، وتصاعد الاحتياطي المخزون من الأسلحة النووية متجاوزاً بذلك أكثر من مليون مرة القوة التفجيرية لقنبلة هيروشيما، فأصاب المجتمع الدولي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية توتر وقلق شديدين نتيجة هذا الارتفاع لمعدل التسليح من جهة، والفشل في وقف سباق السلاح من جهة أخرى.

المبحث الثـــانـــي: أنمـــاط العنف

وضع **فيفيـــوركـــا** "**Wiviorka**" في كتابه "**Société et terrorisme**" والذي نشره سنة 1988 نمطين أساسيين للعنف وهما:

أ/ عنف خـــاص:

ب/ عنف جماعي:

وقســـم **فيفيـــوركـــا** "**Wiviorka**" العنف الخاص بدوره إلى نوعين هما:

1/ عنف إجرامي: ويشمل كل من القتل العمدي، الضرب، الجرح العمدي وغير العمدي، والعنف الجنسي بشتى أنواعه.

2/ عنف لا إجرامي: يتمثل في الحوادث بأنواعها المختلفة بما فيها حوادث السيارات إلى جانب الانتحار والشروع في عملية الانتحار.

_أما العنف الجماعي: هذا القسم خاص بدراسة كل الأفعال العنيفة وقسمها إلى أنواع:

عنف موجه من طرف لمواطنين ضد السلطة: كالإرهاب والثورات والإضرابات والمظاهرات، وعنف آخر موجه ضد المواطنين تستعمله الدولة للضغط عليهم كالعنف الصناعي أو العنف الاقتصادي أو كالحرب [1].

1_ العنف الفـــردي:

إنّ العنف ظاهرة تمس قبل كل شيء الفرد والفرد المهدد، لاشك أنه من الممكن أن تعانيه جماعة ما أو تفرضه، إلاّ أنّ العنف يمارس تأثيره الجسدي والنفسي في الفرد أولاً المهدد في جسده [2].

وهذا النوع من العنف يكون عبارة عن إنتاج فردي يقوم به فاعل واحد هو الفرد المتسلط الذي عادة ما يتصف بخصائص معينة تجعله يميل إلى السلوك العنيف، يمكننا أن نضع هؤلاء الأشخاص الميالين لهذا النوع من العنف إلى ثلاث فئات أساسية وهي:

---

(1) (Gustave Nicolas) Fisher : La dynamique du social : Violence, Pouvoir, Changement, Edition 1, Dunad, Paris, 1992, P13.

(2) برنو(فليب)، بيرو(ألان)، يلان(دمون)، كورناتون(ميشيل)، لوجا ندو(فرانسوا)، فيو(بيير: المجتمع والعنف، ترجمة:الأب إلياس زحلاوي، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1975، ص21.

الفئـــة الأولـــى: أطلق عليها "E.Framm" مصطلح "الخلق المتسلط"، حيث يمتاز هذا الشخص بشخصية "سادومازونية" "Sadomasochist" ولديه اتجاه خاص نحو السلطة والتسلط التي تعتبر جزء من شخصيته، وهو النوع الذي يتميز به الأشخاص ذوي النزعة الانتحارية الذين يقدمون على الانتحار وهم في حالة الانجذاب تنفيذاً لرسالة دون التفكير في الموت.

الفئـــة الثانيـــة: تستعمل العنف لتعزيز ذاتها أمام الآخرين وأمام نفسها، وهي متتابعة إلى حد بعيد مع الفئة الأولى في أهدافها، إلاّ أنّ العنف في هذه الفئة يملك دور الاحتفاظ على الدور الذي خصصه المجتمع للفرد، كما أنه يعمل على الدفاع عن صور الذات حيث يكون فيها العنف كصيغة عقابية توجه ضد الأشخاص الذين أساءوا إليه "حسب ذهنية العنف".

الفئـــة الثالثـــة: خاصة بأفراد يسعون إلى حماية أنفسهم وحاجاتهم ومصالحهم باعتبارها الشيء الوحيد الهام في هذا الوجود الاجتماعي دون أي اعتبار لمطالب وحاجات الغير من خلاله تمارس هذه الفئة نوعاً من التسلط والعنف مع تمتعهم بدرجة من اللذة مع إثارة الفزع والخوف في نفسية أشخاص يمكنهم تقبل ذلك [1].

2_ العنف الجمـــاعي:

في الحقيقة إن قانون الجماعة لا يدعم النفسية الفردية فحسب، بل إنّه يحولها، إن جاز لنا أن نتحدث عن نفسية الجماهير، وذلك أنّ مجرد التواجد في جماعة ما، يغير الفرد ومن ذلك تجمع الأفراد في حشد ما يقود إلى تشكيل كائن جديد يعلو على الفرد هو الروح الجماعية الخاضعة بصورة خاصة للانفعال والإجماع تتسم باليقينية والتعصب، وانعدام المسؤولية وسرعة التقلب فتنشأ عنها تصرفات نوعية تتميز بنمط جديد من العنف "العنف الجماعي".

فقد عرف "**Baran**" العنف الجماعي على أساس أنّه لا ينشأ من الفراغ وإنما يتواجد نتيجة إلى البيئة الاجتماعية التي ساعدته على الظهور.

أما "**Marmot**" فلقد ذهب إلى أبعد من ذلك حيث نجد أنّه قد ربط بين المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، هذه المتغيرات نجد على رأسها الفقر بكل عناصره المختلفة كالجهل والبطالة غيرها، والتي تدفع هذه الفئة من الأشخاص إلى الإحباط وبالتالي إلى الهيجان [2].

3_ العنف السيـــاسي:

في الواقع أنّ الدولة تحتكر مبدئيا السلطة الجسدية على ممارسة الضغط، فهي التي تقاضي وتعاقب، تحظر القتل وتفرض النظام نظامها هي، أكثر منه النظام الذي يريده مجموع المواطنين.

---

(1) د.(عزت) سيد إسماعيل: سيكولوجيا الإرهاب وجرائم العنف، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1988، ص124.

(2) نفس المرجع، ص120.

فنلاحظ أنّ العنف السياسي تحتكره الدولة في إطار ما يسمى بـــ "لعبة السلطة" والذي تنطوي على عنف تظهره لعبة الجماعات الضاغطة، ولذا يعود للدولة أيضا أن تقرر الحرب شريطة أن لا تكون لعبة بأيدي قوى تسيطر عليها (1).

فالعنف السياسي على وجه التقريب هو: "اللجوء إلى القوة لجوء كبيراً ومدمراً ضد الأفراد أو الأشياء، لجوء إلى قوة يحظرها القانون موجها لإحداث تغيير في السياسة في نظام الحكم أو أشخاص، ولذلك فإنّه موجه أيضاً لإحداث تغييرات في وجود الأفراد في المجتمع وربما في مجتمعات أخرى (2).

كما يمكننا أن نعرفه على أنّه: "استعمال للقوة كبير أو مدمر ضد الأفراد أو الأشياء استعمال قوة محظورة من قبل القانون وموجه لإحداث تغيير في المناهج السياسية وفي أشخاص الحكومة أو نظامها ومن ثم لإحداث تغييرات في المجتمع (3).

ويشمل هذا التعريف على الاضطرابات العنصرية في أمريكا، أي يهدف هذا النوع من العنف إلى إحداث تغييرات معينة في السياسة أو الحكومة، لا يشترط أن يكون فاعلوه قد وضعوا نصب أعينهم أهدافاً محددة لإحداث هذا التغيير.

4_ العنف المـــادي:

هو إلحاق الضرر بالموضوع الذي يمارس عليه العنف فيزيائياً في البدن أو في الحقوق أو في المصالح أو في الأمن (4).

كما يعرف بـــ: "استعانة الشخص العنيف ببعض الأدوات من أجل إلحاق ضرر جسمي على المعتدى عليه كأسلوب للتهديد وإجباره على الخضوع (5).

كما يطلق عليه "العنف الجسدي' الذي يقع على جسم المعتدى عليه مباشرة من طرف المعتدي باستخدام وسائل تساعده على ذلك، مما يمس حق الحياة لدى الفرد والجماعة أي يمكن أن يصل إلى حد القتل.

5_ العنف المعنوي (اللفظي):

وهو إلحاق أضرار معنوية عن طريق السب والشتم والإهانة بفرد آخر أو بجماعة مما يجعلهم يشعرون بالإحباط والدونية والرغبة في الرد بعنف مضاد (6).

---

(1) فريق من الاختصاصيين، لمرجع السابق، ص33.

(2) (عبد الكريم) محفوظ، (عيسى) طنوس: العنف السياسي: فلسفته، أصوله، أبعاده، دار الشروق للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 1986ن ص141.

(3) نفس المرجع، ص142.

(4) (عبد الإله) بلعزيز: العنف والديمقراطية، دار الكنوز الأدبية، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 2000، ص24.

(5) (عبد الكريم) قرشي،(عبد الفتاح) أبي مولود: المرجع السابق، ص24.

(6) نفس المرجع، ص25.

كما أنّه قد يصيب المعرض له فيما قد يكون مقدماً لديه، وقد يكون هذا الضرب من العنف مرحلة نحو ممارسة العنف المادي (الجسدي)، كما يؤدي إلى تدمير الشعور بالكرامة الذاتية وينمي الشعور بالذل والعار.

6_ العنف الشرعـــي:

هو نوع من أنواع استعمال القوة لانتزاع الحقوق أو لإقرارها على النحو الذي يرفع الظلم، ومن ذلك استعمال القوة لطرد الاحتلال واستعادة الأرض والسيادة واستعمال العنف لكف الظلم الاجتماعي.

فنلاحظ إذن أنّ شرعية هذا النوع من العنف متأتاة من واقع اغتصاب الحقوق أي أنّه أسلوب لابد منه في حالة تعذر الحصول على هذه الحقوق بطريقة سلمية، وهو ما قد يفعله شعب احتلت أرضه [1]، أي أنّ مستعمله صاحب حق وأنّ الذي يقع عليه غير ذي حق.

7_ العنف غيـــر المشـــروع:

هو كل استعمال للقوة للاحتفاظ بحق مزعوم أو انتزاع حق قابل لأن ينتزع بدون عنف، وفي جملته ما تمارسه دولة متسلطة من قمع وتنكيل بمعارضيها، أو ما تقوم به الجماعات المعارضة من عنف مسلح ضد الدولة وضد المجتمع.

فالسلطة تزعم لنفسها شرعية الحكم دون سواها متجاهلة مطالب الآخرين فلا تجد وسيلة غير القوة.

والمعارضة بدورها ترى لنفسها حقوقاً فلا تجد غير العنف والقوة سبيلاً لانتزاعها أو لفرض الاعتراف بها.

أي أنّه لا يبرره شيء مادامت الحقوق مشتركة وأنّها قابلة بالتالي لأن توزع على نحو يراعي مصالح الجميع [2].

8_ العنف المقنـــع:

يحدث عندما لا يتمكن الإنسان من تحمل مسؤولية عدوانيته المتراكمة بحل المأزق الناتج عنها الذي يتهدد توازنه بالمداراة تحت وطأة القمع المفروض عليه والذي يخشى ردود فعله.

أي يشيع العنف المقنع مع ازدياد حدة القمع المفروض من الخارج من ناحية، وازدياد إحساس الإنسان بالعجز عن التصدي له من ناحية ثانية، ومنه القمع الذي تفرضه السلطة الديكتاتورية على مواطنيها [3].

والعنف المقنع قد يرتد على الذات متخذاً أشكال السلوك الرضوخي والميول الذاتية التدميرية أو يتوجه إلى الخارج على شكل مقاومة سلبية.

---

(1) (عبد الإله) بلعزيز، المرجع السابق، ص25.

(2) نفس المرجع، ص26.

(3) د. (مصطفى) حجازي: التخلف الاجتماعي: مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور، المركز العربي الثقافي، الطبعة الثانية، بيروت لبنان، 2001، ص168.

9_ العنف المنزلـــي(الأسري):

يكاد يكون المنزل من أكثر الأماكن شيوعاً وأماناً لممارسة العنف وذلك بسبب محرمات ولوج هذا العالم، وقد اصطلح على تنميته بـــ "العنف الأسري" ويشير في معناه المحدد إلى العنف "البدني أو النفسي" الذي يمارسه الرجل ضد المرأة "الزوجة"، الأبناء داخل الأسرة [1].

أي أنّه يمارس ضد الأشخاص الضعفاء ويأخذ كافة أشكال العنف وهو متمثل في شخص الرجل بصفة عامة، وهو عمل مخالف لشرعية حقوق الإنسان التي تنص في بندها الثالث على أن: "لكل فرد الحق بالحياة والحرية والسلامة الشخصية".

وفي بندها الخامس: "لا يجوز أن يتعرض أحد للتعذيب ولا للمعاملة القاسية اللاّإنسانية، أو الإحاطة للكرامة" [2].

وسبب العنف بشكله العام يكمن في شخص "الرجل" عموماً عايش مشاهد عنيفة أو مورس عليه العنف أو نتيجة مشاعر الإحباط والعجز في الحياة العملية أو في الوظيفة، مما يجعله يسلك مع من هم أضعف منه "الزوجة، الأبناء" سلوكاً تعويضاً متمثلاً بالسلوك العنيف الموجه ضد الغير.

10_ العنف المدرســـي:

ليس المقصود به هنا "العنف المتداول" بين التلاميذ والناتج عن أسباب مختلفة مرتبطة "بالعنف التلفزيوني، المنزلي، الاجتماعي" العائد إلى علاقات عنيفة بين أفراد المحيط، ولكن ذلك العنف الذي يتلقاه التلميذ في المدرسة والناتج عن عقاب مصدره المعلم "مدرس، مدير، ناظر" والذي يحول المدرسة إلى مزرعة للتسجين ومصدر للخوف، كما يجب أن نميز هنا بمكان السلطة المدرسية التي تفرض العقاب التربوي المدروس الذي يؤمن المردود التربوي الجيد، وبين العنف المدرسي الذي يجد وراءه مضاعفات سلوكية مضرة، والذي يتفنـــن المدرس في توقيعها واستنباط أشكال جديدة والتي قد تترك في
أحسن حالاتها جروحاً جسدية أو نفسية لم تستطع السنون محوها، أو قد تدفع بالتلاميذ لترك المدرسة، والهدف منها هو إثارة الذعر في نفوس التلاميذ كي يدرسوا وينفذوا واجباتهم [3].

كما يتم استخدام مختلف أوجه العنف في المدرسة:

_ العنف الجسدي: الضرب بكافة أشكاله.

_ العنف النفسي: التمييز بين الأطفال استناداً إلى قدراتهم العقلية

_ الطرد خارج الصف أو المدرسة.

_ العنف الكلامي: توجيه كلمات التأنيب والألقاب المهينة، الشتم، التوبيخ والتحقير.

---

(1) (جليل) وديع شكور: العنف والجريمة، الدار العربية للعلوم، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 1997، ص109.

(2) نفس المرجع، ص111.

(3) نفس المرجع، ص.ص 100 . 101.

المبحث الثـــالث: بعض المفاهيـــم المرتبطة بالعنف

ولا يمكن لنا دراسة ظاهرة العنف وديناميتها دون الإشارة إلى المتغيرات التي تتداخل معها مثل القوة والغضب والإيذاء والقهر والاضطهاد وسنتناول كل منها على حدى:

1_ مفهـــوم القـــوة:

إن القوة عامل يساهم في العنف ولو أنّ أحداً لم يشر إليه على أنّه متغير مستقل، والقوة هي القدرة على فرض إرادة شخص ما ويفترض التحكم في الآخرين، سواء بطريقة شرعية أو غير شرعية، بناء على ما لديه من مصادر جسدية، نفسية ومادية.

وقد عرف **مـــاكس فيبـــر** القوة على أنّها "القدرة على التحكم في سلوك الآخرين".

ويرى **ميـــلز "Mills"**: "أنّ الأشخاص الأقوياء هم الذين يفرضون إرادتهم حتى إذا كان يقاومها الآخرون" [1].

كما يعرفها **د. أحمـــد بـــدوي** في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية بأنّها: "كل قدرة يمكنها أن تحدث أثراً" [2].

وهذا بغض النظر عما إذا كان هذا الأثر إيجابيا أو سلبيا، والقوة بمعنى الدافع على نوعين: هناك دافع داخلي "Inner-force" ويعتمد على الأحوال العضوية الداخلية، والدافع الخارجي "External -force " ويعتمد على أحوال البيئة الطبيعية والاجتماعية.

2_ مفهـــوم القهـــر:

عملية الإجبار التي تتم غالبا عن طريق إرهاب فرد ليعمل ضد حريته في الاختيار، وهذا الأسلوب القائم على الاستغلال والسيطرة يفرض فيه المستغل أو المسيطر أهدافه على الشخص موضوع لاستغلال والسيطرة، مما يتعارض مع أهدافه بعيدة المدى وذلك عن طريق القوة البدنية المباشرة، أو من الناحية السيكولوجية عن طريق الإرهاب أو التهديد أو التعذيب.

وفي القانون إذا ثبت أن المرء كان مكرهاً أو مضغوطا عليه بطلت مسؤوليته [3].

3_ مفهـــوم الاضطهـــاد:

هو البعد النفسي العلائقي للعدوانية وهو فاعل في اتجاهين: حسب العدوانية على الآخرين والنيل منهم أو الوقوع ضحية لعدوانهم وكيدهم.

---

(1) د. (جلال) إسماعيل، المرجع السبق، ص16.

(2) د. (أحمد) زكي بدوي: المرجع السابق، ص164.

(3) نفس المرجع، ص57.

الاضطهاد هو عدوانية تنطلق من إدانة الآخر وإلصاق الذنب فيه وتحميله المسؤولية التي تخشى أن نجابهها إزاء ضميرنا في الاضطهاد، يتحول الآخر إلى مذنب يجب عقابه مما يجعل العدوانية التي تصب عليه مبررة ومشروعة ذلك ه جوهر الاضطهاد.

أما الإحساس بالاضطهاد فينطلق على العكس من رد فعل البراءة من نفي العدوانية ونفي المسؤولية عن الذات واعتبار المعتدي هو المذنب.

وبالتالي التهجم عليه كرد فعل دفاعي مشروع عن النفس ذلك هو لب العظام "Parania" الذي ينكر فيه المريض عدوانيته ونواياه الآثمة فيصبها على الآخرين، معتبراً نفسه بريئاً ومعطياً إياها الحق في التهجم على الغير دفاعاً عن نفسه.

ولذلك الاضطهاد يدور حول مسألة الذنب والبراءة في العدوانية ومن هو البريء، وكل معتد يقوم عادة بعدوانه من خلال هذه الأولوية بتأثيم الآخرين والشعور بالبراءة والدفاع المشروع عن النفس [1].

4_ مفهــوم الغضب:

وعن علاقة الغضب بالعنف أظهرت **ديفنباخـــر** "**Deffinbacher**" أن الغضب الزائد له كثير من الآثار السلبية على التوافق الشخصي والأسري والاجتماعي والدراسي والوظيفي للفرد، حيث يؤدي إلى حدوث أضرار للفرد نفسه وللآخرين وإتلاف الأشياء وإفساد العلاقات الاجتماعية بين الفرد وغيره، كما يعد العنف مظهرا من مظاهر التعبير عن الغضب، فإذا اعتبرنا الغضب يمثل مشكلة بين طرفين يقع على أحدهما القمع لمشاعر الغضب ويقع العنف عند الطرف الآخر حيث يتم التعبير عن مشاعر الغضب في صورة عنف وتدمير وعدوان في حين يتوسط الطرفين الضبط المعتدل لمشاعر الغضب[2].

5_ مفهــوم الإيذاء:

إنّ تعريفات الإيذاء عديدة ومتباينة مبنية على عدة عوامل بما فيها طبيعة الفعل نفسه وشكله ودرجته وتكراره والتأثير الجسدي والنفسي على الضحية والمعايير الاجتماعية المؤيدة له.

ويرى **إمـــري** "**Emery**" أنّه حتى الآن لم يتحقق الإجماع حول تعريف الإيذاء "Abuse" والعنف "Violence" لأنّ تسمية الفعل "Act" بأنّه مؤذٍ "Abusive" أو عنيف "Violent" ليس قراراً موضوعياً "Objective" بل أنّه حكم موضوعي"Socialjudjement"، وبهذا نستنتج أنّه لم يتم الاتفاق على تعريف موضوعي للإيذاء ذلك لأنّه خارج نطاق مسؤولية العلماء الاجتماعي [3].

---

(1) د (مصطفى) حجازي: المرجع السابق، ص236.

(2) د. (جلال) إسماعيل حلمي: المرجع السابق، ص15.

(3) نفس المرجع، ص.ص 17 . 18.

المبحث الرابـــع: نظـــــريـــــات العنف

مشكلة العنف هي إحدى المشاكل الأزلية للنظرية الاجتماعية والممارسة السياسية البشرية، وليس ثمة غرابة في بروز مشكلة العنف إلى الصف الأول في الفكر الاجتماعي والفلسفي في هذه المرحلة الراهنة من الصراعات الحادة، هذا وتعددت النظريات المفسرة لهذه الظاهرة ونذكر منها:

1_ النظريـــة الإيتولوجيـــة:

من المفيد الإشارة هنا أنّ **كونراد لورنـــز** رائد النظرية الإيتولوجية والتي تعني ذلك العلم الذي يدرس الأنماط السلوكية السائدة بين أفراد النوع الواحد في بيئة الطبيعة.

وفي تفسيره للسلوك العدواني يرى **لـــورنـــز** أنّه استعداد فطري ناجم عن عمليات الانتقاء الطبيعية، أي أنّ الطبيعة هي التي اختارت الأصلح والأقوى لذلك نجد أن فرص العدوان تزداد بهدف الملاحظة على البقاء، لهذا السبب يشيع العدوان بين أعضاء النوع الواحد ومن وجهة نظر الإيتولوجية فإنّ هذا العدوان والتنافس له وظائف لعل أبرزها [1]:

_ الدفاع عن المجال الحيوي "الطريدة أو منطقة الصيد".

_ البحث عن الغذاء.

_ المكانة المرتبطة ضمن الجماعة لتحقيق التوازن الوظيفي.

_ التزاوج.

أي أنّ هذا النزاع والقتال بين الأجناس المختلفة يعود لأسباب دفاعية أو للحصول على الطعام، بالإضافة للمنبهات البيئية في استثارة العدوان، وذلك أنّ الطاقة العدوانية تبدأ بالتجمع داخل الكائن وبمجرد وصولها لحد معين حتي تنطلق وتتحرر، وهذا طبعاً على أن يكون منبه مناسب يساعدها على ذلك، ولعل أبرزها التزاحم على الطعام، الاقتراب من المنطقة الإقليمية، وبذلك يعد المنبه شرطاً ضرورياً لاستثارة العدوان [2].

ويستخلص **لـــورنـــز** من دراستـــه المستفيضة على سلـــوك الحيوانـــات في القتـــال عدة أمور أهمها:

_ أنّ مأساة الإنسان بعدوانيته التي تتفجر عنفاً وشراسة وحقداً تعود في رأي **لـــورنـــز** إلى فقدانه التكيف النزوي، أي فقدان الكوابح الغريزية والتي توجد عند الحيوانات، حيث أنّ كل ميل عدواني يقابله ويضبطه ميل كابح يمارس عمله من خلال سلوك طقسي يقوم به الحيوان الأضعف ويأخذ طابع الرضوخ والاستسلام فتتحول عدوانيته الأقوى إلى مسالمة.

والذي حل محله لدى الإنسان الكوابح الخلقية والحضارية، ولكن المشكلة أنّ هذه لم تصل بعد درجة الفعالية التي تحصنه ضد عدوانيته كما هو شأن الحيوان.

(1) د.(محمود) شمال حسن: المرجع السابق، ص 347.

(2) نفس المرجع، ص348.

وبهذا نجد أنّ نفس العوامل التي ارتقت بالإنسان فوق كل الكائنات الحية وضعته في وضعية محفوفة بالخطر، فقدان التكيف النزوي حدث مع المحيط قبل بروز تكيف حضاري مضمون.

_بعد العدو وموضوع الهجوم اللذان يسهلان كثيراً إطلاق العنان للسلوك العدواني جعلت الإنسان بعيداً عن الوضعيات المثيرة التي كان في الإمكان أن ينشط صدوره ضد القتل في حالات أخرى.

_ العدوانية غريزة تلقائية فهي ليست بحاجة لمنبه حتى تستثار، أي أنّها ليست مجرد رد فعل مباشر على مثير خارجي محيط فهي تتحرك تلقائياً، وإذا لم تجد فرصة للتفريغ فإنّ عتبة إثارتها تهبط بشكل ملموس.

_ على العكس من ذلك هناك الحماس المناضل وهو نوع من العدوان المشترك يرتبط بالحاجة إلى الانتماء، ويستند إلى استجابة غريزية تنطلق في ظروف خاصة للدفاع عن الجماعة، ويظهر لدى الحيوان والإنسان على حد سواء [1].

غير أنّها تتخذ في الحالة الأولى شكل الاستجابة المقننة غريزياً من حيث الموضوع والهدف، فإنّه قابل للتعلق بموضوعات وأهداف متعددة للإنسان، إضافة لذلك أن الحقد هو من أهم ما يميز عدوانية الإنسان عن عدوانية الحيوان.

ومما له دلالة أنّ الآراء التي نطلق منها **لـــورنـــز** والذين يؤيدون اتجاهه النظري بخصوص الإنسان ومستقبله قد تأثرت إلى حد كبير بالمناخ الفكري السائد انطلاقا من مبدأ أنّ النظرية – أية نظرية – هي نتاج الظروف المحيطة.

ومن الطبيعي أن تكون نظرية **لـــورنـــز** محملة بالكثير من الأفكار التشاؤمية عن الإنسان وما ينتظره من مستقبل مظلم، ولو أمعنا النظر في المناخ الفكري الذي انبثقت فيه هذه النظرية وجدناه مناخاً شاعت فيه الحروب الإقليمية والأزمات الاقتصادية التي عصفت بكثير من اقتصادات المجتمعات البشريـــة، فضلاً عن شيـــوع حالة من القلق الاجتماعي بين الأفراد، ووفقاً لهذا المنطق ليس من الغريب أن تشيع أفكار تشاؤمية مفادها أنّ مستقبل الإنسان في العالم يكتنفه كثير من الغموض [2].

2_ نظريـــة التحليـــل النفســـي:

كان **فرويـــد** وأتباعه على التخصيص يستخدمون طريقة التحليل النفسي لشرح دوافع السلوك الاجتماعي للناس، ويعتبرون هذه الطريقة وسيلة شاملة لشرح وحل العديد من مشاكل الإنسان والمجتمع [3].

والبداهة النظرية التي يلجأ إليها دعاة المفاهيم السيكولوجية للعنف مستعارة في قسم كبير منها من التصورات المثالية لطبيعة دوافع السلوك البشري المصوغة في التحليل النفسي **لفرويـــد** الذي يرى العامل المحدد

---

(1) د (مصطفى) حجازي: المرجع السابق، ص185.

(2) د. (محمود) شمال حسن: المرجع السابق، ص 349.

(3) د. (سحر) سعيد: نظريات العنف في الصراع الإيديولوجي، دار دمشق، الطبعة الأولى، دمشق، 1972، ص173.

للسلوك البشري هو غرائز اللاّوعي الفطرية وميول الإنسان اللاّمنطقية وفي اعتقاده أ،ّ الحالة النفسية للإنسان هي أساس كل أعماله [1].

فهو يرى أنّ الإنسان كائن سلبي عاجز، وهو شرير بطبعه، وعلى حد تعبيره أ،ّ: "الإنسان ذئب للإنسان"، والسبب الذي جعل الإنسان شريراً لهذه الدرجة من الشدة والقسوة كما يرى **فرويــد** أ،ّ الإنسان يمكن تشبيهه بأنّه "نظام من الطاقة"، وهي المسؤولة عن سلوكه العدواني، فهي تنشأ إثر الهياج أو التوتر في بدنه ثم تتحول بعد ذلك إلى أماكن مختلفة، فإن أعيقت هذه الطاقة في مكان ما فقد تتجه إلى مكان آخر لتجد لنفسها منفذا ليحدث فيه التوزيع أو التنفيس، ذلك أنّ حبس هذه الأخيرة "الطاقة" وعدم السماح لها من التفريغ ربما يولد كبتا، وهو الأمر الذي يؤدي إلى التوتر ومن ثمّ العدوان والعنف [2].

كما أنّه لابد من الإشارة بمكان إلى أنّ النظرية الفرويدية كانت في بداية الأمر تركز على غريزة الحياة التي سماها **إيــروس** "**EROS**" وهي الغريزة المسؤولة عن البناء الاجتماعي الحضاري والعلاقات الإنسانية الإيجابية والإبداع.

غير أنّه في سنوات لاحقة أدخل مفهوما غريزياً آخر إلى جانب غريزة الحياة سماه غريزة الموت **تاناتوس** "**THANATOS**" وهي المسؤولة بدورها عن عمليات التدمير والتخريب للحضارة وموت الآخرين، وقد عبرت هذه الغريزة عن نفسها بمظهرين، فهي إما أن تكون موجهة إلى الداخل وذلك بتدمير الذات، وإما أن تكون موجهة إلى الخارج على شكل عدوان يلحق الأذى أو الضرر بما يحيط الإنسان من أفراد أو موجودات [3].

وهذا يعني أنّ غريزة الحياة تؤمن بقاء وأمان الفرد، وغريزة الموت تؤدي إلى الفناء الذاتي والتخريب أو العدوان أو للعنف مجموعة.

ومن رأي **فرويــد** أنّ "**الليبيدو**" وهو الطاقة الجنسية الممثلة لنزوة الحياة في صراع مفتوح مع غريزة الموت، فمهمة الليبيدو هي لجم نزوة الموت وذلك بتوجيه القسم الأكبر منها إلى الخارج، فالنزوتان متفاعلتان داخلياً وخارجياً ولا وتجدان إلاّ في حالة نادرة بشكل صافٍ [4].

أمر آخر من الضروري الإشارة إليه هو أ،ّ هاتين النزوتين لا تمارسان تأثيرهما كطاقتين حيويتين بشكل خام، نهما ترتكزان منذ الطفولة في العلاقات مع الوالدين "موقف الرضيع من أمه متجاذب يتضمن أقصى درجات الحب مع أقصى حالات الغضب الحاقد عندما تربط الأم رغباته، وكذلك الحال تجاه الأب [5].

نلاحظ إذن أنّ أصحاب نظرية التحليل النفسي وعلى رأسهم **فرويــ** "" يجمعون على أنّ الإنسان يولد ولديه صراع بين غريزتي الحياة والموت، وأنّ الغريزة الجنسية هي من أهم مشتقات غريزة الحياة، وأنّ غريزة

---

(1) د. (سحر) سعيد: المرجع السابق، ص172.

(2) نفس المرجع ، ص172.

(3) د. (محمود) شمال حسن: المرجع السابق، ص 346.

(4) د (مصطفى) حجازي: المرجع السابق، ص 186.

(5) نفس المرجع، ص 187.

العدوان هي من أهم مشتقات غريزة الموت، فتعمل غريزة العدوان على تدمير غريزة الفرد لذاته، فتصارع معها غرائز الحياة، فيتجه الفرد نحو موضوعات بديلة لإشباع غريزة العدوان، في شكل عدوان على الآخرين وعلى الأشياء، أو يتم إعلاؤها في ممارسة الأنشطة الرياضية التنافسية.

3_ نظريـــة الصـــراع الطبقـــي(الماركسية):

ا/ الكلاسيكيـــة: نمـــوذج كارل ماركس "Carl Marks"

تعد نظرية الصراع الطبقي وجهاً آخر للتطور المادي للمجتمع والتاريخ وهي النظرية التي تمت صياغتها لتفسير عوامل التغير الاجتماعي في المجتمعات الطبقية القائمة على الاستغلال.

وتعبر الطبقات الاجتماعية عند **مـــاركس** أساساً على علاقات الإنتاج السائدة، وتؤدي هذه العلاقات في المجتمعات الطبقية التي تقوم على الملكية الفردية إلى وجود طبقتين أساسيتين:

_ طبقة مستغلة تملك وسائل الإنتاج.

_ طبقة مستغلة لا تملك سوى قوة العمل التي تبيعها قصراً للطبقات المستغلة ونتيجة للأهداف والمصالح المتناقضة بين هاتين الطبقتين، يكون الصراع اجتماعيا ونفسياً حيث يؤدي في النهاية ومن خلال الثورة الاجتماعية إلى تغيير علاقات الإنتاج لشكل الملكية السائدة، فالطبقة المستغلة لا يمكن أن تتنازل عن امتيازاتها الطبقية الاجتماعية، ولذلك يكون إجبارها من خلال الثورة في رأي **مـــاركس** حتمياً [(1)].

وتتحدد الطبقة الاجتماعية إذن وفقاً لموقع أفرادها من وسائل الإنتاج الأساسية أو وفقاً للدور الذي تلعبه في عملية الإنتاج الطبقة المستغلة تحدد موقعها ودورها من خلال ملكيتها لوسائل الإنتاج، والحصيلة في رأي **مـــاركس** أنّ الصراع الطبقي هو أساس التطور الاجتماعي في المجتمعات الطبقية الرأسمالية [(2)].

كما اعتبر **مـــاركس** الطبقة الكادحة (المستغلة) بأنّها الممثلة الحقيقية للطاقة التقدمية في المجتمع الصناعي لها القابلية على تحريك الفرد والمجتمع من أجل تحسين وضعهم الاقتصادي والصناعي والحضاري.

وما يمكن أن نلاحظه أيضاً أنّ **مـــاركس** ينظر إلى ظاهرة الصراع على أنها تمثل أحد أوجه الطبيعة البشرية، وأنّها موجودة في المجتمع الإنساني ولا يمكن إغفالها أو إهمالها، كما أنّه يرى أنّ الصراع يتوقف بعدما يتم إشباع مسبباته، أي أنّ الصراع الطبقي ينتهي بعد انتصار الطبقة المستغلة على المستغلة.

رغم التأثير القوي الذي أحدثته نظرية الصراع الطبقي عند **مـــاركس** خاصة تحليله للواقع الاجتماعي تحليلاً شمولياً وخاصة إشارته إلى المشاكل النفسية والاجتماعية المترتبة عن مكانة العامل في وسائل الإنتاج، فقد واجهت هذه النظرية انتقادات جوهرية قللت من قيمتها ومن أهمها:

---

(1) د. (علـــي) الحوات: اتجاهات أساسية، منشورات شركة ألجا "ELGA" فاليتا، مالطا، 1998، ص158.

(2) نفس المرجع، ص159.

_ تسترها وراء الواجهة الإنسانية رغم أن سيطرة النزعة المادية الميكانيكية التي تحول الإنسان إلى ترتيب في آلة الإنتاج وتجرده من جانبه الروحي [1].

_ التغير من نموذج معين للمجتمع إلى آخر ليس بالضرورة أن يكون نتيجة لانتصار طبقة على أخرى، وعموما فالتغير الاجتماعي لا يمكن أن يكون مادياً واقتصادياً فقط، بل تحكمه عوامل متشابكة ومتداخلة "الروح القومية – الدينية" [2].

وأخيراً إنّ ما يهدم هذه النظرية أيضاً هو تنبؤات **مـــاركس** التي لم تصدق مطلقاً، وحتى حين طبقت لم تلبث أن طالها الفساد والفناء فقد حولت العالم من بيع جهده وعرقه للمؤسسة الرأسمالية إلى عبد للمؤسسة الشيوعية لا يستطيع أن يجد قوت يومه، وحتى وإن وجده فهو في طوابير طويلة تذل نفسه وتنقص من كرامته وتجعله أشبه بالمتسول.

والواقع أنّه لا نظرية **مـــاركس** ولا نظرية رأسمال استطاعت أن تشكل أساساً لإصلاح المجتمع وحل مشكلة الفقر والجوع، والحل هو أن يتعلم الإنسان قبول مشاركة أخيه الإنسان في خيرات الأرض بعدالة ومشاركة كل فرد في الحياة الكريمة بأوسع معانيها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية [3].

ب/ المحــدثـــة: نموذج رالف دارندروف "Ralf Darhendorf"

تنطلق **دارنـــدورف** في نظريته للمجتمع من نقد للنظرية البنائية الوظيفية والماركسية معاً، واعتبرها نظريات مجتمع اليوتوبيا، ويرى ضرورة الخروج من هذا التحليل الطوبائي، ومع ذلك نجده يستخدم تقريباً نفس أدوات البنائية الوظيفية والماركسية لتحليل المجتمع، ومعنى ذلك أن يقبل التوازن والنظام والصراع في آن واحد فهما وجهان لعملة واحدة، كما أنّه لا يتصور وجود المجتمع في ضوء الصراع الطبقي ذو المضمون الاقتصادي المادي، وإنما يرى ضرورة إعادة توجيه علم الاجتماع نحو مشكلات التغير والصراع والقهر الذي ينطوي عليها البناء الاقتصادي "المجتمع" وبصفة خاصة في المجتمعات الكلية أو الشمولية، ورغم قبوله بالصراع إلاّ أنّه يرى أنّ عمله ونظريته تفنيد إمبريقي ودحض للنظرية الماركسية وإعلان نهايتها وحفظها في متاحف الفكر الاجتماعي.

فينطلق **دارنـــدورف** من منظور ماركسي ليحقق منظوراً بنائياً وظيفياً بمعنى أنّه يعترف بوجود الصراع في كل النظم وهو مصدر للتغيير فيها، ولكنه يستبدل هذا الصراع من أجل علاقات الإنتاج الاقتصادي بالصراع من أجل علاقات السلطة والقوة والسياسة، وانطلاقاً من هذا يحدد **دارنـــدورف** أسس المجتمع الذي يسميه "مجتمع ما بعد الرأسمالية – Post capitalisme society" [4].

---

(1) د. (علـــي) الحوات: المرجع السابق، ص 162.

(2) نفس المرجع، ص 163.

(3) نفس المرجع، ص 164.

(4) (جوناثان) تيرنر: <u>بناء نظرية علم الاجتماع</u>، ترجمة: محمد سعيد فرج، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، 2000، ص124.

في قوله "ينطوي مجتمع ما بعد الرأسمالية على تعددية من الروابط، كل منها تكون من مجموعتين متعارضتين إحداهما في السلطة والأخرى خارج السلطة، حيث تكون مصالحهما كامنة وتكوّن أشباه جماعات "Quasi-groupe" لكنها تصبح جماعات مصلحة حيث تتحلى المصلحة وتصبح ظاهرة واضحة" [1].

كما يرى **دارنـــدورف** أنّ: "القوة والسلطة هما وسيلتان نادرتان تتقابل وتتنافس بسببهما الجماعات الفرعية والروابط المنسقة، ومن ثم فهما المنبعان الرئيسيان للصراع والتغير داخل الأنمـــاط التنظيمية وهذا الصـــراع في النهاية انعكاس لتنظيم مجموعة أدوار الأفراد فيما يتعلق بالحصول على السلطة داخل أي رابطة منسقة، حيث أنّ المصالح الموضوعية المتأصلة في أي دور تعتبر دالة مباشرة لما يملكه هذا الدور من سلطة وقوة تفوق أدوار الآخرين" [2].

أي أنّ الصراع هنا هو صراع منظم ومعقد في نفس الوقت، فبينما كان يقتصر في المجتمع حسب**ماركس** حول أنّ من يملك وسائل الإنتاج "القوة الاقتصادية" يحكم سياسياً فإنّه يشكل في المجتمع الراهن **(**مجتمع ما بعد الرأسمالية**)** مجموعة من الروابط تمثل البعض القمة والبعض الآخر "القاع"، والعكس صحيح، فمن يكون على رأس مجلس الإدارة في المؤسسة صباحاً يمكن أن يصبح في المساء في صفوف الكراسي العادية في اجتماع لمجلس الحي السكني [3].

كما يضيف أنّ الصراع في المجال الصناعي معزول عن المجالات الأخرى ولا يؤثر فيها، فأحدث عزل تنظيمي للصناعة والصرع الصناعي وجعلهما في حدود مجالاتهما وأوقف تأثيرهما على المجالات الأخرى.

هذا بالإضافة إلى الحراك الاجتماعي "Social mobility" أين أصبح الولد لا يرث مهنة أبيه، ولم يعد مجبراً على البقاء في طبقته الاجتماعية طوال حياته [4].

من خلال ما سبق نلاحظ أن **دارنـــدورف** يعترف بالغير والصراع، وفي نفس الوقت يختلف عن **مـــاركس** في بعث دوافعه وأسبابه، حيث أنّ هذا الأخير ليس طبقياً أبداً، وإنما هو ناشئ عن عمليـــات التحكم والسيطـــرة التي يمارسها بعض الأفراد على البعض الآخر،فمهما ذهب الصراع عند **دارنـــدورف** فإنّه لا يخرج عن حدود معينة، وهي الالتزام بتوازن واستقرار النظام الرأسمالي الصناعي، فهو إذن كما أشرنا إليه سابقاً وظيفي بنائي بمنهجية جدلية صراعية كطريق للتوازن والثبات [5].

لا شك أنّ **دارنـــدورف** قد أسهم في إثراء النظرية الاجتماعية، وخاصة نظرية "الصراع الاجتماعي" التي يمكن أن نجد لها مضموناً وانعكاساً في كل المجتمعات تقريباً، حتى لو لم تكن هذه المجتمعات صناعية

---

(1) د. (علـــي) الحوات: المرجع السابق، ص 168.

(2) (جوناثان) تيرنر: المرجع السابق، ص 125.

(3) د. (علـــي) الحوات: المرجع السابق، ص 169.

(4) نفس المرجع، ص 170.

(5) نفس المرجع، ص 170.

أو رأسمالية، فالصراع على السلطة والنفوذ موجود في كل الجماعات الإنسانية بغض النظر عن طبيعتها الاقتصادية، ولكنه لم يستطع أن يقدم براهين مقنعة بأنّ أغلب المجتمعات الصناعية الرأسمالية المعاصرة لم تعد مجتمعات بعد رأسمالية، فهي لا تزال رأسمالية بل وتوسعت بشكل منظومة عالمية اقتصادية أخذت وجه الاحتكار العالمي، كما أن المجتمع الذي يعتمد عليه للبرهنة على نظريته شأنه شأن المجتمع الرأسمالي الذي تحدث عنه **مـــاركس** لا يزال يضم الذين يملكون والذين لا يملكون.

كما أنه يصعب علينا جداً تحديد فيما ذا كان **دارنـــدورف** من أصحاب الاتجاه البنائي الوظيفي "نظرية التوازن والتكامل" أو من أصحاب نظرية الصراع "التغير والحركة" (1).

4_ المدرســـة الفرنسيـــة: "نظرية التقليد والمحاكـــاة"

عاصرت هذه النظرية آراء **لمبـــروزو** عن المجرم المطبوع، فكانت بمثابة رد فعل على تطرف هذه الآراء، وزعيمها الطبيب الفرنسي **لاكسانـــي** "**Lacassane**" ومن أنصارها نذكر **غابريال تارد** " **Gabriel Tarde**"، **درو كـــايـــم** "**Dur Kheim**".

حيث يرجع صاحب هذه المدرسة الجريمة إلى الوسط الاجتماعي الذي يشمل حسب هذا الأخير العوامل الطبيعية والمناخية والتكوينية والثقافية والاجتماعية واضطرابات في الوظائف العصبية...الخ

وآراء **لاكسانـــي** وإن كانت قد كشفت عن وجه المغالاة في نظرية **لمبروزو**، إلاّ أنّه وقع في ذات الخطأ حيث غالى في اعتبار الوسط الاجتماعي العامل الأساسي لإنتاج السلوك الإجرامي، فضلاً على أنّه لم يقدم تحديداً ثابتاً لمكونات هذا الوسط (2).

وآراء **غابريال تـــارد** فإنّه يتفق مع **لاكسانـــي** في إرجاع السلوك الإجرامي إلى الوسط الاجتماعي، إلاّ أنّه يبحث في تأثير هذا الوسط على الفرد، فهو أول من كشف عن نموذج "المجرم المحترف" ويرى أنّ "غالبية مرتكبي جرائم القتل أو السرقة لم يخضعوا لإشراف أو رقابة منذ طفولتهم، وإنما تركوا لأنفسهم، فكانت المدرسة الحقيقية بالنسبة لهم الشارع وأصبحوا مجرمين محترفين لا لأنّهم يتميزون بملامح عضوية تتلف عن غيرهم، وإنّما لأنهم اختاروا الإجرام كسلوك جوهري في حياتهم اليومية" (3).

كما نلاحظ أنّ هناك فئة يرتبط سلوكها الإجرامي بالوظيفة التي تؤديها في المجتمع وأطلق علها فئة "المجرمين المهنيين".

إضافة لذلك يعتبر **تـــارد** أن العامل الأساسي للإجرام هو التقليد "التقليد"، فأعمال الإنسان الهامة وتصرفاته، أيا كان مصدرها القدرة، فقد يقلد الإنسان نفسه بحكم العادة أو التذكر، وقد يقلده غيره.

---

(1) د. (علـــي) الحوات: المرجع السابق، ص.ص 170 . 171.

(2) د. (علي) عبد القادر القهوجي: علم الإجرام وعلم العقاب، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 2000، ص71.

(3) نفس المرجع، ص72.

وظاهرة التقليد هذه عامة في كافة المجتمعات، وهي تختلف طبعا حسب طبيعة العلاقات بين الأفراد، ففي المجتمعات الكبيرة أين تتعدد وتتشابك المصالح فإنّ ظاهرة التقليد تبدو واضحة ومتجددة بعكس المجتمعات الصغيرة، ولهذا السبب نلاحظ أن الجريمة تختلف حسب المجتمعات، ففي حين أنّها تكثر وتتشعب في المجتمعات الكبيرة نجد أنّها أقل ظهوراً وثابتة عموماً في المجتمعات الصغيرة.

ولقد صاغ **تـــارد** ثلاثة قوانين للتقليد:

الأول: أنّ الأفراد يقلدون بعضهم البعض بصورة أكثر ظهوراً كلما كانوا مقتربين.

الثاني: أنّ الأدنى يقلد الأعلى فيقلد الصغير الكبير، والفقير الغني وهكذا دواليك.

الثالث: في حالة تعـــارض "الأذواق" و"الموديـــلات" فإنّ الإنســـان يقلـــد الحديث منها القديم [1].

مما سبق يتضح لنا أنّ **تـــارد** لا يرجع السلوك الإجرامي إلى العوامل العضوية والنفسية، وإنما يردّه إلى العوامل النفسية الاجتماعية: كالتوجيه والإرشاد والتحريض والتي تقوم عليها ظاهرة التقليد.

وكان لآراء **تـــارد** صدى في الولايات المتحدة الأمريكية في السنوات الأخيرة وبصفة خاصة لدى عالم الاجتماع والإجرام الأمريكي **سنـــد رلانـــد**.

ومع ذلك يؤخذ على هذه الآراء أن احتراف الإجرام قد يصلح تفسيراً بالنسبة لفئة من المجرمين، وهم معتادي الجريمة فقط، ولكن لا يصلح بالنسبة لبقية الفئات المجرمة، يضاف إلى ذلك أنّ ظاهرة التقليد الذي جاء بها **تـــارد** لا تقدم تفسيرا عن نشأة التصرف الأول الذي تمّ تقليده [2].

5_ النظريـــة اللاّمعياريـــة: "Anomie"

إنّ تحليل نظرية **دور كـــايـــم** في اللاّمعيارية تحليلاً نقدياً ليس بالأمر الهين لأنّ منطق هذه النظرية لم يحدد على نحو واضح في جزء معين من مؤلفات هذا العالم، علاوة على أنّه لم يخصص كتاباً أو جزء من كتاب أو فصلاً لمعالجة هذه الفكرة معالجة متكاملة.

كما أنّ تحليله للاّمعيارية تميز بالانفتاح الفكري على ميادين متعددة لعلم الاجتماع كالاقتصاد والأسرة والعمل ن وحتى استخدامه للمصطلحات لم يحدد بوضوح، وليس أدل على ذلك من أنّ **دور كـــايـــم** يقبل على استعمال مصطلح اللاّمعيارية "Anomie" كاسم بقدر استخدامه له كصفة فيقول "الانتحار اللامعياري " وتقسيم العمل اللامعياري "، ومع ذلك فقد كانت اللامعيارية تمثل فكرة محورية في نظرية **دور كـــايـــم** السوسيولوجية.

كما أنّه استخدمها كأداة نظرية لتحليل الانحراف، ولفهم السلوك الإنساني بوجه عام مما يحتم القيام باستخلاص مدلول هذه الفكرة بأبعادها المختلفة من مؤلفين شهيرين هما: الانتحار وتقسيم العمل [3].

---

(1) د. (علـــي) عبد القادر القهوجي: المرجع السابق، ص73.

(2) نفس المرجع ، ص74.

(3) (سامية) محمد جابر: الانحراف الاجتماعي بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص19.

وقد تبين أنّ "اللاّمعيارية" في نظرية **دور كــــايـــم** تشير إلى حالة اضطراب تصيب النظام ، أو حالة من انعدام النظام أو التسيب التي تنجم عن أزمات اقتصادية أو كوارث أسرية، في نفس الوقت الذي تؤدي فيه إلى الانحراف، أو تشير اللامعيارية إلى حالة تكون العلاقات فيها بين الأعضاء في عملية تقسيـــم العمل غير منظمة أو غير منسقة في اتصالها مع بعضها البعض وفي استمرارها واعتمادها المتبادل، ومن ثم تكشف هذه الحالة عن مظاهر انحرافية أي تكون مظهراً للانحراف [1].

حيث يرى **دور كــــايـــم** أنّ غياب التماس الاجتماعي بين الأفراد الذين تجمعهم في إبعاده أهداف مشتركة قد يؤدي إلى اضطراب وظيفة المجتمع، وربما يفضي إلى إشاعة حالة من التحلل الاجتماعي، وقد يترتب على ذلك أن تشيع أنماط سلوكية غير مقبولة من قبيل التحايل على الآخرين وابتكار الطرق المناسبة للتحايل على القانون وجري الناس وراء الجاه والنفوذ وإلى اكتناز المزيد من الثروة.

وقد يؤدي ذلك كله إلى ازدياد معدلات الجريمة وإلى اضطراب الحراك الاجتماعي للأفراد، بحيث تغدو حركة الأفراد من مستوى اجتماعي آخر أو من مهنة أخرى دون مهنة أو معيار، فالمهنة التي كانت في وقت ما تحتل رتبة متقدمة قد تنزل إلى رتبة دنيا بمعنى أنّ المستويات الاجتماعية وغيرها لا يحكمها معيار معين.

وتبعا لذلك فإنّ فقدان المعايير أو اللاّمعيارية تصبح هي الحالة الشائعة في المجتمع، وبذلك يعاني هذا الأخير من غياب معايير السلوك الاجتماعي، وأنّ كل ما يجري فيه يجري بطريقة غير شرعية أو غير قانونية [2]، فيغدو من السهل ارتكاب الجريمة بكل أشكالها وهذا بسبب غياب الرادع.

وللتخفيف من حدة العدوان في المجتمع يرى **دور كــــايـــم** أنّ مهمة التنظيم الاجتماعي تكمن في تحديد أهداف الفرد ثم بعد ذلك البحث عن الوسائل أو الأساليب لتحقيقها، بعبارة أخرى أن تتيسر الوسائل اللاّزمة لتحقيق أهداف الفرد فيل بتقليل معدلات الجريمة والعنف [3].

إذن لابد أولا من تسخير كافة الوسائل لخدمة أهداف الأفراد حتى يضمن الفرد الحد من شيوع اللاّمعيارية وبالتالي تفشي الجريمة والعنف في المجتمعات.

6_ نظريـــة التركيب الاجتماعي واللاّمعياريـــة:

لقد قام **ميرتـــون** بتطوير أفكار **دور كــــايـــم** عن اللاّمعيارية ولكنه لم يقف عند المستوى الذي وقف عنده **دور كــــايـــم**، فلقد افترض منذ البداية أن ثقافة أي مجتمع تتألف من مجموعة أهداف ثقافية مشروعة وذات إجبار اجتماعي أو ضغط ثقافي، ومجموعة من السل منها ما هو مشروع نتيجة الثقافة وتسمح للأفراد بإتباعه في تحقيق الطموحات والأهداف، والمجموعة الثانية من السبل غير المشروعة وهي التي لا تتيحها ثقافة المجتمع

---

(1) (سامية) محمد جابر: المرجع السابق، ص 20.

(2) د. (محمود) شمال حسن: المرجع السابق، ص 354.

(3) نفس المرجع، ص355.

ولا قوانينه، فالمجتمع يتألف من مجموعة من الأفراد المتباينين في خصائصهم الاجتماعية والاقتصادية وإمكانياتهم، الأمر الذي يجعلهم متباينين في بلوغ السبل المشروعة لتحقيق أهدافهم المشروعة [1].

وبهذا نلاحظ أنه قد أدخل تعديلات على النظرية التي طرحها **دور كـــايـــم** بخصوص تفسير ظاهرة العدوان، حيث أنّه يتفق معه حول أنّ العنف ظاهرة ينشئها المجتمع، ولذلك فهو يركز على النظام الاجتماعي عند تفسيره لحالات الانحراف الحاصلة في التنظيم الاجتماعي، وهو يعني بذلك أنّ الفرد ليس مسؤولاً عن انحرافه بل إنّ النظام الاجتماعي برمته هو الذي يتحمل وزر الانحراف الحادث في سلوك الأفراد، ويحدث العدوان من وجهة نظره عندما تعجز الوسائل التي تقرها النظم الاجتماعية عن تحقيق أهداف الفرد [2].

أي انّ حالة عدم التوازن الحاصل بين الأهداف والوسائل هو الذي قد يقود لمخالفة الفرد للنظم والتشريعات، وطالما أنّ النظام الاجتماعي يعاني من غياب التوازن فإنّ ذلك يدفع بالأفراد إلى البحث عن وسائل أخرى والتي غالباً ما تكون غير مشروعة وذلك سعياً منهم لبلوغ حالة التوازن.

وعليه فيرى **ميرتـــون** أنّ الانحراف والجريمة هما استجابة طبيعية للأوضاع التي يعيشها الأفراد، وقد ميز خمسة ردود أفعال أو استجابات محتملة اتجاه التجاذب والتوتر بين

القيم السائدة والمتفق عليها وقلة الإمكانيات والوسائل المتاحة للأفراد لتحقيق هذه الطموحات والرغبات[3].

وتأخذ هذه الردود أفعال خمسة أشكال كما سبق وأن أشرنا إليه نذكرها كما يلي: _الابتكار/ _ عملية التعلق بالطقوس/ _ عملية الانتماء/ _ عملية الانسحاب / _ عملية الثورة، وقد يكون الابتكار أكثر هذه الأشكال.

كما أنّه لا يقصد هنا بالابتكار بوصفه العملية العقلية، ولكنه يقصد عندما يعجز الفرد عن تحقيق أهدافه يبتكر بعض الوسائل التي عادة ما تكون غير مشروعة لتحقيق أهداف مشروعة كالذي يقدم الرشوة أو يتحايل على القانون في سبيل تحقيق بعض أهدافه.

واضح إذن أن غياب المعايير التي تنظم العلاقة بين أهداف الفرد ووسائل تحقيقها، وتنذر بتفشي اللاّمعيارية، عندما يبدأ الأفراد بمعالجة حالة الخلل في هذه العلاقة استناداً إلى أحد الأشكال الانحرافية غير السوية الاجتماعية السالفة الذكر، وثمة مؤشرات تجعلنا نستدل على شيوع اللاّمعيارية في التنظيم الاجتماعي لعل من أهمها:

1_ إحساس الفرد بأنّ قادة المجتمع غير مكترثين بحاجاته.

2_ إحساس الفرد بأنّ أهدافه في الحياة أخذت بالتراجع ومن ثمة التضاؤل.

3_ الإحساس بغياب الشخص الذي يقدم إليه الإسناد الاجتماعي في الحالات التي تقتضي مثل هذا الإسناد.

---

(1) (نبيل) رمزي: النظرية السوسيولوجية المعاصرة: أصولها واتجاهاتها المحدثة (قراءات وبحوث)، دار الفكر الجامعي، مصر، 1999، ص.ص 354 . 355 نقلا عن (جمال) معتوق: مدخل في علم الاجتماع الجنائي: أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار مرابط، 2008، الجزائر، ص.ص 244 . 245.

(2) (محمود) شمال حسن: المرجع السابق، ص356.

(3) (جمال) معتوق: المرجع السابق، ص 245.

4_ الإحساس بفقدان معنى الحياة.

5_ إحساس الفرد بأنّ النظام الاجتماعي لم يعد قادراً على العطاء، ومن ثم لم يعد قادراً على دفع الفرد إلى الإنجاز، وذلك ما يدفع إلى تدني الإنجاز لدى الفرد [(1)].

ومما سبق من المتوقع أن تشيع أنماط سلوكية غير مقبولة اجتماعيا، ولعل العدوان والعنف قد يكون أحد هذه الأنماط السلوكية.

7_ نظريـــة المخالطـــة المتفاوتة (الاختلاط الفارق):

صاحب هذه النظرية هو العالم الأمريكي **سندرلا ند** "**Sintherland**"، وتتلخص هذه النظرية في أنّ السلوك الإجرامي ينتج عن مخالطة الفرد لأصدقاء وأقران منحرفين مخالطة أطول مدة وأكثر استدامة وأشد أثراً من مخالطة لأصدقاء أو أقران غير منحرفين، فيكون للمجموعة المنحرفة في نفسه الغلبة على المجموعة السوية.

وذكر **سندرلا ند** أنّ بعض الناس يصبحون مجرمين لأنهم تعرضوا لاتجاهات مشجعة لأنواع معينة من الجرائم أكثر من تعرضهم لاتجاهات تعارض الجريمة، وأنّ ليس كل الارتباطات والاحتكاكات لها نفس الأثر، فكلما طال الارتباط كلما كان تأثيره أقوى، فالسلوك الإجرامي مثل السلوك غير الإجرامي يتم تعلمه من خلال مجموعات شخصية حميمية أكثر من تعلمه من مصادر غير شخصية [(2)].

كما أنّه من بين أفكار هذه النظرية أنّه بمجرد ملاحظة أصدقاء الفرد الذين يعارضون الجريمة والذين لا يعارضونها ونقوم بالمقارنة بينهما، نعرف ما إذا كان الفرد سيصبح مجرما أم لا، حيث يرى أنّ السلوك الإجرامي يرجع إلى تغلب العوامل الدافعة إلى عدم احترام القانون الجنائي على العوامل الدافعة إلى احترام القانون.

وتقوم نظرية **سندرلا ند** على مقدمة أساسية مؤدّاها أنّ السلوك الإجرامي لا يورث، وإنما هو مكتسب، أي يكتسبه الفرد عن طريق التعلم، وبذلك فهو لا يعترف بأثر الوراثة حيث أنّه يرجع السلوك الإجرامي إلى مخالطة الفرد لغير الأسوياء واكتساب السلوك الشاذ منهم، وابتعاده عن الجماعة السوية، من هنا جاءت تسمية هذه النظرية "بالاتصال" أو "الاختلاط الفارق" أي أنّ اتصال الفرد برفقاء السوء اتصالاً يفرق بينه وبين الأخيار [(3)].

من هذا نستنتج أهم النقاط التي يتمحور حولها جوهر هذه النظرية:

السلوك الإجرامي يكتسب بالتعلم أو التقليد، كما أنّ ما يساعد على تعلم السلوك الإجرامي أنّه يتم داخل جماعات صغيرة تربط بين أفرادها روابط شخصية، ويصبح بذلك الفرد مجرما عندما تتغلب عوامل مخالفة القانون على عوامل احترامه.

---

(1) (محمود) شمال حسن: المرجع السابق، ص 357.

(2) د. (محمد) ناجح: دور مؤسسات الجريمة في الوقاية من الجريمة، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، القاهرة، 1999، ص70.

(3) د. (محمد) ناجح: المرجع السابق، ص 71.

فهذا هو إذن مبدأ المخالطة الفارقة كما يراه **سندرلا ند** فهذه المراحل السابقة الذكر يمر بها كل أفراد المجتمعات مجرمين وغير مجرمين، ولعل أهم أوجه النقد المقدمة هذه النظرية أنها لا نستطيع تقديم نفسي للجرائم التي تعرف "بالجرائم العاطفية" والتي ترتكب في حالة الغضب والهيجان.

كما أنّ هذه النظرية لم تشر إلى الأسباب التي تدفع بالفرد إلى مخالطة المجرمين، كما أنّ الاختلاط الذي يتحدث عنه **سندرلا ند** هنا هو الاختلاط المبني على القوة أي على قوة تأثير الصديق في صديقه، وهذه الأخيرة لا تتوفر إلاّ في ضوء الروابط والعلاقات الحميمية والاقتناع بفكر الآخر [1].

المبحث الخـــامـــس: الفـــرق بين العنف والعـــدوان

إذا حاولنا المقاربة بينهما وجدا أنّ الاثنين "العدوان والعنف" يشتركان في صفة واحدة ألا وهي إلحاق الأذى والضرر، وبذلك فهما وجهان لعملة واحدة، لذا كان لابد من المقارنة بينهما:

إنّ العنف كما هو واضح هو أحد مظاهر القوة يقتضي مجهوداً كبيراً لإيقاع الأذى بشيء يدرك، بأنّه مصدر للإحباط أو أنه مصدر خطير، والعدوان يعني فيما يعني سلوك لفظي أو بدني يهدف إلى إلحاق الأذى أو الضرر بشخص ما.

فالعنف ينحصر فيه الأذى في الجانب المادي الذي يعبر عنه في العادة الأذى البدني فضلاً عن إلحاق الأذى بممتلكات الغير، في حين أنّ العدوان يشتمل فضلاً عن الأذى البدني الأذى اللفظي الذي يعني قذف الآخرين بألفاظ تنطوي على سخرية وتهكم.

والعنف بوصفه نمطاً سلوكياً يتصف بالشدة والهياج والمفاجئة، أي يستثار بصورة فجائية دون سابق إنذار، وعندما يستثار يصعب السيطرة عليه، وذلك كونه شديد الأذى ولا يصدر عن شخص واحد بعينه بل يصدر عن مجموعة من الأشخاص أحبطوا فهاجوا هياجاً جميعاً.

أما إذا قارنا ذلك مع ما يحدث في العدوان لوجدنا أنّ ثمة تخطيطاً يسبق الفعل العدواني في بعض الحالات، أي أنّ الفرد يخطط لارتكاب فعل عدواني ضد الآخر [2].

وفي حالات أخرى يحدث بصورة فجائية نتيجة تعرض الفرد لإحباط، أي الفرد لم يخطط هنا لارتكاب الفعل العدواني، بل إنّ عدم احتماله للإحباط كان السبب وراء استثارة العدوان لديه.

السلوك العدواني يقتصر على الأفراد ولا يتعداه إلى الجماعات، أي الفرد يهاجم أنّ فرد آخر أو يهاجم مجموعة أفراد، بيد أنّ الأمر يختلف مع العنف كما لمحنا سابقاً، فالعنف ينحصر أمره على تجمعات من الأفراد أو الجماعات، بمعنى أنّ العنف يتصف بخاصية جمعية بينما يفتقر العدوان لذلك.

---

(1) د. (محمد) ناجح: المرجع السابق، ص 72.

(2) د. (محمود) شمال حسن: المرجع السابق، ص 342.

والعنف بهذا المعنى ينتمي إلى السلوك الجمعي إذ يتبنى فيه الفرد العقل الجمعي انطلاقاً من إلحاق الأذى بالغير أو الممتلكات سوف لا يكشف عنه وهو يتحرك في وسط الحشد، وبذلك فهو يتحلل من التزاماته الخلقية ويأخذ بمعايير الحشد دون التفكير بالمسؤولية المترتبة على التخريب أو التدمير.

كما يرى **مـــارمـــور** "**Marmour**" أنّ العنف يرتبط بالعدوان وأنّه نشاط تخريبي يتضمن عنفاً في حد ذاته، وقد لا يؤدي العنف إلى إحداث خسائر بالضرورة، لكنه يرتبط بتعمد الأذى أو التخريب.

كما يعرف **صمـــويـــل** "**Samuel**" العدوان بأنّه سلوك القصد منه إحداث الضرر الجسمي أو النفسي لشخص آخر أو سبب التلف المادي لشيء ما.

أما **بـــانـــدورا** "**Bandura**" فيعرف العدوان بأنّه سلوك يؤدي إلى الضرر الشخصي وتدمير الممتلكات (1).

ويرى **حجـــازي** أنّ العنف هو الجانب الشط من العدوانية، وفي هذه الحالة تنفجر لعدوانية صريحة مذهلة في شدتها واحتياجها لكل الحدود، مفاجئة حتى لأكثر الناس توقعا لها، وقد تتفجر عند العناصر التي لم يتوقع منهم سوى الاستكانة والتخاذل.

وهي تأخذ طابعاً رمزياً على شكل سلوك جانح أو قد يتخذ طابع التوتر الوجودي العام، وتفشي العلاقات الاضطهادية (2).

ومن خلال هذا العرض للتداخل الذي لاحظناه بين مفهومي العنف والعدوان نستطيع تلخيصه في النقاط التالية:

العنف	العـــــدوان
مظهر من مظاهر القـــوة.	سلوك لفظي / بدني.
هدفه إيقـــاع الأذى.	هدفه إيقاع الأذى والضرر
الأذى يشمل على الجانب المادي "أذى بدني".	أذى بدني / لفظي (نفسي).
يتصف بالشدة والهياج والمفاجئة.	هناك تخطيط يسبق حدوثه إلاّ في حالة الإحباط.
يتصف بالسلوك الجمعي.	سلوك يقتصر على الأفراد دون الجماعات.
العنف يتضمن العدوان، فالعنف هو الجانب النشط (العملي) من العدوانية.	العدوان لا يتضمن بالضرورة عنفاً.

---

(1) د. (محمود) شمال حسن: المرجع السابق، ص 343.

(2) د. (جلال) حلمي إسماعيل: المرجع السابق، ص 15.

الخـــاتمـــة:

خلاصة لما سبق يمكن القول أنّ ظاهرة العنف قديمة قدم البشرية، وهو ما تبين لنا من خلال عرضنا لأهم المراحل التي مر بها تاريخ العنف عبر الزمن، وكيف أنّه كان دائما نتيجة لانعدام العقلانية في بعض الفترات التي مرت بها المجتمعات.

كما تبين لنا من خلال هذا الفصل أنّ هناك معاني عديدة مرتبطة وتتداخل مع مفهوم العنف منها مفهوم القوة، القهر، الاضطهاد، الغضب، الإيذاء...الخ، إضافة إلى تعدد معاني العنف من نواحي مختلفة لغوية، اصطلاحية، قانونية، سيكولوجية وسوسيولوجية.

وتناولنا في هذا الفصل أهم النظريات التي تناولت بالدراسة والتحليل هذه الظاهرة، وكذلك تناولنا الفرق بين العنف والعدوان، والذي وجدنا أنهما يشتركان في صفة واحدة ألا وهي إلحاق الأذى والضرر وبذلك فهما وجهان لعملة واحدة، لذا كان لابد لنا من المقارنة بينهما.

الفصـــل الثالـــث

التنشئة الاجتماعية للفتيـــات في الأسرة الجزائرية

الفصل الثالث: التنشئة الاجتماعية للفتيات في الأسـرة الجزائرية

_ تمهيد

المبحث الأول: الأسرة والتنشئة الاجتماعية

1_ أنماط الأسرة.

2_ وظائف الأسرة.

3_ أهمية الأسرة في التنشئة الاجتماعية.

4_ أشكال التنشئة الاجتماعية.

5_ أهداف التنشئة ووظائفها.

6_ أنماط التنشئة داخل الأسرة.

7_ التنشئة الأسرية ونوعية الجنس.

المبحث الثاني: مؤشرات التنشئة الاجتماعية للفتيات في الأسرة الجزائرية

1_ تعريف الأسرة الجزائرية.

2_ خصائص الأسرة الجزائرية وتطورها.

3_ مكانة الفتيات في الأسرة الجزائرية.

4_ الوسائل المستعملة في التنشئة الاجتماعية للفتاة في الأسرة الجزائرية.

_ الخاتمة

تمهيـــــــد:

إنّ الأسرة عبارة عن نظام اجتماعي وضرورة حتمية لبقاء الجنس البشري ودوام الوجود الاجتماعي، ولقد أودع الله عز وجل في الإنسان هذه الضرورة بطبقة فطرية، ويتحقق ذلك بفضل اجتماع كائنين لاغنى لاحدهما عن الآخر وهما الرجل والمرأة قال الله تعالى: "وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا" [(1)].

ومن ثمرات هذا بالاتحاد أو الزواج إنجاب الأبناء ومن هنا تبدأ مسؤولية الأسرة نحوهم من أجل تنشئتهم تنشئة صحيحة وسليمة، وبهذا تظهر لنا أهمية هذه المؤسسة في هذه العملية، وهو ما سوف نحاول أن نبينه في هذا الفصل من خلال التطرق إلى أهم الوظائف التي تقوم بها، وأهم المشاكل التي تتعرض لها وأيضاً إلى التنشئة الأسرية.

وبالنظر إلى أنّ الأسرة هي المحيط الأول للتنشئة الاجتماعية، سوف نسعى إلى تبيان كيف تعمل هذه الأخيرة في تكريس التمييز الذي تتعرض له الفتاة في إطار هذه العملية الاجتماعية مقارنة بالوالد في الأسرة الجزائرية.

المبحث الأول: الأسرة والتنشئة الاجتماعية

1_ أنمـــاط الأســـرة:

تختلف أنماط الأسرة باختلاف المجتمعات الإنسانية، وقد تدرج الباحثون في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا على وضع تصنيفات للأسرة وفقاً لأشكالها، وعلى أساس قاعدة الانتساب ومحور القرابة والسلطة وموطن الإقامة كما يلي:

1.1_ من حيث شكل الأسرة:

قسمها العلماء والباحثون في الحقل الأسري إلى أربعة مجموعات:

1.1.1_ الأسرة النووية: التي تعتبر النواة الأولى للمجتمع الإنساني، ويطلق عليها اسم الأسرة الزواجية كذلك "Conjugal Family" أو الأسرة البسيطة أو الصغيرة [(2)].

ويتفق علماء الاجتماع على أنّ الأسرة النووية هي الأسرة التي تتكون من الزوج والزوجة والأبناء غير البالغين، ويتراوح عدد الأطفال فيها من (2) إلى (3) أطفال، وتمتاز بصغر حجمها والاستقلال في الميزانية والمسكن، وينتشر هذا النوع من الأسر في الدول الصناعية والمناطق الحضرية وبين فئات المتعلمين وتتميز بقوة الروابط بين أعضائها[(3)].

---

(1) ســـورة الروم، الآيـــة 21.

(2) أ. د. (عبد الله) الرشدان: علم الاجتماع التربوي، دار الشرق، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 1999، ص117.

(3) د. (عصام) نمر و(عزيز) سمارة: الطفل والأسرة والمجتمع، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 1990، ص12.

من هنا يمكننا القول أنّ الأسرة النووية أو الزواجية أو البسيطة أو أيًّا كانت تسميتها شكل من الأشكال الأسرية المتعددة، وتضم جيلين فقط جيل الآباء "الزوج والزوجة" وجيل الأبناء "غير المتزوجين" ويقيمون تحت سقف واحد وأنها من أكثر الأنواع انتشاراً في العالم، وتوجد حسب **هــوبيــل** "" في 25% من المجتمعات وحدها و50% مع أشكال أخرى [1].

<u>2.1.1_ الأســرة الممتــدة:</u> أو المتصلة "" أو العائلة، وتتكون من الأب والأم والأطفال والأجداد والأعمام والأخوال وغيرهم.

ويعرفها **عبــد العاطــي السيــد** أنّها: "نمط شائع في المجتمعات البدائية وغير الصناعية وهي عبارة عن جماعة متضامنة، والملكية فيها عامة والسلطة فيها لرئيس الأسرة أو الجد الأكبر، وبمعنى آخر هي الجماعة التي تتكون من عدد من الأسر المرتبطة سواء كان النسب إلى الرجل أو المرأة، ويقيمون في مسكن واحد فهي لا تختلف كثيراً عن الأسرة المركبة أو العائلة" [2].

كما يسود بينهم التعاون الاقتصادي ويظهر هذا الشكل إلى الوجود حيث يبقى الابن عضواً في عائلة أبيه بعد زواجه وإنجابه أطفالاَ [3].

وبهذا نستنتج بانّ الأسرة الممتدة هي تلك الجماعة التي تقيم تحت سقف واحد وتشمل الزوجة والزوج والأولاد سواء الذكور أو الإناث غير المتزوجين والأولاد المتزوجين وزوجاتهم وأبنائهم، وقد تمتد إلى الأقارب الآخرين كالعم والعمة والأرملة والأخوال والخالات...وغيرهم، ويشاركون كلهم في حياة اقتصادية واجتماعية واحدة برئاسة الأب الأكبر أو الجد أو رئيس العائلة، وهذا النوع المنتشر في المجتمعات الريفية خاصة العربية، ومن مساوئها ضعف سيطرة الآباء على الأبناء لتدخل الآخرين من الأجداد والأعمام في تربيتهم.

<u>3.1.1_ الأســرة المركبـــة:</u> وتظهر في المجتمعات التي يسود فيها نظام تعدد الزوجات مثل المجتمعات الإسلامية، حيث تعيش زوجات لرجل واحد معاً وهو ينتشر في الريف خاصة للحاجة للأيدي العاملة وإنجاب الأبناء [4]، وهي في المجتمع الإسلامي أربعة في حدها الأعلى.

وهناك مجتمعات أخرى ولو أنّها نادرة الوجود يمكن للزوج أن يتزوج بأكثر من أربعة زوجات، وقد عرفها **عــاطف غيث** كالتالي: "نموذج أسري يقوم على نظام تعدد الزوجات لزوج واحد وأخوة غير أشقاء، مما ينشئ في هذه الأسرة أنماطا مختلفة من العائلات الاجتماعية والتي تعرف باسم الأسرة المتعددة الزوجات [5].

---

(1) (عبد العزيز) خواجة: <u>مبادئ في التنشئة الاجتماعية</u>، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2005، ص 130.

(2) (عبد العاطي) السيد: <u>الأسرة والمجتمع</u>، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2002، ص10.

(3) أ . د. (عبد الله) الرشدان: المرجع السابق، ص118.

(4) د. (عصام) نمر و(عزيز) سمارة: المرجع السابق، ص 13.

(5) (محمد عاطف) غيث: <u>قاموس علم الاجتماع</u>، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، دون سنة، ص179.

4.1.1_ الأســـرة المتسعـــة: وهي أسرة زواجية يعيش فيها قريب غير متزوج لأحد الزوجين مثل الأخ أو الأخت أو ابن العم أو الخال، أي أنّها أسرة شبه نووية، حيث أنّها تتكون من أسرة من الأسر النووية السابقة لكنها تعيش أو يعيش معها أفراد من خارج الأسرة أو أنّها تعيش مع الغير لسبب أو لآخر (1).

2.1_ من حيث الانتساب الشخصي:

نجد هنا نوعان من الأسر تعرف إحداهما باسم أسرة التوجيه وأخرى بأسرة التناسل والإنجاب.

1.2.1_ أســـرة التوجيـــه: وهي التي يولد فيها الإنسان فتقوم بإكسابه القيم والعادات والتقاليد والمعايير الاجتماعية، وتعمل على إعداده لأداء دوره في المجتمع (2).

2.2.1_ أسرة التناسل أو الإنجاب: تتكون هذه الأسرة بعد الزواج ويتم فيها إنجاب الأطفال (3).

3.2.1_ من حيث محـــور القرابـــة: هناك أسر تقوم على قاعدة التسلسل القرابي الأبوي، بمعنى أن الطفل سواء كان ذكراً أم أنثى ينتمي إلى أسرة أبيه ويصبح عضواً فيها، أما أمه وأفراد أسرتها فيعتبرون أجانب عنه لا تربطه بهم أي رابطة من روابط القرابة، ولا يشعر نحوهم كما لا يشعرون نحوه بأية عاطفة عائلية.

كما أن هناك أسرة تقوم على قاعدة التسلسل القرابي الأمومي "Matriarchal" أين يلتحق الولد بأمه وأسرتها، كما أن هناك أسرة يكون فيها محور القرابة معتمداً على الناحيتين معاً ويعرف بالنظام المزدوج balilueal، وفي هذا النظام تتكون الجماعة القرابية التي ينتمي إليها الفرد من بعض أهل أمه وأبيه (4).

3.1_ من حيث السلطة في الأسرة: هناك أربعة أنماط من الأسر هي:

1.3.1_ الأســـرة الأبويـــة: والتي يعتبر الأب فيها رئيساً لها وهو مركز السلطة والقوة فيها، وسلطته مطلقة، يكون الأب أكبر عضو فيها وتعتبر الأسرة الصينية والأسرة في روما القديمة أيضاً من الأمثلة على هذا النمط من الأسر (5).

2.3.1_ الأســـرة الأموميـــة: وتعتبر الأم فيها المسيطرة ورب الأسرة وقد تكون امرأة كبيرة السن مثل الجدة التي تنصب من نفسها رئيساً لها، ووجود هذه الأسر نادر جداً في المجتمعات (6).

---

(1) د (محمد) بو مخلوف: نمط الأسر الجزائرية ومحدداته: دراسة إحصائية وتحليل نظري، سلسلة الوصل، فعاليات الملتقى الثالث لقسم علم الاجتماع حول التغيرات الأسرية والتغيرات الاجتماعية، الجزء الأول، منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005_2006 ، ص.ص 76 . 81.

(2) أ . د. (عبد الله) الرشدان: المرجع السابق، ص118.

(3) (سعيد حسني) العزة: الإرشاد الأسري: نظرياته وأساليبه العلاجية، مكتبة دار الثقافة، الطبعة الأولى، الأردن، 2000، ص24.

(4) أ . د. (عبد الله) الرشدان: المرجع السابق، ص118 . 119.

(5) د. (عصام) نمر و(عزيز) سمارة: المرجع السابق، ص 23.

(6) نفس المرجع، ص.ص 23 .24.

3.3.1_ الأســـرة البنيويـــة: التي يسيطر عليها أحد الأبناء وعادة ما يكون ذلك لأكبرهم [1].

4.3.1_ أســـرة المساواة أو الديمقراطية: تقوم هذه الأسرة على المساواة بين جميع أعضائها وخاصة الزوج والزوجة، وينتشر هذا النوع من الأسر في المجتمعات الصناعية المتقدمة، ولا يكون فيها لأي من الزوجين سلطة مطلقة خاصة أو امتياز خاص لا يتمتع به طرف دون أن يتمتع به الطرف الآخر [2].

4.1_ من حيث موطن الإقـــامـــة: تشكل قاعدة السكن أنماطاً أربعة من الأسر، فهناك:

1.4.1_ الأسرة التي يقيم فيها الزوجان مع أسرة والد الزوج"Patrilocal".

2.4.1_ الأسرة التي يقيم فيها الزوجان مع أهل الزوجة "Matrilocal".

3.4.1_ في بعض المجتمعات يترك للزوجين حرية الاختيار بين مسكن أهل الزوج أو الزوجة "Bilocal".

4.4.1_ وقد يسكن الزوجان بعيدا عن أهلهما في مسكن مستقل [3].

2_ الوظائف الأســـرة:

تعددت وظائف الأسرة خاصة في المجتمعات القديمة، حيث كانت تنوب عن كل الميادين التي تساعد على التربية في وقتها الراهن كالتربية، الخدمات الصحية والعلاجية، الدفاع، الصناعة، الزراعة...الخ، وعلى العموم مازالت الأسرة تقوم ببعضها والتي نوجزها في النقاط التالية:

1.2_ الوظيفة البيولوجية:

تعد من أهم الوظائف التي تقوم بها الأسرة وتتمثل في الإنجاب والتناسل وحفظ النوع من الانقراض [4]. كما تعتبر من الوظائف الفطرية التي تقوم بها لتحقيق الإشباع الجنسي للزوجين والنظام الاجتماعي الذي ارتضاه المجتمع لتزويده بأعضاء جدد ليحافظ على بقائه واستمراره في إطار شرعي بعد الزواج [5]. ولكي تقوم الأسرة بهذه الوظيفة عليها مراعاة ما يلي: الفحص الطبي قبل الزواج، وذلك حفظاً لسلامة إنجاب الأطفال من الإعاقات المختلفة التي يمكن توريثها للأبناء، وتنظيم عدد أفراد الأسرة والحمل على فترات متباعدة نسبياً حفظا على صحة وسلامة الأم.

2.2_ الوظيفة النفسيـــة:

إنّ الوظيفة النفسية والعاطفية حسب ما تراه **د. ســنـــاء الخــولـــي:** "تتمثل في ترك أجواء المنزل عامرة بعواطف الحب والقبول الاجتماعي واللعب والتفاهم والتقبل بين الزوجين واحتضان الأولاد بالدفء،

---

(1) أ . د. (عبد الله) الرشدان: المرجع السابق، ص118.

(2) (سعيد حسني) العزة: المرجع السابق، ص.ص 22 . 23.

(3) أ . د. (عبد الله) الرشدان: المرجع السابق، ص119.

(4) د. (السيد) رمضان: مدخل في رعاية الأسرة والطفولة، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، دون سه، ص15.

(5) (محمد) فؤاد: الأســـرة والمجتمع، مطبعة التقدم، موسكو، 1975، ص 12.

وهذا يؤدي إلى وجود وحدة صغيرة تكون المصدر الرئيسي للإشباع العاطفي لجميع أفراد الأسرة [1].

فالأسرة هي مصدر الاستقرار العاطفي والمرفأ الوحيد لإشباع الحاجات النفسية والعاطفية ووسيلة لتخفيف التوتر الذي يعانيه الفرد خارج أسرته لتحقيق التوازن العاطفي[2].

كما يتعين على الوالدين كذلك التجاوب مع أبنائهم والتحاور معهم حول مشاكلهم إعانتهم على حلها، أي تتمثل في توفير الدعم النفسي للأبناء، وهنا يشير **وول "Wall"** إلى أن أهم وظيفة تقدمها الأسرة لأبناها هي تزويدهم بالإحساس بالأمن والقبول ولتحقيق ذلك ينبغي أن تراعي ما يلي:

1/ مناقشة الأب لجميع أفراد الأسرة حول الصعوبات والمشكلات التي تواجه الأسرة بين فترة وأخرى.

2/ تنمية معايير الاستقلال والاعتماد على الذات عند الأبناء.

3/ إعطاء كل فرد في الأسرة شعوراً بالقيمة وبأهميته ودوره في الأسرة[3].

3.2_ الوظيفـــة الاجتماعيـــة:

وتتجلى هذه الوظيفة في عملية التنشئة الاجتماعية التي يبدو تأثيرها واضحاً في السنوات الخمس الأولى من حياة الطفل على وجه الخصوص، فهذه السن يتم تطبيع الطفل اجتماعياً وتعويده على النظم الاجتماعية "لتغذية، الإخراج، الحياء، التربية الجنسية والاستقلال"، كما تتضمن هذه الوظيفة إعطاء الدور والمكانة المناسبين للطفل وتعريفه بذاته وتنمية مفهومه عن نفسه وبناء ضميره وتعليمه المعايير الاجتماعية التي تساعده في التكيف وتحقيق الصحة النفسية [4].

أي أنّ هذه الوظيفة تؤمن الإحساس بالانتماء للأسرة وتنمي روح التعاون والتماسك بين أفراد الأسرة، وتنقل المعارف والمهارات والاتجاهات والمبادئ والقيم والعادات والتقاليد (معايير وضوابط السلوك) وتؤمن التفاعل الاجتماعي الإيجابي بين أفراد الأسرة ومع الأصدقاء وزملاء العمل.

4.2_ الوظيفـــة التربويـــة:

حيث تلعب الأسرة دوراً كبيراً في إكساب الأطفال عاداتها ومعتقداتها واتجاهاتها، كما أنّها تهتم بتكوين شخصياتهم وتهذيب أخلاقهم وتقديـــم الرعـــاية الأسرية المناسبة لهم وتتكفل بتقديم الخدمات الأساسية والضرورية لبقائهم، كما تقوم الأسرة بنقل التراث الحضاري من جيل إلى جيل عن طريق نقل التراث الاجتماعي والخبرات والمهارات المختلفة [5].

---

(1) (سناء) الخولي: الأسرة والحياة العائلية، دار النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 1984، ص 61.

(2) (مباركة) بينت أحمد محمود: جنوح الأحداث في مدينة تواكشما، رسالة قدمت لنيل ماجستير في علم الاجتماع، معهد علم الاجتماع، جامعة منتوري، قسنطينة، 1999_2000، غير منشورة، ص 166.

(3) د. (عصام) نمر و(عزيز) سمارة: المرجع السابق، ص.ص 14 . 15.

(4) د. (حنان عبد الحميد) العناني: الطفل والأسرة والمجتمع، دار الصفاء، الطبعة الأولى، 2000، عمان، الأردن، ص 55.

(5) (سعيد حسني) العزة: المرجع السابق، ص 31.

كما تعمل على تلقين الأفراد منذ الصغر وتوعيتهم بالأدوار الجنسية بالتدرّج حتى تتكون لديهم معرفة مسبقة كي لا يصاب الطفل بالعقد النفسية والمخاوف التي لا لزوم لها[1].

وبذلك تعد الأسرة المدرسة الأولى للطفل التي يتلقى فيها مبادئ التربية الاجتماعية والسلوك وآداب المحافظة على الحقوق وكيفية القيام بالواجبات.

5.2_ الوظيفـــة الاقتصاديـــة:

ويقصد بها توفير الدعم المادي بما يضمن توفير حياة كريمة لأفراد الأسرة ولكي يتحقق هذا الهدف ينبغي مراعاة ما يلي:

1/ التخطيط لإنفاق دخل الأسرة فيما ينفعها.

2/ اشتراك كل من الزوجين في توفير الدعم المادي والإنفاق.

3/ تأمين مستقبل الأسرة بتوفير جزء من الدخل [2].

إذن فالأسرة وحدة اقتصادية متضامنة يقوم فيها الأب بإعالة زوجته وأبنائه وتقوم الأم بأعمال المنزل، وقد تعمل الزوجة وبعض الأبناء فيزيدون بذلك من دخل الأسرة، ومن ثم يشكل كل من الزوج والزوجة والأبناء وحدة متعاونة ومتساندة اقتصادياً، ويتم العمل بينهم بشكل متفق عليه حسب ظروف كل مجتمع [3].

6.2_ الوظيفـــة الدينيـــة:

حيث تعمل الأسرة على غرس كل تعاليم الديانة التي يؤمن بها المجتمع في ذهنية أفرادها منذ الصغر، فهي إذن المسؤولة على وضع الأسس الأولى للعاطفة الدينية عند الصغار، وتطبيعهم بطابع ديني [4]، وذلك بتعليم أطفالها وتوجيههم نحو عقيدتها وتعليمهم العبادات المطلوبة للتقرب من الخالق، كما عليها أيضاً أن تتكفــل بتلقينهم كيفية التمييز بين الخير والشر والمسوح والممنوع والثواب والعقاب، وكيفية التعامل مع أبناء دينه، ومع أبناء الديانات الأخرى بما يرضي المجتمع ويرضي الجماعة ولا يغضب الخالق سبحانه وتعالى ولا يتنافى مع عقيدته، وقد **أكدت تعاليم الديانات السماوية على بناء الأسرة المتدينة، كما دعت إلى الاهتمام والرعاية الدينية للأبناء** [5].

7.2_ الوظيفـــة الترويحيـــة:

إنّ في حياة الفرد أوقات للفراغ والاستجمام ولو خلت هذه الحياة من اللعب والترويح عن النفس لاعتراها السأم والضجر وسادها الخمول والجمود، وتقوم الأسرة بالترويح عن أبنائها بتوجيههم ومساعدتهم في اختيار

---

(1) (رابح) تركي: أصول التربية والتعلم، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص172.

(2) د. (عصام) نمر و(عزيز) سمارة: المرجع السابق، ص 16.

(3) (طلعت) إبراهيم لطفي: مبادئ علم الاجتماع، مؤسسة الأنوار، الرياض، 1971، ص.ص 184 . 185.

(4) (رابح) تركي: المرجع السابق، ص 173.

(5) د. (إبراهيم) ناصر: علم الاجتماع التربوي، دار الجيل، بيروت، لبنان، بدون سنة، ص.ص 68 . 69.

ألعابهم وعدم منعهم من ممارسة الألعاب والنشاطات الرياضية المختلفة كالسباحة وركوب الخيل...الخ، وعليها أيضاً أن توجههم لكيفية التمتع بأوقات الفراغ بما يعود عليهم وعلى المجتمع بالنفع والفائدة، وكما يقول **موريـــز لازاروس**:"إنّ اللعب ترويح للنفس والجسد بعد التعب" (1).

وبهذا نستخلص أنّ الأسرة تقوم بوظائف عديدة وهامة، والتي كما رأينا تؤثر في حياة الأفراد وتكيفهم مع المجتمع الذي يعيشون فيه، كما أنّ هذه الوظائف لا تقل أهمية عن ما فقدته من وظائف إن لم يكن يفوقها.

3_ أهمية الأسرة في التنشئة الاجتماعية:

ترجع أهمية الأسرة إلى حقيقة كونها الخلية الأولى للحياة الاجتماعية، كذلك حقيقة كونها مسرح التفاعل الاجتماعي الذي يتلقى فيه الكائن البشري أهم عملية اجتماعية ألا وهي "التطبيع والتنشئة الاجتماعية" منذ نعومة أظافره إلى أن يصبح شاباً يافعاً قادرا على الاعتماد على نفسه وذلك عن طريق الثقافة والتربية، فالأبناء يتلقون عنها مختلف المهارات والمعارف الأولية، كما أنّها تعد بمثابة الرقيب على وسائط التنشئة الأخرى، ويبرز دورها الأسري في توجيه وإرشاد الأبناء من خلال عدة أساليب تتبعها في تنشئة الأبناء، وهذه الأساليب قد تكون سويّة وغير سويّة، وكل منهما ينعكس على شخصية الأبناء وسلوكهم سواء بالإيجاب أو السلب.

ويرى بعض المختصين في التربية وعلم النفس أن أنماط السلوك التي يكتسبها الفرد من عضويته في الجماعة الأسرية تمتد معه في سلوكه مع جماعات اللعب وجماعات المدرسة والعمل في المجتمع العام(2).

فمهمة الأسرة في هذه العملية هو تحويل الكائن الحي البيولوجي إلى كائن اجتماعي أي أنّها تجعل الفرد يكتسب صفته الإنسانية، فهي المدرسة الأولى للطفل، والعامل الأول في صبغ سلوكه بصبغة اجتماعية، فعن طريقها يكتسب اللغة والعادات والاتجاهات والتوقعات وطريقة الحكم على الصحيح والخاطئ وتنسيق حركاته، وأساليب إشباع حاجاته الأساسية، كذلك تتشكل أنماط سلوكه، وتتطور شخصيته لتتمركز حول ذاته إلى شخصية اجتماعية (3).

فأهمية الأسرة في التنشئة تتمثل أساساً في بناء وتكوين الشخصية الثقافية الاجتماعية للإنسان وبالضرورة في إطار جماعة صغيرة تتميز بأنّ أفرادها يجمع بينهم مجموعة من المشاعر والأحاسيس والعواطف القوية التي لا تتوفر في أي جماعة بنائية أخرى (4).

---

(1) د. (إبراهيم) ناصر: المرجع السابق، ص69.

(2) (عزت) جرادات و(هيفاء) أبوغزالة و(خيري) عبد اللطيف: مدخل إلى التربية، مكتبة دار الفكر، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 1987، ص 134.

(3) د. (منير) المرسي سرحان: في اجتماعات التربية، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، بيروت، لبنان، 1987، ص 181.

(4) د. (صالح) علي الزين: و(زينب) محمد زهري: قضايا علم الاجتماع والأنثروبولوجيا: أطر نظرية وأسس منهجية وتطبيقية، منشورات جامعة يونس، دار الكتب الوطنية، بنغازي، الطبعة الأولى، 1996، ص 205.

إذن فمنذ تاريخ فجر البشرية والأسرة تتبوأ مكانة مهمة وجوهرية في حياة أفرادها من حيث:

_ تحويلهم من كائن بيولوجي إلى إنسان اجتماعي.

_ نقل عناصر ثقافة المجتمع إليهم.

_ ربطهم بالمجتمع.

_ تعليمهم المهارات والقدرات التي تؤهلهم للقيام بأعمال يعيشون منها.

فكانت تمثل مؤسسة اجتماعية عملاقة تضم الوظائف الأسرية والثقافية والدينية والتجارية والمهنية والعسكرية والسياسية، إلاّ أنه مع تطور المجتمع الإنساني أخذ المجتمع في هذه المؤسسة الكبرى العديد من الوظائف التي كانت تقوم بها.

وفي هذا الصدد يقول الأستاذ **روبيـــرت ماكيفـــر** "**Robert Maguiver**": "لما فقدت الأسرة وظيفة بعد أخرى عثرت في النهاية على وظيفتها الحقيقية" [1] "ألا وهي التنشئة الاجتماعية".

وبهذا يتبين لنا ومن خلال تحليلنا لدور الأسرة في التربية والتنشئة الاجتماعية أنّ الأسرة هي من أهم المؤسسات الاجتماعية التي أقامها الإنسان لاستمرار وتنظيم حياته في الجماعة.

4_ أشكال التنشئة الاجتماعية:

تأخذ التنشئة الاجتماعية شكلين رئيسين: الأول مقصودة والثانية لا مقصودة أو غير مقصودة.

1.4_ التنشئـــة المقصـــودة:

والتي تتم في المؤسسات الرسمية مثل الأسرة والقبيلة والمدرسة ودور العبادة، ولكنها تتضح تماماً في المدرسة كمؤسسة تعليمية رسمية، ففي هذه المؤسسات تتم علية التنشئة الاجتماعية المقصودة عندما يتعلم الطفل ما تريده له هذه المؤسسات ويتطبع بالطباع المرغوبة في مجتمعه [2].

2.4_ التنشئة غير المقصودة:

التي تكون في الجماعات والأجهزة والمؤسسات الحكومية والطائفية والحزبية، فيتعلم فيها الفرد المهارات والمعاني عن طريق اكتسابه المعايير الاجتماعية التي تختلف باختلاف تلك الجماعات والمؤسسات، وعن طريق هذه المؤسسات ودون أن تفصح عن عملية التوجيه يكتسب الفرد العادات والقيم والمعايير وغير ذلك من أنواع السلوك التي تريد الدولة توصيلها للأفراد بطريقة غير مباشرة أو غير مقصودة [3].

---

(1) د. (صالح) علي الزين: و(زينب) محمد زهري: المرجع السابق، ص 204.

(2) (إبراهيم) ناصر: المرجع السابق، ص 94.

(3) د. (منير) المرسي سرحان: المرجع السابق، ص.ص 122 . 123.

5_ أهداف التنشئة ووظائفها:

تسعى التنشئة الاجتماعية إلى تحقيق الأهداف التالية:

1.5_ ضبط السلوك:

فمن خلال عملية التنشئة الاجتماعية يتم تدريب الطفل على التحكم في سلوكه وضبط تصرفاته بداية باللغة والعادات والتقاليد، وصولاً إلى كل ما يتعلق بأساليب توجيه الحاجات النفسية والاجتماعية والقدرة على توقع سلوك الآخر (1).

2.5_ اكتساب المعايير الاجتماعية:

لكل مجتمع مجموعة قيم اجتماعية ونظم ثقافية يحاول إكسابها لأفراده من خلال التنشئة الاجتماعية التي تدرس اتجاهات معينة وتحدد المعايير الواجب اتباعها (2).

3.5_ تعلم الأدوار الاجتماعية:

ليحاف المجتمع على ذاته يضع تنظيماً محدداً للأدوار والمراكز الاجتماعية التي يشغلها كل فرد في جماعة معينة،، وتختلف هذه المراكز حسب السن والمهنة والجنس وثقافة المجتمع (3).

4.5_ اكتساب المعرفة والعناصر الثقافية:

وتشمل خاصة أساليب التعامل والتفكير الخاصة بالجماعة أو المجتمع، من خلال تثبيت العناصر الثقافية في شخصية الفرد وتحديد نمط شخصيته والفوارق الفردية والاجتماعية (4).

5.5_ تحويل الفرد من كائن بيولوجي إلى كائن اجتماعي:

وذلك من خلال مجموع الصفات الاجتماعية داخل المجتمع، ومن فرد يعتمد على الآخرين إلى فرد قادر على تحمل المسؤوليات، كما تختلف الأهداف حسب المجتمعات والثقافات (5).

إذن عملية التنشئة الاجتماعية تلتقي عند غاية واحدة تتمثل في الإبقاء على ثقافة المجتمع وتراثه الاجتماعي باعتبارها وسيلة من وسائل الإبقاء على قيم المجتمع، وأيضاً تسعى التنشئة الاجتماعية إلى تكوين الفرد الصالح المتفاعل مع الجماعة والمتحكم في سلوكه وخاصة إذا كان غير مرغوب فيه حتى يقترب بصورة كاملة من معايير هذه الجماعة لكي يكون عضواً.

---

(1) (عبد العزيز) خواجة: المرجع السابق، ص 30.

(2) نفس المرجع، ص 31.

(3) نفس المرجع، ص 31.

(4) نفس المرجع، ص 31.

(5) نفس المرجع، ص 31.

6_ أنماط التنشئة داخل الأسرة:

إزاء تأثير المتغيرات التي يتصف بها المنشأ والمتغيرات التي يحملها المنشأ فإنّ التنشئة لا تكون واحدة في الخلية الأسرية بل ترتفع وتهبط في مروازالتنشئة، وقد استطاع **يــومــرنيــد** 1973 أن يحدد ثلاثة أنماط من التنشئة الأسرية المتبلورة من هذه المتغيرات التي تؤثر على نوع التنشئة وهي:

1.6_ النمــط السلطــوي "Authoritative style":

الذي يعكس عدم تردد الآباء باستخدام الحزم إذا دعت الحاجة، لكنهم يحافظون على استقلالية أبنائهم الفردية، فهم وإن كانوا يؤمنون بضوابط حازمة لسلوك الأبناء، إلاّ أنّهم منطقيون وعقلانيون وميالون لمراعاة حاجات أبنائهم.

حيث يتمتع الأبناء في هذا النمط بالاعتماد على النفس وبالثقة بالذات وباستكشاف بيئتهم، حيث يقوم الأبوان بالتوجيه نحو المحافظة على النظام والانضباط واستخدام القوة من خلال إصدارهم على أن يتم كل تصرف من تصرفات الأبناء من خلال طلب الإذن والسماح من الوالدين أو محاسبة الأبناء على كل شيء، أو استخدام النظم القائمة على المبادئ مثل العدالة في توقيع العقاب أو تقديم التفسير والشرح حينما يطلب من الأبناء عمل شيء ما" [1].

فما يمكننا استخلاصه من خلال هذا النمط هو أنّ هناك نوعاً من الاستقلالية النسبية لدى الأبناء، ونوع من السلطة والحزم في حالة مخالفة قوانين المحافظة على نظام الانضباط داخل الأسرة من طرف الباء الذين لا يترددون في استخدام القوة لجعل الأبناء يرجعون إليهم في كل صغيرة كبيرة تتعلق بحياتهم، وبعبارة أخرى محاسبة الأبناء على كل شيء.

2.6_ النمــط التسلطــي "Authoritarian style":

الذي ينطوي على ممارسة الآباء الذين يستخدمون هذا النمط من التنشئة معايير جامدة وهم لا يؤمنون بالأخذ والعطاء مع الأبناء، ويحرصون على فرض الطاعة على الأبناء دون مراعاة لفرديتهم، وينصب جل اهتمامهم على التحكم بالأبناء فهم لا يشجعون استقلاليتهم، وبوجه عام يتصف الأبناء في هذه الحالة بعدم السعادة والانسحاب الاجتماعي وعدم المبالاة والشعور بالضيق [2].

ومن مؤشرات هذا النمط التسلطي الاستهزاء بشخصية الفرد ومقارنته مع الغير والإلحاح على فشله، مما يقتل فيه الطاقات والتفتح ويدفعه إلى السلبية وسوء تقييم الذات (بل معاقبتها أحياناً) [3]، فينتج عن هذا الأسلوب

---

(1) د. (خليل معن) العمر: التنشئة الاجتماعية، دار الشروق، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2004، ص 151.

(2) (خليل معن) العمر: المرجع السابق، ص.ص 151 . 152.

(3) (هشام) سرابي: النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي، الطبعة الرابعة، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، 2002، ص.ص 87 . 88.

الشعور بالنقص وعدم الثقة بالنفس، وتذبذب في شخصية الفرد وكره للسلطة الوالدية والتي قد تمتد لتشمل سلطة المجتمع الذي يعد البديل عن السلطة الوالدية.

إضافة إلى هذا فهناك آثار سلبية أخرى ذكرها **ابـــن خلـــدون** في مقدمته حين قال: "... سطا به القهر وضيق على النفس في انبساطها وذهب بنشاطها ودعا إلى الكسل وحمل على الكذب والخبث، وهو التظاهر بغير ما هو في ضميره خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه وعمله المكر والخديعة لذلك، وصارت له هذه عادة وخلقاً وفسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمرن، وهي الحمية والمدافعة عن نفسه ومنزله، وصار عيالاً على غيره في ذلك بل وكسلت النفس عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل، فانقبضت عن غايتها ومدى إنسانيتها فارتكس وعاد في أسفل السافلين" [1]، والتي اختصرها في عنوان الفصل: "أن الشدة على المتعلمين مضرة بهم".

ويعتمد هذا النمط على العقاب بوصفه محوراً أساسياً في عملية التنشئة الأسرية وذلك باستخدام العقاب البدني بتهديد الأبناء بصفهم أو العقاب النفسي كإبداء الحزن وخيبة الأمل، وإثارة الألم النفسي الذي يتضمن جميع الأساليب التي تعتمد على إثارة الضيق والألم.

3.6_ النمـــط المتساهل "Permissive style":

قليلة هي القيود التي يفرضها الآباء الذين يستخدمون هذا النمط فهم متسامحون برجة مفرطة ونادراً ما يعاقبون أبناءهم، وهم يتقبلون ما يفعله أبناؤهم ويظهرون وكأنهم غير مهتمين بهم، ولكنهم في بعض الحالات يفقدون القدرة على التحمل فيستخدمون القوة لضبط أطفالهم، وبوجه عام يتصف البناء الذين ينشأون وفقاً لهذا النمط بالاعتمادية وعدم القدرة على ضبط النفس وعدم النضج [2].

وعموماً يتميز هذا النمط بعدم الصرامة، قواعد قليلة للسلوك، ندرة العقاب، عدم الثقة في الطفل، عدم الثبات في معاملته. وهي تولد شخصية اعتمادية ذات ضبط قليل وتعيسة ومستوى تحصيلي منخفض.

هذا بالإضافة إلى وجود عدة أنماط للتنشئة الأسرية ندرجها فيما يلي:

4.6_ نمـــط الحماية الزائدة:

والتي تولد عدم قدرة الطفل على التحرر والاستقلالية والتدخل في كل نشاطه والنيابة عنه في واجباته مما يفقده الاختيار وعدم القدرة على تحمل المسؤولية في حياته [3].

---

(1) (عبد الرحمن) ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون "كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، منشورات دار المعارف، الطبعة الأولى، تونس، 1981، ص 312.

(2) (خليل معن) العمر: المرجع السابق، ص152.

(3) د. (عبد العزيز) خواجة): المرجع السابق، ص 138.

5.6_ نمـــط التذبذب:

يتمثل في التقلب بطرق التعامل مع الطفل بين لين وشدة، فالعمل الواحد يثاب ويعاقب عليه، وفي استعمال وسائل الثواب والعقاب مما يولد فيه التذبذب والقلق المستمر [1].

6.6_ نمــط التفرقـــة:

وذلك بالتفرقة بين الأبناء في معاملتهم وعدم المساواة بينهم لإحدى العوامل الخاصة بالجنس (ذكر/ أنثى) أو السن أو الترتيب (الولد الأكبر/ الأصغر) مما يولد شخصية مليئة بالغيرة [2].

7.6_ نمــط الســـواء:

يتمثل في تحقيق الصحة النفسية للأطفال، وتجنب الأساليب غير السوية مما يولد التوافق والتكيف النفسي والاجتماعي [3].

وباعتبار الأسرة ليست أساس وجود المجتمع فحسب إنما مصدر الأخلاق والسلوك الأولي فإنّ نمط التنشئة التي يتلقاها الفرد داخلها ينتقل إلى الخارج مما يدل عليه كثير من الدراسات في الموضوع.

7_ التنشئة الأسرية ونوعية الجنس:

تؤكد الدراسات المنشورة أنّ التنشئة الاجتماعية لدى الأبوين تتأثر على نحو مهم بجنس الأطفال، وأنّهما يعملان على تنميط أدوار الأبناء حسب جنسهم، فيلاحظ **دويري** "**Marie Douru-Bellat**" أنّ هناك ممارسات تمييزية منذ سن مبكرة داخل الأسرة، فالتفاعلات "أم/رضيع" تختلف بين الذكر والأنثى كما يبدو أنّ الآباء يحرصون على تعليم السلوك الاجتماعي أكثر من الذكور الذين نلاحظ أنهم يحرصون على الحركة، لذلك يتم التعامل معهم بشدة وحزر، فلا يتم مساعدتهم على الجلوس والوقوف إلاّ إذا كان الطفل فتاةً لأنّ الفتاة مدعوة إلى الرقة والارتباط أكثر بسيطرة الوالدين (الراشدين بصفة عامة)، في حين أنّ الأولاد مدفوعون إلى الاستقلالية في نشاطاتهم الذاتية [4]. كما أنّ الفتاة تحظى بطفولة سريعة جداً مقارنة بتلك التي يحظى بها الولد [5]. فكثيراً ما تتخذ الأخوات دور الأم فيخدمن إخوتهن منذ الصغر وقد تستمر هذه العلاقة حتى بعد الزواج [6].

---

(1) د. (عبد العزيز) خواجة): المرجع السابق، ص 138.

(2) نفس المرجع، ص 138.

(3) نفس المرجع، ص 139.

(4) (Alain) Bihr & (Roland) Pfefferkorn : Homme / femme : Introuvable Egalité, Ecole, travail, Couple, Espace public, les éditions de l’atelier / Edition ouvrière, Paris, 1996, P 14.

(5) (Nafissa) Zerdoumi : Enfants d’hier « L’éducation de l’enfant en milieu Traditionnel Algérien , Domain Maghrébin collection dirigée par Memmi Librairie, Français, Maspero, Paris, 1970, P185.

(6) د. (حليم) بركات: المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الخامسة، بيروت، لبنان، 1996، ص 191.

كما يشير كل من **استبـــلات** "**R.Establet**" **ويـــودلـــو** "**Ch.Baudelot**" في كتابهما " Allez les filles" إلى اختلاف التنشئة حسب الجنس، وفي بعض العائلات تشكل التنشئة الاجتماعية التمييزية إستراتيجية مقصودة في حين نجدها عند بعض الأسر تأخذ صورة تنشئة خفية [(1)].

هذا وقد حثّ الإسلام على العدل في معاملة الأولاد، ويتضح ذلك من خلال أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم حيث يقول: "اتقوا الله واعدلوا في أولادكم" (رواه البخاري ومسلم)، كما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عدم المفاضلة بين الأولاد سبباً من أسباب دخول الجنة، حيث يقول فيما رواه ابن عباس عنه: "من كانت له أنثى فلم يؤذها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله الجنة" (رواد أبو داود).

لكن التنشئة الأسرية وبخاصة في المجتمع الإسلامي في عصور التخلف تقود إلى التمييز بين الذكور والإناث وتؤسس له، كما أنّها تمثل إحدى خصائص المجتمعات التقليدية في تفضيل الولد على البنت، فهو الذي يحمل لقب العائلة ويضمن له الاستمرارية، ويتحصل على الجزء الأوفر من الميراث وينقله إلى الأبناء ويتكفل مبدئياً بالأهل ويعلمهم أثناء الكبر، وكما يقول المثل الشعبي في الولد: "يدفع الولد المحراث ويبعد الغريب عن الميراث".

ونجد هذا الموقف قائماً لدى العائلات المتمسكة بالقيم التقليدية وخاصة في العائلات التي لها ولد وحيد [(2)]. ونادراً ما بحث في الأسباب الرئيسية للتمييز بين الجنسين، وإذا ما حدث ذلك سرعان ما يتم جعل الاختلاف البيولوجي والفيزيولوجي بينهما هو العامل الرئيسي المنتج لعدم المساواة والتمييز اجتماعيا بين الذكور والإناث وما يترتب على ذلك من فروقات تكرّست عبر الزمن.

فالأبوين يلعبان دوراً مهماً في تلقين المعايير والقيم المتميزة والمرتبطة بكل جنس فمن استقبال المولود إلى تعلم الأدوار، غلى اللعب نلاحظ تمايزاً كبيراً بين الجنسين.

فإذا حاولنا تعريف مصطلح الفتاة لا نجد تعريفاً دقيقاً وخاصاً سوى أنّ فتاة مؤنث لمصطلح فتى أو طفل أو ولد، الذي يجمع بين المؤنث والمذكر، ويعني بنتاً تتراوح سنها من الولادة إلى 14 أو 16 أو 18 سنة حسب التعاريف والقوانين الخاصة بكل بلد، غير أنّ التصور العربي يعطي معنى آخر لمصطلح فتاة ألا وهو "الشخص المرغوب فيه في درجة ثانية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي [(3)].

وذلك لأنّ الرغبة في الطفل على العموم هي الرغبة في الذكر، فهو يعتبر عماد المجتمع العربي ومحور حياته، وقد اكتسب هذه المنزلة لأنّه يحقق الحلم العربي المزدوج "استمرارية اسم العائلة وصيانة ممتلكاتها /

---

(1) د. (عبد العزيز) خواجة): المرجع السابق، ص.ص 149 ـ 150.

(2) تقري تنمية المرأة العربية الثاني حول: <u>الفتاة العربية المراهقة: الواقع والآفاق</u>، مركز المرأة العربة للتدريب والبحوث "كوثر"، تونس، 2003، ص 169.

(3) د. (عائشة) بلعربي: <u>دراسات وبحوث المجلس العربي للطفولة والتنمية، وضع الطفلة العربية</u>، الرباط، المغرب، 1996، ص 38.

والرجولة" فحساب النسب المبني على النسل الذكري يعني أنّ كل ذكر هو حلقة تضاف إلى سلسلة البقاء، وهو في الوقت نفسه أداة لتمجيد وتكاثر الحلقات ولعله هنا يكمن معنى الرجولة المنشودة.

فولادة الذكر على ضوء هذا المفهوم تتيح لوالده الظهور بمظهر الرجولة وحيازتها [1]، إضافة إلى أنّ القوانين الإسلامية تنص على تدخل الأقارب في الميراث بعد موت الأب الذي ليست له ذرية ذكورية.

بالإضافة إلى فقد أبرزت الكثير من الدراسات الأنثروبولوجية الممارسات والتصورات التي تؤكد على أنّ البنت تتسم بالجمود والقصور الذاتي، والولد يتميز بالدينامية والقوة والسمو، وتتجلى هذه التصورات في لعب الأطفال وفي الأدوار التي يتعلمونها داخل الأسرة، فاللعب عند الأطفال لا يكتسي صيغة جنسية والثقافة هي التي توجهه وتعطيه هذه الصبغة، ما تخلق لعباً متمايزاً، ومن خلالها تكتسب الدور المنوط لكل جنس، فضلاً عن مساهمتها في تكوين شخصيته [2].

فنلاحظ أنّ الأولاد لهم ألعاب تتسم بالحركة التي تتطلب تنقلات واستعمال القوة البدنية، أما البنات فتلجأن إلى ألعاب هادئة داخل أو قرب منازلهن، إضافة إلى أنّهن تبقين خارج عالم المنافسة والنزاع حول السلطة، كما أنّ ألعابهن ما هي إلى إعادة الإنتاج لدور وحركات الجدة والأم والجارة...الخ.

فالأسرة هي المسؤولة الأولى عن إعادة إنتاج الفوارق بين الجنسين، من خلال توجيههم للُعب أبنائهم وشراء اللعب الملائمة لكل جنس، وهذا التمييز نجده على مستوى كل الفئات الاجتماعية، مع الملاحظة أنه بدأ ينقص عند بعض الفئات المثقفة، حيث تضع في متناول الطفل والطفلة ذات اللعب، غير أنّها لعب تثقيفية.

كما يجب أن لا ننسى أنّ هناك بنات تمنعن من اللعب، خاصة القرويات أو الفقيرات في ضواحي المدن، نظراً للمسؤولية المنزلية الملقاة على عاتقهن [3] هذا فيما يخص اللعب، وفيما يتعلق بتعلم الأدوار الاجتماعية الخاصة بكل جنس داخل الأسرة، وهذه الخصوصية تظهر من خلال تقسيم المجال الاجتماعي إلى "داخل" و"خارج"، فكل ما هو داخلي يعتبر من اختصاص البنت من أعمال منزلية ورعاية الصغار ومساعدة الأم هي التي تطغى على نشاطها، وهذا مهما بلغ مستواهن التعليمي لأنّه ينظر إليها كمهمة أساسية للمرأة ومن الضروري تهيئة الفتاة لها، وكل ما هو خارجي يعتبر من اختصاص الولد في القيام بالمشتريات إضافة إلى حمل بعض الأواني الثقيلة، فقليلة هي الأسر حتى المتعلمة منها تحاول إسناد المهام نفسها إلى البنت والولد [4].

إضافة إلى أنّ تربية البنت تحتوي على التربية الدينية والخلقية المبنية على ترويض الجسد واللغة والمعاملة، لذا يتعين أن تكون البنت محافظة، حذرة ورزينة في كلامها وملابسها، في طريقة مشيتها وجلوسها، وتبقى الحشمة على العموم من الخصائص الأساسية التي يجب أن تتحلى بها الفتاة.

---

(1) د. (زهير) حطب: تطور بنى الأسرة العربية والجذور التاريخية والاجتماعية لقضاياها المعاصرة، معهد الإنماء العربي، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 1986، ص.ص 190 . 191.

(2) د. (عائشة) بلعربي: المرجع السابق، ص 39.

(3) د. (عائشة) بلعربي: المرجع السابق، ص.ص 39 . 40.

(4) نفس المرجع، ص 40.

وتلعب الأم دوراً مهماً في تنشئة الفتاة، حيث تمارس عليها ضغوطاً تتفاوت حسب مستوى تعليم الأم، والوسط الاجتماعي الذي تنتمي إليه، لكي تتمثل الفتاة الدور الذي رسم لها، فهو الدور التقليدي الذي تتحرك فيه، لا من خلال الأنا ولكن من خلال الآخر، حيث تقوم الأم بتعليم ابنتها خدمة الولد في كل شيء والطاعة التامة له [1].

وهكذا فإنّ التمييز الملاحظ في الأسرة يعتبر صورة وصدى للتمييز القائم في المجتمع العام، لهذا تبدو التفرقة بين الجنسين واضحة في إطار الثقافة العربية على وجه الخصوص، فهي تشجع الطفل الذكر على أن يكون أبياً لا يقبل الضيم ولا يتسامح في العدوان الذي يقع عليه، ولا يفرط في التعبير عن مشاعره، بينما يتسامح مع الفتاة إن هي أظهرت الضعف أو الإشكالية أو أفرطت في التعبير عن مشاعرها، من هنا يتوقع من الرجل أن يكون إيجابياً وصاحب المبادرة، بينما لا ينتظر من المرأة أن تأتي المبادرة منها، لذا فهي لا تسلك كما تريد، ولكن كما يراه لها أن تسلك، فهي –أولاً وقبل كل شيء– الإبنة الشقيقة ثم الزوجة ثم الأم في المستقبل، لذلك أضحت لا تحصل على تقديرها من خلال كيانها الشخصي أو قيمتها الذاتية أو منجزاتها العلمية أو العملية، وإنما من خلال المجموعة الذكورية، ومن خلال حسن أدائها الأدوار المنوطة بها [2].

فتوزيع المهام بين كل من الجنسين حسب المجال الاجتماعي داخل الأسرة ونوعية الألعاب واللعب المقدمة إليهما يبرز لنا من خاصية أولى العقلية التي تعيد إنتاج الفوارق بين الجنسين، ويعبر من ناحية أخرى عن ملامح التغير التي بدأت تخرق رواسب الأعراف والتقاليد، فبعض الآباء قد أدركوا ضرورة تغيير سلوكهم ومواقفهم تجاه البنات فساعدوهن على البروز والتفتح وإثبات الذات.

لكن هؤلاء الآباء لم يساهموا في تغيير مواقف أولادهم الذكور، فالولد سوف يبقى كما هو ليعيد سلطة وقوة وامتياز الأب، وعلى البنت أن تتغير لأنّ الوضع الاجتماعي الحالي يتطلب امرأة متعلمة وعاملة، لكن هل يمكن تحرير المرأة دون أن يتحـــرر الرجل من كل القيد التي تربطه بتصورات رجوليته المبنية على السلطة والقوة والامتلاك، وصورة امرأة قاصرة تابعة [3].

مع أنّ الدين الإسلامي وصّى بالنساء في أمور الحياة كافة، وطالب على عكس ما هو شائع بزيادة الاهتمام بهن وأن يكون الأخ والأب أو الزوج عوناً لهن لا عبئاً عليهن في أمور الحياة، وهذا إيماناً بالحياة الفاضلة التي عاشها لرسول الكريم صلى الله عليه وسلم حيث ابتدأ بنفسه بحسن معاملته للنساء وخاصة أهل بيته فقال صلى الله عليه وسلم: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي"، وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم: "استوصوا بالنساء خيراً".

---

(1) (Souad) Khoja : Nous les Algériens : Le grand solitude, Casbah, Editions, Alger, 2002, P85.

(2) د. (عائشة) بلعربي:المرجع السابق، ص.ص 40 . 41.

(3) د. (عائشة) بلعربي:المرجع السابق، ص 41.

المبحث الثاني: مؤشرات التنشئة الاجتماعية للفتيات في الأسرة الجزائرية

يكتسب تكرار العادة قيمة ثقافية أساسية للتربية في العائلة الجزائرية التقليدية المصبوغة بمظاهر الحداثة الخادعة، والذي يتناسب وبشكل مبسط مع قيم السلطة والشرف والتضامن والاحترام والتعاون المتبادل التي تنزع إلى خلق تصرفات مقننة ثم تناقلها من جيل إلى جيل، ولكن قبل التطرق لهذه النقاط لا بأس أن نقوم في البداية بتسليط الضوء على تعريف الأسرة والخصوصية التي تكتنفها.

1_ تعريف الأسرة الجزائرية:

إنّ الاستقرار على تعريف دقيق للأسرة الجزائرية يعد أمراً نسبياً نظراً لما عرفته وما طرأ عليها من تغيرات وتطورات متعاقبة مما جعل هذه المسألة تعتمد بشكل كبير على الفترة والظروف التي توجد فيها.

حيث تتصف العائلة أو الأسرة الجزائرية التقليدية بأنّها عائلة ممتدة تضم عدة أشخاص تحت سقف واحد ويخضعون لرب أسرة واحد وتربطهم عموماً علاقة الدم عن طريق الزواج أو المصاهرة [1].

كما أنّها أبوية "Patrilinéal" أي أنّ الوراثة فيها تكون من الأب إلى الإبن، وبذلك يشكل الأب أو الجد القائد الروحي للجماعة العائلية وهو ما يسمح له غالباً بالحفاظ وبواسطة نظام محكم على تماسك الجماعة.

وبهذا يمكننا القول بأنّ الأسرة الجزائرية في أصلها هي أسرة موسعة أو ممتدة تضم أكثر من جيلين وتتسع لتشمل جماعة قرابية كبيرة، يشتركون كلهم في ماهر الحياة اليومية المختلفة كالسكن والإنتاج والاستهلاك، وكل النشاط الاقتصادي بشكل عام، هذا النشاط الأسري يقوم كذلك على أساس الخضوع للسلطة المستمدة من العادات والتقاليد والأعراف [2].

كما تتصف العلاقات داخل الأسرة بالتماسك والتواكل والعصبية القائمة على أواصر الدم، أو اللحمة النسبية والتوحد في مصير مشترك حتى يصبح الفرد في الأسرة عضواً يقاسم الأعضاء الآخرين فرحهم وحزنهم ومكاسبهم وخسائرهم، كما تتصف العائلة الجزائرية التقليدية ببنيتها الهرمية الطبقية، فيحتل الأب رأس الهرم يوكون تقسيم العمل والنفوذ والمكانة على أساس الجنس والعمر.

غير أنّ الحركية التي عرفها المجتمع الجزائري نتيجة الهجرة بشقيها الداخلي والخارجي، التعليم والعمل وغيرها قد أثّرت بشكل بارز على الأسرة، فقد بدأت تفقد شكلها وبعض وظائفها كأسرة ممتدة لتتحول إلى أسرة نووية حديثة وممتدة تقليدية في آن واحد، فنلاحظ أنّ ثقافتنا وعاداتنا قد تغيرت لكن هذا التغير لم يكن تغييراً حقيقياً لمضمون، وإنما كان أقرب إلى التغير المظهري الشكلي مع استمرار بقايا ثقافة وتقاليد الأسرة الممتدة (...)

---

(1) د. (محمد) بومخلوف: المرجع السابق، ص.ص 71 ـ 72.

) (Willems) Emilio: Dictionnaire de sociologie, Ed, La rivière, 2éme éditaient Paris, 1970, P19.2(

فثمّة عادات وتقاليد عفا عليها الزمن، ولكنها لم تفقد وظائفها، ذلك أنّها متأصلة في التراث والثقافة [1]، وهو ما دفعنا لاستخدام مصطلح "العائلة الجزائرية التقليدية" بدل "العائلة الجزائرية" فقط.

2_ خصائص الأسرة الجزائرية وتطورها:

1.2_ خصـــائص الأســـرة الجزائرية:

تنتمي الأسرة الجزائرية في أصلها إلى النمط الممتد، ويطلق عليها اسم "العائلة" فهي كبيرة الحجم وتضم من 20 إلى 60 شخص أو أكثر يعيشون كمجموعة من الأسر النووية حياة مشتركة داخل مسكن واحد والذي يطلق عليها اسم "الدار الكبيرة" عند الحضر، و"الخيمة الكبيرة عند البدو"، حيث تقوم هذه الأسرة على أساس روابط الدم والقرابة في أغلب الأحيان [2].

كما تنتمي إلى النمط البطريكي الذي يقوم على أساس السلطة المطلقة لرئيس العائلة الذي يعتبر القائد الروحي للجماعة العائلية، والذي يهتم بتيسير مختلف شؤونها، حيث يكون بقية الأفراد تابعين لسلطته وخاضعين لها لكن بدرجات متفاوتة حسب الجنس والسن، وبوفاته يخلفه الإبن الأكبر الذي يواصل مسؤولية الإشراف على هذه الأسرة [3].

كما تمثل الأسرة الجزائرية التقليدية وحدة إنتاجية اقتصادية اجتماعية أساسية، تفترض في أعضائها التعاون معا والاعتماد على بعضهم البعض في جميع المجالات وكل حسب قدراته وعمره وجنسه من أجل تأمين معيشتها وتحسين أوضاعها ومكانتها في المجتمع [4].

ومن خصائصها أيضاً التضامن والتلاحم، حيث تلعب "الدار الكبيرة" التي تجمع أعضاء الأسرة دوراً هاماً في تحقيقه، بحيث نجد الآباء يمنحون الأمن والحماية في وضع من التعاون الدائم...، فكل أسرة زواجية أو نووية وكل مجموعة جنس أو سن فيها تجد داخل هذه الدار مكانة خاصة بها حسب ما تقتضيه القواعد والرموز التي تتفاعل من خلال الجماعة المنزلية [5].

تتولى مسؤولية الفصل في النزاعات بين الأفراد، فتنظم بذلك العلاقات بينهم وترد الحقوق إلى أهلها، أي أنّها تقوم بوظائف سياسية وقضائية متمثلة في هيئة مكونة من شيوخ وأئمة أي أشخاص موثوق فيهم، فكان النظام

---

(1) (عبد القادر) عرابي: المرأة العربية بين التقليد والتجديد، بحث نقل عن (دلال) البرزي وآخرون، المرأة العربية بين الواقع وتطلعات التحرر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1999، ص.ص 36 .37.

(2) (Mustapha) Boutefnouchet : La famille Algérienne, Evolution et Caractéristique récents, Société nationale et de Diffusion, Alger, 1986, P 38.

(3) Ibid, P 38.

(4) (حليم) بركات: المرجع السابق، ص 175.

(5) (Mustapha) Boutefnouchet , Ibid, P.P 40 . 41.

السياسي للجماعة يسير من طرفها طبقاً للقوانين المعتادة وأقوال الأسلاف والقواعد الإسلامية [1]، أي وفقاً لنظام القيم السائد في المجتمع الجزائري، والذي مازال موجوداً إلى يومنا هذا وفي بعض المناطق الخاصة الريفية والبدوية، وحيث تمثل القيم الروحية والأخلاقية والتي تقوم على أساسها العلاقات الاجتماعية، والتي لها أهمية كبرى لدى الفرد الجزائري مقارنة بالقيم المادية [2].

فيلعب مفهوم "النيف" أو "الشرف" أو "الحرمة" دوراً كبيراً في توطيد التماسك والعلاقة بن أفراد المنزل، فهو من القيم السامية التي تجعل كل الواجبات المفروضة من طرف العائلة مقبولة [3]، وبذلك فهو يعد هدفاً اجتماعياً كما أنّه مدعم لمعتقدات دينية، وذلك لأنّ النظام الاجتماعي لأي مجتمع تقليدي مرتبط بفكرة المقدس "Sacré"، فالفرد يخضع للقيم والمعايير التي تفرض عليه من طرف مجتمعه نتيجة ارتباطها الوثيق بالمقدس [4].

كما تعمل العائلة الجزائرية التقليدية على الحفاظ على وحدتها بفرض نظام صارم يحد من وظيفة ومكانة كل فرد، وهو ما يعرف بـــ"النية" والتي تعني الثقة الكاملة والمتبادلة بين أفراد الجماعة، هذا ويلاحظ **د. مصطفى بوتفنوشت** أنّ كل القيم الأخلاقية والروحية تعمل من أجل الملاحظة على "العصبية" أي التضامن الاجتماعي للجماعة المبني على رابطة الدم [5].

وترتكز الأسرة الجزائرية التقليدية على القيم الروحية والأخلاقية المستمدة من السلوك الديني والمفضلة لدى الفرد الجزائري على القيم المادية حيث يعتمدها كأساس لتنشئة الأفراد وتزكية سلوكاتهم بما يقتضيه الدين.

تحتل المرأة في هذا النظام مكانة ثانوية مقارن بالرجل لكون الأسرة الجزائرية أسرة أبوية النسب، فالرجل هو الذي يحمل اسمها وهو الذي يمثل مصدر الرزق والقوة والسلطة [6]، فالمرأة لا تكتسب احتراماً في عالم الرجال إلاّ بكونها أماً لذكر أو لذكور، لذلك تنتظر بعض الأمهات من الولادة طفلاً "ذكراً" ليخلصها من غضب الرجل وجبروته، وحتى من غضب أهله في كثير من الأحيان، فالذكر ربما يخلص أمه من نظرات المجتمع القاسية.

فوضع المرأة داخل الأسرة الجزائرية لا يبدو ربما كخاصية مميزة وبشكل مباشر للأسرة الجزائرية، إلاّ أنّه عند معالجتها تصبح واضحة وبارزة في البيت هو المكان الطبيعي للمرأة حيث تتحدد فيه مكانتها في التدبير المنزلي وكذا في علاقتها مع أفرادها وخاصة مع الرجل حيث"... يريد التقليد أن تكون هذه العلاقة ضيقة تقف عند الضرورة فقط،... فالرجل لا يجتع إلى النساء ولا يتحدث إليهن والتنظيم المنزلي كله يقع على عاتق

---

(1) (Mustapha) Boutefnouchet Ibid, P.P 40 . 41, Ibid, P 198.

(2) (Mustapha) Boutefnouchet: Système social et changement social en Algérie, O.P.U, Alger, 1984, P37.

(3) (Lahouri) Addi: Les mentations de la société Algérienne : Famille et lien social dans l'Algérie contemporaine, Editions la découverte, Paris, 1999, P13.

(4) (Guy) Rochier : Introduction à la sociologie générale, l'agnisation sociale, tome 2, Paris, HM,HLTeé, 1968, P93.

(5) (Mustapha) Boutefnouchet : La famille Algérienne, OP.cit, P 60.

(6) (Pierre) Bourdieu : Sociologie de l'Algérie, PUF, Paris, 1980, P15.

النساء في: تحضير الأكل، غسل الملابس، رعي الغنم والنسيج...الخ، والزوجة لا تنادي زوجها إلاّ بـــ"هو"، والزوج يقول لها "هي" أو "يا مرا" أو "يا مخلوقة" [(1)].

لكن رغم هذا إلاّ أن المرأة كانت تقوم بمهام أخرى مكملة لمهام الرجل وذلك من خلال الاهتمام بالشؤون المنزلية وتوفير الراحة للزوج وكذا تربية الأطفال وتدريب الإناث وإعدادهم للحياة الزوجية فكانت تلقنهن الأعمال المنزلية من خياطة وعمل وطبخ وكذا النشاطات المنزلية الأخرى بهدف إثبات جدارتهم كزوجات قادرات على تحمل المسؤولية أمر أزواجهن [(2)].

فبالمقارنة مع ما يشهده المجتمع الأسرة على حد سواء من حركية وتطورات سريعة، تبدو هذه الخصائص قديمة والتي قد ميزتها في وقت ما لهذا تغيرت هذه الخصائص بخصائص جديدة والتي مست الأسرة الجزائرية في المظاهر الخارجية أكثر منه في جوهرها ومضمونها، بمعنى أنّ التغير الذي أصابها هو تغير في الشكل وليس المضمون.

2.2_ تطــور الأســرة الجزائرية:

يتطلب الفهم الدقيق لي ظاهرة مراقبة تطوراتها والمراحل التي تعاقبت عليها، لهذا سوف نقوم هنا بعرض مراحل التطور الذي مرت به الأسرة الجزائرية عبر تاريخها، وذلك لمعرفة أهم الأسباب التي أدّت للتغير، وقد ذكر **د. مصطفى بوتفنوشت** وكتلميح عن مراحل تطور الأسرة الجزائرية: "... وقد أصبحت الأسرة الجزائرية تختلف كليا عما كانت عليه قبل ثلاثين سنة، وفي سنة 1962 كان النمط السائد هو العائلات الكبيرة التي تضم من جيل غلى ثلاثة أجيال، وتبعاً لحدود إمكانية المسكن، أمّا في سنة 1977 فإنّ نمط العائلات قد تغير إلى النطاق المحدود، فقد كان للتصنيع وحركة العمران السريعة وترشيد أجهزة الإنتاج وتطوير الإنسان الجزائري هي أساس التحولات التي لحقت بالمجتمع والأسرة [(3)].

1.2.2_ الأسرة الجزائرية قبل الاستعمار:

كانت عائلة متوسعة تعرف بالنمط الممتد التقليدي، أين تعيش العديد من العائلات الزواجية، حيث يمكننا العثور من 20 إلى 60 شخص وأكثر من ذلك ، ولكل منها من إلى 10 أبناء، وهي مكانة يعرف لدى الحضر بـــ"الدار الكبيرة" و"الخيمة الكبيرة" لدى البدو، وهي عائلة بطريكية الأب هو الزعيم والجد هو القائد الروحي للجماعة العائلية، ينظم فيها أمور تسيير التراث الجماعي، كما أنّ النسب فيها ذكوري والانتماء أبوي...،

---

(1) (Robert) Descartes & (Larbi) Debzi : Système de parente et structure familiale en Algérie, Aix en Provence(France), C.A.S.H.A, 1965, P.P 9 . 12.

(2) (عبد الرحمن) الوافي: في سيكولوجية الزواج، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1996، ص22.

(3) (Mustapha) Boutefnouchet : La famille Algérienne, OP.cit, P 38.

والميراث ينتقل في خط أبوي من الأب إلى الابن الأكبر عادة حتى يحافظ على الطبيعة اللاّانقسامية للتراث [1].

هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية فقد كانت العلاقات بين الأفراد تقوم على مبدأ الاحترام والامتثال والطاعة على أساس العمر والجنس، أما بالنسبة لمهمة اتخاذ القرارات المتعلقة بالشؤون والقضايا المشتركة التي تهم العائلة ومستقبلها، فكان الرجال ينفردون بهذه المهمة نظراً لمنزلتهم الاجتماعية العالية مقارنة بالنساء اللاّتي تحظين بمكانة بسيطة وأقل سلطة من الرجل، أمّا الزواج فقد كان يتم في أغلب الأحيان بين الأهل والأقارب عملاً بالمثل الجزائري "زيتنا في دقيقنا"، فلم تكن العادات والتقاليد والقيم التقليدية للرجل باختيار زوجته بنفسه ولم يكن يسمح له أيضاً برؤيتها أو الاختلاط معها قبل ليلة الزواج، ومسألة زواجه كانت تتكفل بها عائلته التي تتحمل مسؤولية اختيار الزوجة المناسبة له، ونفس الشيء بالنسبة للفتاة التي يتوقع منها الموافقة على الزوج الذي اختارته العائلة لها.

2.2.2_ مرحلـــة الاستعمـــار:

لا يمكن للعاقل أن يتجاهل أنّ الاستعمار الفرنسي عندما دخل الجزائر دخلها مستعمرا ومدمرا لكل ما فيها، وهو ما أدى إلى تغيرات سوسيوثقافية واجتماعية وسياسية هامة كان الهدف منها تفكيك الأسرة الجزائرية خصوصاً والمجتمع عموماً وذلك عن طريق "انتزاع أراضي الفلاّحين الجزائريين ونقل ملكيتها إلى الأوربيين"[2]، لأنّه كان يعلم أنّ الأرض هي محور رزق الجزائري لذلك اتجه إليها مباشرة إضافة لكونها أساس الحياة المشتركة التي تقوم عليها الأسرة التقليدية آنذاك.

ومن ثمّ أصبح أمام الجزائري أحد الأمرين: إما أن يتجه إلى المدينة أو إلى خارج البلاد، وإما أن يمكث في لريف في مزارع المعمرين بأجر قليل [3].

وبالتالي أصبح الفرد لجزائري يبحث عن مصادر أخرى تمكنه من العيش بعدما فقد أرضه التي تعتبر أساس العائلة الحقيق على حد تعبير **مارتيـــن يانـــغ** "**Martin Yang**" [4]، وهو مااضطره للهجرة خاصة من الريف إلى المدينة والانفصال عن الأسرة الممتدة لتكوين أســـر صغيرة تتلاءم مع الحياة الحضرية في المدينة، حيث ارتفع عدد سكان المدن آنذاك وبشكل بارز، فبلغ معدل الزيادة الديمـــوغرافية بين سنتي 1954 – 1962 حوالي 89% [5].

(1) (Mustapha) Boutefnouchet : La famille Algérienne, Ibid, P 38.

(2) (محمد) السويدي: مقدمة لدراسة المجتمع الجزائري: تحليل سوسيولوجي لأهم مظاهر التغير في المجتمع الجزائري المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990، ص 86.

(3) نفس المرجع، ص 86.

(4) (محمد عاطف) غيث: التغير الاجتماعي القروي، دار القومية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1965، ص 188.

(5) (Mustapha) Boutefnouchet : La famille Algérienne, OP.cit, P 84.

كل هذه العوامل والمتغيرات أثّرت في الأسرة الجزائرية وعلاقاتها بسياسات المستعمر الإبادية كما عجلت في قيام الثورة التحريرية التي تعتبر العامل الحاسم الذي أدى إلى التغير الحاصل خاصة فيما يتعلق بالسلطة والأدوار داخل الأسرة، فطبيعة الكفاح الشاملة فرضت تصرفات سلكية لم تكن منتظرة والتي عرفت مشاركة مختلف عناصر المجتمع بما فيها المرأة التي تحولت من مجرد ربّة بيت إلى مساهمة فعالة في مختلف جوانب الحياة العامة عاملة كانت لإعانة أسرتها بسبب غياب زوجها أو أبيها أو أخيها أو مجاهدة قادرة على تحمل أصعب المسؤوليات التي أوكلت إليها، وتخطيط أخطر المشاريع الفدائية والنضالية (1).

أما الزواج فنلاحظ أنّ وجود النساء في مناطق المقاومة السرّية ولقاء الرجال بهن أرغم إدارة الثورة على إبطال عادة ترتيب الزواج بين الأسر حيث تكون ارتباطات القران اختيارية، إذا كان لدى كل من الطرفين الوقت لكافي للتعارف، فقد كانت التعليمات تنصح أنّه من الأفضل تأجيل اتخاذ أي قرار لمدة ثلاث أشهر وهذا الأمر لم يكن يلقى الرفض من طرف ولي الفتاة بل على العكس تماماً كانت تطلب صور الزواج ويرسل الأطفال الذين يولدون على أرض المقاومة لتربيتهم في كنف الأهل (2).

وبهذا نستخلص أنّ كلاً من الاستعمار والثورة عملا بصورة ديناميكية على تغيير المكانات والأدوار خاصة بالنسبة للمرأة والذي أحدث تغيرات هامة في الذهنيات والأفكار وكذا العلاقة بين الجنسين، فكل هذه المعطيات تشير بشكل أو بآخر للتغيرات العميقة التي عرفتها الأسرة الجزائرية آنذاك، وبدأت العلاقة تتحدّد نتيجة المستجدات الاقتصادية والاجتماعية المفروضة من طرف الاستعمار (3).

3.2.2_مرحلـــة ما بعـــد الاستعمـــار:

جاء المنعطف التاريخي سن 1962 الذي لطالما انتظرته الأسرة الجزائرية لتتحرر من أدران المستعمر وسياسته العنصرية لتعيش في كنف قيمها وثوابتها العربية الإسلامية، كما استمر تأثير الثورة على العلاقات الأسرية التي شهدت تغييراً خاصة ما يتعلق بدور المرأة ومركزها، بحيث لم عد السلطة مركزة في يد الزوج وحده، ومما زاد في تعميق هذا غيابه لفترات طويلة عن المنزل وخروجه المرأة للعمل، الأمر الذي سمح لها بممارسة سلطات أوسع بالقياس إلى ما كان لها سواءً بالنسبة للأبناء وشؤون المنزل، أما بالنسبة للزوج فقد أدى هذا التغير إلى ضعف الروابط والعلاقات بين الزوجين مما نتج عنه في كثير من الأحيان توتر ونزاع (4).

إضافة إلى حقها في التعليم وتقلد المناصب السياسية وهو ما خول لها المساهمة في ميزانية الأسرة والمشاركة في اتخاذ القرارات، وهو ما تزامن مع دخول بناء أسرة جزائرية من النظام الممتد إلى النووي، إضافة إلى تغير دور الرجل الذي أصبح يؤدي أدواراً جديدة داخل الأسرة الحديثة ، حيث أصبح يهتم ببعض الشؤون

---

(1) وزارة الإعلام الثقافية: المرأة الجزائرية، مجموعة نظرات عن الجزائر، و.أ.ث، الجزائر، بدون تاريخ، ص 14.

(2) (فرانس) فانون: سوسيولوجية الثورة، ترجمة: ذوقان فرنوط، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى، 1970، ص.ص 115 . 116.

(3) (Mustapha) Boutefnouchet : Système social et changement social en Algérie, OP.cit, P 38.

(4) (محمد) السويدي: المرجع السابق، ص.ص 90 . 91.

المنزلية، كما صار الأبناء يتلقون قيمة مالية فور بلوغهم سن الرشد تمكنهم من الاستقلال عن البيت الأسري والتخلي عن التركة الزراعية ذات الطبيعة اللاّانقسامية والتي كانت من نصيب الابن الأكبر دائماً.

إذن فبعد الاستقلال تغير البناء الأسري للمجتمع الجزائري ليجمع بين التقليدي الممتد مضمونا والنووي شكلاً، والتي ما هي إلاّ استمرار لتأثير عاملي الاستعمار والثورة، إضافة إلى السياسة التنموية التي عرفتها البلاد في مختلف الميادين والتي عملت على استقطاب العديد من الأسر الريفية إلى المدينة، ومن ثمة يمكننا القول انّه بعد الاستقلال بدأت تتشكل بوضوح أسرة جزائرية تجمع بين خصائص الأسرة الحضرية ووظائف الأسرة الريفية وهذا على مستوى الجيل الأول والثاني من النازحين، أما الجيل الثالث ففي الغالب يتجه نحو شكل الأسرة الحضرية (الزواجية) (1)، هذه ذكرتها الباحثة **سعـــاد خوجـــة** على شكل ثلاثة نماذج:

1/ النموذج الأول ــ الجيل الأول:

والمتمثل في "...الأسرة الأبوية الحديثة والممتدة الوافدة حديثاً إلى المدينة، فقد انتقل الآباء مع أبنائهم وزوجاتهم من أجل العمل والعيش، وهكذا كبداية تكونت أسرة زواجية تدريجيا، كما أنه بزواج الأبناء يعاد بناء الأسرة الممتدة من جديد، فتقوم الأم باختيار كنتها حسب التقليد...، وبهذا فإنّ الأسرة الحديثة بدأت تبنى على أنقاض الأسرة الممتدة التقليدية" (2).

2/ النموذج الثاني ــ الجيل الثاني:

ويتمثل في الأسرة الزواجية...التي تكونت في مقابل انفجار الأسرة الأبوية أمام التمدن والتمدرس، والتي يختار فيها الزوجان العيش بعيداً عن الأسرة التقليدية "الأم"، متبعان في ذلك نمط حياة مختلف عن النمط التقليدي كذلك، فإنّ ضيق السكن قد قلص من حجم الأسرة التي تتسم بارتفاع المستوى التعليمي للزوجة وبذلك نجدها تعتمد على أجر منتظم...، كما أنّه وفي أغلب الأحيان تجد داخل هذه الأسر أنّ الزوجة قد تحصلت على مستوى تعليمي معين حتى ولو كان منخفضاً فهو يسمح لها بإعادة النظر في دورها التقليدي، كما أنه مكنها من اختيار النموذج الحديث للحياة ... لذا نجد المرأة تعمل أو عملت أو تأمل في العمل كما تمكنت من المشاركة في اتخاذ القرارات... ففي هذه الأسر نجد أنه مجموع القرارات تأخذ جماعياً (3).

3/ النموذج الثالث ــ الجيل الثالث:

والذي يعبر عن الأسرة الجزائرية المعاصرة التي "... يكون فيها الشريكان قد تعفا على بعضهما، واختار كل منهما الآخر واتخذ القرار بكل حرية للزواج لتنظيم مراسيم العرس، الأمر الذي أدى إلى تضييق دور الحماة فيما يتعلق باختيار الكنة، وبالتالي صارت سلطتها ضيقة" (4).

---

(1) (محمد) السويدي: المرجع السابق، ص.ص 89.

(2) (Souad) Khoja: A comme Algérienne, Alger, ENAL, 1991, P 47.

(3) Ibid, P.P 49 . 50.

(4) Ibid, P 53.

هذا النمط الذي وصل متوسط حجمه سنة 1997 إلى 6,5 % نظرا لعدة عوامل من أبرزها انتشار التعليم وولوج المرأة ميدان العمل مما رخص لها المشاركة في إدارة الشؤون المادية الأسرة تلبية لمتطلبات الحياة العصرية هذا من جهة، ومن جهة أخرى سجلت ارتفاعاً في نسبة التعليم، فقد قدرت نسبة تمدرس الأطفال من 06 إلى 15 سنة في السنة الدراسية 1996 – 1997 بـــ 87,70 % منها 95,30% ذكور و80,50% إناث (1)، وبهذا نجد بأنّ نسبة الأمية قد انخفضت من 74,60 %سنة 1966 إلى 32% سنة 1996 (2)، إضافة لإقبال النساء المتزوجات في سن الإنجاب على استعمال وسائل منع الحمل بـــ 56,90% في سنة 1996 (3).

وبذلك نستخلص أن كل هذه التغيرات في النمط ونظام الأسرة الجزائرية الاقتصادي والاجتماعي، قد غيرت من ذهنيان أفرادها ورؤيتهم التي كانت منحصرة في الحياة التقليدية، كما أنها في المقابل بقيت متمسكة إلى حد بعيد بقيمها وبعض وظائفها التقليدية.

3_ مكانة الفتيات في الأسرة الجزائرية:

تعتبر الأسرة البيئة الاجتماعية الأولى التي تضطلع بمهمة تنشئة الأفراد وبناء شخصيتهم وفق ما يتناسب مع المقومات الأساسية للبناء الاجتماعي عن طريق تلقينهم أسس الهيكل الاجتماعي حسب الثقافة السائدة في كل مجتمع، ولذلك تعد الأسرة الجزائرية أولى الروابط الاجتماعية التي يتفاعل معها الفرد ويندمج من خلالها مع ثقافة المجتمع التي تقر بالاختلاف بين الجنسين خاصة ما يتعلق منها بالدور والمكانة التي يحتلها كل منهما والتي تبدأ منذ الولادة، حيث تقف البنت من الصبي في الأسرة الجزائرية على مسافة درجة إلى الوراء دائماً، لذلك فإنّ ميلاد الصبي في أي أسرة يستقبل بحماس أكثر من ميلاد البنت، ومن دون أن تكون الفتاة مذلولة أو مهملة فإنّها تحت إحساساً كافياً بالتقدير المتزايد الذي يحاط به أخوها (4).

فالممارسات التربوية داخل الأسرة وخارجها أي في المحيط الاجتماعي تكرس التمييز ضد البنات منذ لحظة الولادة، وهذا التمييز الذي أصبح جزءً من نظام القيم الاجتماعية "فليس جديداً الحديث عن الفرحة التي تغمر الأهل لحظة ولادة الصبي وما يعتري الوجوه من هجوم لحظة ولادة الفتاة (5)، وذلك لأنّ المولود الذكر يعد تمجيداً وانتصاراً للرجل، وهو ما توضحه **د. راضيـــة طـــوالـــي** لأنّ: "كثرة الذكور في العائلة يرفع من النرجسية الأبوية"(6) والذي يعد دليلاً على رجولية الرجل فولادة الصبي يعد كسباً للعائلة وزيادة في القوة العاملة

(1) وزارة الصحة والسكان: السكان والتنمية في الجزائر، التقرير الوطني، ن د س ث + 05، ديسمبر 1998، ص 27.

(2) نفس المرجع، ص26.

(3) نفس المرجع، ص 29.

(4) (فرانس) فانون: المرجع السابق، ص 104.

(5) د. (فهيمة) شرف الدين: أصل واحد وصور كثيرة: ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، الطبعة الأولى، دار الفارابي، 2002، بيروت، لبنان، ص28.

(6) (Radia) toualbi: Les attitudes et les représentations du mariage chez les jeunes filles Algériennes, ENAL, Alger, 1988, P 31.

وإنتاج العائلة، أما البنت فلا تحظى بنفس القيمة الاجتماعية ويتجلى لنا ذلك من خلال مراسيم استقبال نبأ ازديادها الذي يظهر في الزغاريد إلي تطلقها النساء إذ: "تكون ثلاث زغردات عندما يتعلق الأمر بالولد في حين تطلق زغرودة واحد أو لا شيء عندما تكون بنتاً" [1].

وفي حالة ما لم تعلن الزغاريد عن ميلاد الذكر فغالباً لا يتجه الأب إلى المقهى لتلقي التعازي [2]، هذا وإن تلاشت هذه العادات علنياً فإنّها ضمنياً موجودة في بع العائلات يتم الإعلان عن ميلاد الصبي بزغاريد طويلة وبصوت مرتفع بينما في حالة ميلاد الفتاة تطلق الزغاريد ولكن بصوت منخفض وبشكل متقطع بل وأكثر من ذلك تهدد النسوة بالطلاق في حالة عدم إنجابها الذكور لذلك نجد كثيراً من الأمهات تنتظر ولادة الصبي ليخلصها من غضب الرجل وجبروته وحتى من غضب أهله في الكثير من الأحيان، فالذكر يخلص أمه من نظرات المجتمع القاسية حيث يضن الوالد أنّ الأم هي المسؤولة عن الولادة ذكراً أم أنثى، لذلك نجد العلاقة بين الأم والمولود تختلف باختلاف جنسه، حيث لاحظت "**Sybrie Carmer**" من خلال دراسة أقامتها في العاصمة أنّ هناك اختلافات واضحة من طرف الأم في معاملتها للمولود الذكر والمولود الأنثى، إذ لاحظت أنّ الذكر يحظى باهتمام أكبر ويرضع لمدة أطول من الأنثى [3].

فمنذ الصغر يربى الطفل الذكر بطريقة مختلفة تماماً عن البنت الأنثى بينما هو يدلل منذ الصغر تقوم هي على خدمته منذ صغرها، فتربية الفتاة تتسم بالصرامة على عكس الولد وهو ما يوحي لنا أنّ حدث ميلادها يبقى دائما أمراً غير مرغوب فيه، وهذا لأنّها في حقيقة الأمر تمثل عاراً بالنسبة لعائلتها [4]، وذلك لأنّ شرف هذه الأخيرة مرتبط بتصرفات الفتاة لذلك فإنّ أي انحراف من طرفها يعود بالسلب ليس على الفتاة وحدها بل وعلى العائلة بأكملها وعلى أمها بالدرجة لأنّها المسؤولة على تقويمها وتربيتها على السلوك والتصرف الصحيح والسليم، وهو السبب الذي يجعل ميلاد الصبي يستقبل بحماس أكبر من البنت، إذ يرى الأب فيه حقيقة رفيقاً في أشغاله ووريثاً ووصياً على الأم والأخوات بعد موته، حيث تلاحظ أنّ كل لحظة يعتبر بمثابة مناسبة تذكرها بما كان بالمكانة العالية التي يحتلها الولد وما يصاحبها من احتفالات تميز كل مرحلة من مراحل حياته الأساسية من ولادة، أول عملية قص شعر، أول دخول إلى السوق، ختان... الخ [5].

فالتنشئة الاجتماعية للفتاة الجزائرية لا تتطور حسب المراحل الثلاثة المعروفة في الغرب وهي: الطفولة والبلوغ والزواج، بل الفتاة في المجمع الجزائري تمر بمرحلتين فقط وهما: الطفولة، البلوغ ثم مرحلة الزواج [6]،

---

(1) (Soumaya) Naâmane Gueusais: Am dela de toute pondeur « La sexualité féminine an Maroc, Edit, Casablanca, 1985, P 16.

(2) (Camille) La Coste Dujardin : Des mère contre les femmes : Maternité et Patriarcat an Maghreb, Paris, Ed, La découverte , 1985, P 57.

(3) (Camille) La Coste Dujardin: Ibid, P 62.

(4) (Abdelkader) ouitis : Les contradictions sociales et leur expression symbolique dans le sétifais, SNED, CRAPE, Alger, 1977, P61.

(5) (Pierre) Bourdieu : Sociologie de l'Algérie, Que-sais-je?, Dahleb, Alger, 7ème édition, 1985, P 15.

(6) (فرانس) فانون: المرجع السابق، ص 104.

فوجود فئة الفتيات في العائلات الجزائرية هو وجود مؤقت في انتظار الدخول في فئة أكبر امتيازاً في السلم الاجتماعي وهي فئة المتزوجات(الأمهات بصفة خاصة)، ولهذا ينظر إلى الفتاة كضيفة في بيت أبيها في انتظار انتقالها لبيت زوجها أين يكون استقرارها النهائي أو كما يقال "قبر الدنيا".

هذا وتذكر لنا **د. راضيـــة طوالبـــي:** "أنّ هذه التفرقة بين الجنسين هي من صنع الواقع الاجتماعي الجزائري، عكس ما أوصى به الإسلام المسلمين بمعاملة البنت مثل الولد[1]، والتي نلاحظها متماثلة في السنوات الأولى لكلا الجنسين والمتمثلة في تلقين آداب وقواعد السلوك الاجتماعي: "كيفية التصرف مع أفراد عائلته ومجتمعه، والتي تعتبر القاعـــدة الأولية للتنشئة الاجتماعية للطفـــل بصفة عامة على اختلاف جنسه، ولكن بعد هذه الخطوات الأولية وفي المراحل الآتية تكتسي التنشئة الاجتماعية منحنى آخر خاصة ما يتعلق منه بتنشئة الفتاة الذي يعمل على تكييفها عقلياً ونفسياً لإظهار الخضوع والطاعة فتبدأ في سن مبكرة حوالي 6 – 7 في اجتناب الذكور.

وبهذا يبدأ العزل الاجتماعي بين الجنسين وبذلك تبدأ الفتاة بالشعور بالخطر الذي يمكن أن تتعرض له وهو "فقدان العذرية" وبذلك يتم تكييفها ذهنياً على الحياء المتجه نحو خشية الرجل ومن ثم تحفظ الفتاة في البيت مع المجتمع النسائي، وتتلقن من أمها قيمة الرجل التي لا تدانيها قيمة، ذلك أنّ المرأة في مجتمع متخلف قاصر دائماً والرجل يقوم بدور الوصي عليها قبل كل شيء (أخاً كان أو عماً أو زوجاً) وبذلك تتعلم الفتاة الشابة تجنب المناقشات مع الرجال، وبذلك يقوم تدريبها على تصرفات وسلوكات تم تحديدها من طرف النموذج الثقافي للمجتمع والمتمثل في بـــ "الظرافة"، "التواضع"، "اللطافة" أو "التحفظ" خاصة أمام الرجال[2].

إذن يعمل نموذج التنشئة الاجتماعية للفتاة على مجموعة من المفاهيم هي كالتالي: (الحشمة والحرمة والطاعة) والذي سنحاول التطرق إليه لاحقاً، وهو ما يجعلها تحتل مكانات محددة والمتمثلة حسب **د. بوتفنوشت** في "الحفاظ على كمالها الجسدي والمعنوي، حتى يمكنها هي وعائلتها أن تبق نظيفة خلقياً كما يجب عليها أن تبرهن وجودها كمدبرة منزلية جيدة، فعليها أن تضمن السير الحسن للمنزل، كما عليها أن تقوم بدور اقتصادي والحفاظ والتسيير الحسن للمداخلات المنزلية لكي تدوم أطول فترة زمنية، وكما يجب عليها أن تقوم بدور الأم فهي قبل كل شيء منجبة ثم مربية فعليها أن تقدم التربية الحسنة لأبنائها [3].

كما تلاحظ **د . زردومـــي "Zerdoumi"** أنّه: "بينما عالم الرجال في توسع مستمر وذلك راجع إلى القيام بسلوكات اجتماعية جديدة واتخاذ طرق حياة جديدة نجد أنّ عالم المرأة في انكماش [4]،

---

(1) (Radia) Toualbi: Op.cit., P 50.

(2) (نصيرة) عقاب: التنشئة الاجتماعية وأثرها في السلوك والممارسات الاجتماعية للفتيات، رسالة غير منشورة قدمت لنيل ماجستير في علم الاجتماع الثقافي، معهد علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 1994، ص73.

(3) (Mustapha) Boutefnouchet : La famille Algérienne, OP.cit, P.P 71 .72.

(4) (Nafissa) Zerdoumi : Op.cit., P 41.

والذي حدّد في المحيط المنزلي والذي لا يمكنها أن تترقى في وضعيتها الاجتماعية إلاّ مع التقــدم في السن وإنجابها لعدد من الأطفال خاصة الذكور، وهو ما أشار إليه **د. هشـــام شرابـــي** في أنّ في المجتمع العربي كما سائر المجتمعات القائمة على سيطرة الرجل ميل عفوي إلى الإفراط في تضخم دور الرجل والتقليل من أثر المرأة، إلاّ أنّ أثرها الخفي في العائلة وفي علاقتها مع الرجل كزوجة أو أمّ أو شقيقة أو جدة هو أثر عميق [1]، والذي يظهر في الكثير من المناسبات مثلاً: لا تتم الموافقة على الخطبة أو الزواج إلاّ بعد موافقتها فهي كأم تمارس السلطة تجاه أولادها فيما يخص القرارات المهمة في حياتهم وتقرر مصير العائلة، فمثل هذا التأثير يكون له نتائجه في مجتمع الذكور فهم متأثرين بأمهاتهم أكثر من آبائهم وهذا راجع إلى غياب الأب عن المنزل مما يؤدي إلى التقارب بين الأولاد والأم والتباعد بينهم وبين الأب.

4_ الوسائل المستعملة في التنشئة الاجتماعية للفتاة في الأسرة الجزائرية:

يقوم نموذج التنشئة الاجتماعية الذي يلقن للفتاة ي العائلة الجزائرية على عدة وسائل وأسس سوف نحاول التطرق لها فيما يلي:

1.4_ التربية المنزليـــة:

يعرف العمل المنزلي على: "أنه مجموعة من الأعمال المتجانسة تتطلب مهارات متنوعة وأنواعاً مختلفة من النشاط" [2]، لذلك يعد العمل المنزلي ضرورة ملحة يجب على كل فتاة تعلمها والاهتمام بها على وجه الخصوص والتي تشمل أعمال التنظيف وترتيب البيت وتسيير شؤونه المالية وكلها تتطلب بذل مجهودات، أما فيما يخص من تتلقى هذه التربية فهي الفتاة على يد الأم لأن: "القيام بشؤون المنزل عمل وتلقين تدرب بها الأمهات فتياتهن على معرفة تلك الشؤون من طهي وغسل وتنظيف وترتيب الأدوات [3].

فتعلم الأعمال المنزلية يعتبر عملية مهمة بالنسبة للفتاة التي تقوم بمساعدة أمها في الشؤون المنزلية هذا من جهة، ومن جهة أخرى تعد هذه المعرفة الأولية طريقة تعبر من خلالها على أهميتها العملية في حياتها، وذلك لأن الأعمال المنزلية حسب النمـــوذج التقليدي هي من تخصص المرأة [4]، وهو سبب ارتباطها بها رغم أنه لا شيء يمنع الرجل للقيام بها، إلاّ أنّ الثقافة المجتمعية السائدة تجعله يعتبرها أعمالاً وضيعة وحقيرة بالنسبة له.

وهكذا فالفتاة لا تملك الفرصة لكي تنمي شخصيتها ولكي تتعود المبادرات، فهي تأخذ مكانها في شبكة التقاليد المنزلية الواسعة في المجتمع الجزائري عن طريق اتباعها لنموذج أمها خاصة فيما يتعلق بالتربية المنزلية، وهكذا تكون البنت قد حافظت على نموذج المرأة الاجتماعي، إضافة إلى أنّ الأعمال المنزلية التي تلقن

---

(1) (هشام) شرابي: المرجع السابق، ص 34.

(2) (سامية) الخشاب مصطفى: المرأة والعمل المنزلي، مكتبة الإنجلومصرية، القاهرة، 1983، ص 12.

(3) (الطاهر) الحداد: امرأتنا في الشريعة والمجتمع، الدار التونسية للنشر، تونس، 1992، الطبعة السادسة، ص 120.

(4) (Hubert) Tenzard: Enquête Psychosociologique sur les rôles conjugaux et la structure familial macrographiques françaises des psychologie, N⁰ 13, CNRS, Paris, 1967, P 19.

للفتاة تعبر عن مدى نجاح التربية بالنسبة لها أولاً ولأمها ثانياً، لأنّه لا يمكن تصور فتاة لا تتقن الأعمال المنزلية في المنظور التقليدي، بهذا نجد العائلة الجزائرية تولي أهمية باللغة للتربية المنزلية وذلك لإنشاء فتاة كاملة التربية أو كما يقال في المثل الجزائري: "كل صبع بصنعة".

2.4_ التربية الأخلاقيـــة:

بوصف الأسرة مؤسسة اجتماعية تضمن استمرارية العلاقة بين الفرد ومعايير مجتمعه، وذلك لكي يتمكن من الاندماج والتكيف مع الجماعة التي ينتمي إليها، وبما أنّ تنشئة الفتاة في الأسرة الجزائرية التقليدية يعد من الأمور الأساسية لتحديد سلوكها عن طريق تلقينها منذ صغرها مجموعة من القواعد الاجتماعية بهدف إعطائها تربية أخلاقية قصد تكوينها لكي تصبح امرأة وكذلك تحضيرها للزواج.

وبهذا تعد تربيتها مهمة أساسية وصعبة في آن واحد نظراً لقواعد وآداب السلوك التي يتوجب على الفتاة الالتزام بها، لكي تصبح المرأة كاملة في مجتمع يقوم على تفوق الجماعة والانتماء الأبوي، وهكذا فإنّ تربية الفتاة بالنسبة للأم تعد من الأمور الصعبة جداً والتي يجب مواجهتها بكل حيطة وحذر، إلى درجة أنّها شبهت بمصنع النار، فالأم إذن مطالبة بتوجيه البنت صباحاً ومساءً حتى تقبل على الزواج، وتكثر عليها التهاني [(1)]، لذلك تكون المرأة مطالبة بإعطاء ابنتها تربية مثالية قصد تحضيرها للحياة الزوجية، لأنّ أي خطأ في تربيتها ينعكس سلباً عليها بالدرجة الأولى وعلى سمعة العائلة بالدرجة الثانية.

ومن أجل تفادي الوقوع في مثل هذه المشاكل يتم التركيز على التربية الأخلاقية للفتاة وينصب الاهتمام خلال هذه العملية على جملة من الشروط والمتمثلة في مظهرها الخارجي وسلوكها، بحيث يتوجب عليها الحشمة في سلوكها والتحفظ والأدب في مشيتها والمطالبة بعدم الجري ولا الإفراط بالبطء فيها [(2)]، وهو ما سوف نتطرق إليه لاحقاً.

أما فيما تخص طريقة الجلوس أمام الرجال فعلى الفتاة ارتداء فساتين طويلة ومستورة، وعليها أن تتعلم كيفية عدم إظهار وجهها وذراعيها للرجال حتى ولو كان والدها وأن لا تسرح شعرها أمامه، كما أنها مطالبة بعدم التحدث مع الغرباء، وعدم اتخاذ المبادرات أمام الرجال أو إظهار محاسنها وعدم الاعتناء بجسدها أمامهم [(3)]، ومن الواجب عليها التحفظ في أقوالها أكثر من بقية سلوكاتها والالتزام بسلوك متشدد واحترام من يكبرونها سناً، كما يتم أيضاً تلقينها القواعد التي ينبغي العمل بها قبل الأكل وبعده، بحيث لا تأكل من مائدة أبيها، ويجب عليها أن لا تكون شرهة ولا تأكل إلاّ قليلاً ولا تبدأ الأولى [(4)].

ومن الشروط التي تخضع لها عدم التردد على بيوت الجيران، ومراقبة هيئتها ونظراتها فعيون البنت أخطر من البندقية، إضافة لكل هذا هناك سلسلة من الممنوعات والمحظورات على الفتاة في العائلة التقليدية اتباعهـــا والمتمثلة فيمـــا يلي: "يجب على البنت أن لا تبتسم للرجال وأن لا تكلمهم، وأن لا تقبل منهـــم أي شيء

---

(1) (Henri) Genevois : La mère, FDB, Fort National, OP.cit, P 190.

(2) (Nafissa) Zerdoumi : Op.cit., P 190.

(3) (Mustapha) Boutefnouchet : La famille Algérienne, OP.cit, P 83.

(4) (Henri) Genevois: Op.cit., P.P 63 . 64.

ولا حتى أن توجه إليهم أي إشارة [1]، ويتوجب عليها أن لا تضحك بصوت عالٍ أمام الملأ وأن لا تغني أمام الرجال وأن لا تخوض في مواضيع نسوية أمامهم [2].

وبهذا نخلص أنّ الفتاة تعد أكثر أفراد العائلة الجزائرية التقليدية مطالبة بعدم التدخل في الشؤون والقضايا العائلية، لذلك يتوجب على الأم تزويدها بجملة من الفضائل لتجعل منها فتاة قليلة الكلام وكتومة لأسرار بيتها مستقبلاً ولحديث النساء ولاسيما أمام الرجال، لذلك تتميز تربية الفتاة بالصرامة وبكثرة التنبيهات وانعدام للحقوق، وهو ما يدل على المكانة الوضعية التي تتمتّع بها الفتاة في مجتمع ذو نظام أبوي.

ونظراً للأهمية التي توليها العائلة الجزائرية التقليدية للتربية الأخلاقية وللفتاة سوف نقوم بعرض بعض القيم الأخلاقية ولعملية التهذيب والتأديب التي تخضع لها داخل العائلة.

3.4_ القيـــم الأخلاقيـــة:

وهي الركيزة الأساسية التي تقوم عليها تربية الفتاة والتي تسهر الأم بالتعاون مع النساء على تعليمها وتلقينها ما يجب أن تكون عليه وكذا الالتزام بسلوكات يمكن اعتبارها رئيسية، نذكر منها ما يلي:

1.3.4_ الحشمـــة:

تعرف الحشمة بكونها حالة الشعور بالانزعاج والضيق إزاء مواقف عديدة في الحياة الفردية العائلية والاجتماعية، وهذا لأنّ الذي ليست له حشمة هو فرد بدون دين، منعدم الأخلاق ومنعدم الشرف والنيف [3]، ونظراً للأهمية التي تتحلى بها هذه القيمة توجب على الفتاة التحلي بها، وإلا اعتبرت شاذّة وغير مهذبة، لذلك تغرس هذه القيمة الأخلاقية لديها منذ صغرها حتى تصبح جزءً من شخصيتها، وبذلك تبقى الفتاة محافظة ووفية لتقاليدنا التي تعبر عن ثقافة المجتمع الجزائري، كما أنّنا نجد لهذه القيمة تبرير في التعاليم الدينية بوصف المجتمع الجزائري مجتمع مسلم، فوجود هذه القيمة يبرهن على مدى التمسك بالدين الحنيف، إضافة لارتباطها بالشرف العائلي فوجود الحشمة في سلوك الفتاة يعبر على نجاح التربية التي تلقتها ضمن عائلتها.

2.3.4_ العيب:

أما مفهوم العيب فيعبر عن تلك الحدود التي سنتها العراف والتقاليد وأقرها المجتمع والتي على الفتاة احترامها، وبذلك تعد مرجعاً أساسياً لسلوكها والتي تمكنها من التفريق بين ما هو مقبول وغير مقبول اجتماعياً، كما أنّها تعد بمثابة مؤشر يبين لنا ما ينبغي فعله وما يجب تركه والتخلي عنه.

---

1) (Henri) Genevois: L'éducation familiale en Kabylie, FDB, Fort National I, Op.cit., 1966, P.P 28 . 29.

2) (Nafissa) Zerdoumi : Op.cit., P 190.

3) (Nafissa) Zerdoumi : OP. cit, P 161

3.3.4_ الحــرمــة:

كمفهوم يعني حالة فكرية معينة تدفع إلى الحذر الاجتماعي كما أن هذا المفهوم هو الوحيد الذي يقوم باحترام القواعد وسيرها [(1)] وبالنظر لمصدرها نجد أنّها مشتقة من كلمة "حرام" الذي يعني في الدين ما يجب الابتعاد عنه، أما في المنظور التقليدي فتعني ما يسمى بحرمة البيت الذي لا ينبغي بأي حال من الأحوال لأي غريب أن يتعدى عليها وهذا لأنّ حرمة البيت تعني أهلها، وعلى وجه الخصوص نساءه اللاّئي يمثلن شرف الرجل سواء أكان أباً أو أخاً أو زوجاً من خلال جملة السلوكات السليمة التي يجب عليهن التحلي بها.

4.3.4_ الطــاعـــة:

والتي يجب على كل فتاة أن تتحلى بها وأن تظهرها إزاء كل أفراد أسرتها لأنّه بفضلها تتمكن الفتاة من تنفيذ ما يمليه المجتمع عليها، أما الدور الرئيسي الذي يعطى لها في المجتمع فيتمثل في الطاعة السكوت وبعبارة أخرى "الجمود والسلبية" لأنّها لا يستهان بها [(2)]، وذلك من أجل جعلها فرداً خاضعاً للآخرين، فوجود هذه القيمة في سلوك الفتاة يرفع من شأن عائلتها التي تنتمي إليها.

4.4.4_ الشـــرف:

إنّ الفتاة في العائلة الجزائية تتلقى تربية تختلف عن تلك التي يتلقاها الذكر خاصة بعد مرحلة الطفولة، من خلال مرحلة المبادئ التي تظهر بصفة خاصة في سلوكها الاجتماعي، باعتبارها الركيزة الأساسية التي تقوم عليها التنشئة الاجتماعية في المجتمع ككل، وفي إطار هذا كله يلعب الشرف دوراً فعالاً في إقامة حاجز ولو وهمياً بين الذكر والأنثى، الذي لا يعدو أن يكون الحد الفاصل بينهما [(3)].

فالفتاة مطالبة إذن بعدم مشاهدة الرجال أو التكلم معهم، حيث أن هذا لا يتعارض مع طهارتها وشرفها بل يتعارض أيضاً مع الشرف وسمعة العائلة، كما كانت تحذر دائما من الاختلاط مع الرجال الذي قد يعرضها للقتل من قبل إخوتها أو أبيها [(4)].

فالشرف يعتبر المرآة العاكسة للقيمة الاجتماعية للفتاة ولعائلتها لذلك كانت التربية التي تتلقاها منذ ولادتها تنحصر في المحافظة على الشرف الذي يعتبر الهدف الأسمى من تربيتها، فهناك عبارة كثيراً ما نسمعها تتردّد عند الجميع عن المرأة التي تلد البنات حيث يقولون لقد أنجبت "بومبا – Bombe" التي لا ندري متى تنفجر وتقضي على من في العائلة جميعاً، وفي نيتهم التحدث عن العار والفضائح والبهدلة التي قد تلحق بالفتاة لضعف عقلها، لذلك تظهر قيمة الشرف في أحيان كثيرة كأسلوب لسلوك الأفراد في تعاملهم مع الآخرين لذا السبب كان الاعتناء بالفتاة أساس المجتمع ومؤشراً لصلاحه أو فساده.

---

(1) (Radia) Toualbi: OP .cit, P 54.

(2) (Fatima) Ait Sabah : La femme sans l'inconscient Musulman : Désirait et pouvoir, le scare, Paris, 1982, P 203.

(3) (جمال) الطاهر أحمد: المرأة في دول الخليج العربي: "دراسة ميدانية"، منشورات ذات السلاسل، الكويت،1983، ص 104.

(4) (محمد إحسان) الحسن: العائلة القرابة والزواج، المرجع السابق، ص.ص 61 . 62.

فالشرف لدى الفتاة يعني قائمة الأفعال الممنوعة التي لا يجب تجاوزها في المجتمع وإلاّ صارت محل سخطه، فتلقي الفتاة لمثل هذه القيم ساعدها على صقل شخصيتها كفرد ينتمي إلى المجتمع لجزائري التقليدي، فقيمة الشرف عندها مقترنة بالآخرين وهو ما يجعلها تحس أنّ شرفها ليس ملكاً لها لوحدها إنما هو ملك لأبيها وأخيها ليصبح فيما بعد ملكاً لزوجها، إذن تعتبر القيم الأخلاقية الدعامة الأساسية التي تقوم عليها التنشئة الاجتماعية للفتاة في العائلة الجزائرية بحكم ثقافتها، لذلك نجدها تعتمد وسائل أخرى قصد تدعيمها وهي:

4.4_ تهذيب وتأديب الفتاة في العائلة الجزائرية:

تعتمد التربية الأخلاقية للفتاة على تأديبها عن طريق الضرب، والذي عادة ما يكون ذلك من دون سبب أو لأتفه الأسباب كما أنّه: "العائلة كانت تشجع الذكور على ضرب أخواتهم الصغار في إطار الألعاب العائلية وفي حالة الشكوى أو أي محاولة للثورة من طرف البنت فإنّها ستتعرض لا محالة للعقاب العائلي [1]، أما الشخص المكلف بضربها فكان يتمثل في شخصية الأخ، إذ عادة ما تعطي الجدة لحفيدها عصا ليضرب بها أخته بمعية الأم التي كانت تمسك ابنتها لتساعده على ضربها وتشجعه بقولها: "اضربها أنت الرجل"، أما الأخت الكبرى فكان عليها تحمل ضربات أخيها الصغير[2]، وبهذا نجد أن الضرب هو الوسيلة الوحيدة المعتمدة في العائلة الجزائرية تقويم وتأديب سلوكها على يد أخيها مهما كان سنه وسنها ودرجته أو درجتها، وذلك حتى تكتمل تربيتها، لأنه من لم تتلقى الضرب من قبل إخواتهـــا تعد ناقصة تربية، كما أنّ هذا الأخير "الأخ" الذي لا يضرب أخته يعد ناقص رجولة والتي تؤكد على مكانته في العائلة والقائمة على التفضيل والتمييز الجنسي.

فضرب الفتاة يعد مسألة هامة حتى وإن كانت تكبر أخاها، فالرجل رجل مهما كان سنه، وهو ما يؤكده الكاتب الجزائري" **مولـــود فرعـــون** من خلال تجربته الخاصة: "كان بوسعي ضرب أخواتي وفي بعض الأحيان بنات عمي دون سبب، إذ كان يجب على أن أتعلم كيف أعطي الضربات بمجرد شعوري بأهميتي في سن الخامسة فاستغليت بذلك حقوقي كاملة وبسرعة، وبذلك تحولت إلى طاغية بالنسبة لأصغر أخواتي التي تكبرني بسنتين والتي كانت تملك استعداداً لتحمل ضرباتي وتقبل سخريتي بوداعة لا تتصور، فكانت طاعتها لي واجب وموقفي إزاءها حق، فكلما كانت تشتكي أمي كانت تتلقى نفس الإجابة: أليس بأخيك؟ وكم كان يحزنني وهي تبكي قائلة: إنّه أخي حفظه الله هو الذي أكل حصتي من اللحم أو أنّه أخي حفظه الله هو الذي مزق منديلي" [3].

بالإضافة لهذا تقوم الأم بتدريب البنت على عدم مؤانستها إذا بكت بل عليها أن تفعل ذلك بمفردها، كما كانت تؤدب أكثر من أخيها [4]، فبتشجيع العائلة لضرب الأخ لأخته، ترفض الفتاة على التحمل وعدم التذمر أو الشكوى، كما تتعلم أيضاً أن حياتها كلها خاضعة للحرمان [5]، وبهذا فعملية الضرب التي تتعرض لها الفتاة تعد

---

(1) (Abdelkader) ouitis , OP. cit, P 26.

(2) (Nafissa) Zerdoumi: OP .cit, P 169.

(3) (Mouloud) Feraoun: Le fils du pauvre, (Roman), ENAL, Alger, 1986, P 23.

(4) (Nafissa) Zerdoumi: OP .cit, P 169.

(5) (Mahfoud) Bounoune : Les Algériennes Victimes de la société né patriarcale (une étude socio-anthipologique), Marinov, Alger, 1999, P.P 44 .45.

كوسيلة لتدريبها على مصاعب الحياة والتي كما رأينا تكون على يد أخيها ليذكرها دائما بالمكانة الاجتماعية التي يحظى بها وذلك بغض النظر عن سنه ودرجته، وبهذا نجد أنّ الضرب يجسد إحدى مقومات التربية الكاملة التي تلقن للفتاة، حيث نجد أنه لا توجد فتاة ضمن العائلة الجزائرية لم تتعرض للضرب أو العنف الجسدي.

5.4_ التربيـــة الدينيـــة:

تحظى القيم الدينية في الوسط العائلي التقليدي بأهمية كبرى تخصص لها معظم أوقات الأفراد، لهذا تطبق قواعد الإسلام كاملة فنجد: الشهادة، الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج هي الأعمدة الروحية لهذه الجماعة الاجتماعية [1].

وانطلاقاً من هذا تتلقى البنت قواعد التربية الدينية ما إن تبلغ سن الثالثة، فتقوم بتقليد كل ما يجري حولها والذي تتعلمه على يد كبار النسوة اللاّتي يقمن بتلقينها كيفية الصلاة، كما أنّها تتردد على المدرسة القرآنية والكتاتيب في الوسط التقليدي، أمّا في أول يوم صوم لها كانت تجازى بالحناء ومغزل الصوف كدليل على الأعمال المنزلية التي تنتظرها [2].

إضافة إلى تلقينها مبادئ قائمة على الحرام الذي هو مفهوم مستمد من الدي والذي يعني كل ما هو ممنوع ومقدس، كما أنّها تربى على: "يجب أن تفعلي هذا ولا تفعلي ذاك"، فالتربية الدينية كانت ترتكز أكثر على ما هو حرام أو ممنوع على ما هو حلال [3].

فنلاحظ إذن أن التربية الدينية هو تحضير للحياة المنزلية من خلال ما تحصل عليه من هدايا عند أول يوم صوم لها، إضافة إلى أنّ هذه التربية تتميز بالنواهي والمحرمات وذلك لدعم التربية الأخلاقية.

6.4_ التربيـــة الجنسيـــة:

وتعد من أهم النقاط التي ترتكز عليها التربية في الوسط العائلي التقليدي في الجزائر حيث أنّ أهم ما يميز هذا المجتمع بصفة عامة والتركيبة العائلية التقليدية بصفة خاصة هو ظاهرة التفريـــق بين الجنسين وسبب ذلك ما ترتب عنه من حجب وعزل للفتاة هو من أجل الحفاظ على سلامة المرأة الأخلاقية والجسدية، فالاختلاط في المنظور التقليدي يعد أمراً غير مقبول اجتماعياً لأنّه يؤدي إلى عواقب وخيمة تكون سبباً في قلقلة تماسك العائلة والنظام الاجتماعي ككل، وبما أنّ سلامة المرأة الجسدية هي إحدى شروط التماسك العائلي لارتباطها بصفة مباشرة بقضية الشرف، لم تكن العائلة متسامحة مع الفتاة إزاء عذريتها، لذلك كانت بعض الأسر تقوم بربط بناتها باستعمال بعض الشعوذات بواسطة عمل النسيج أو القفل أي "Cadna"، وبهذا تتضح الأهمية التي تكتسيها العذرية في المجتمع الجزائري فهي قيمة ثقافية دينية وإيديولوجية [4]، بحيث كان يفرض على الأفراد في العائلة الجزائرية احترام شرفها وجعله محترماً من طرف الآخرين وهذا خشية تدنيسه من طرف العنصر النسوي.

---

(1) (Mustapha) Boutefnouchet : La famille Algérienne, OP.cit, P 3..5.
(2) (Camille) La Coste Dujardin : OP.cit, P 65.
(3) (Nefissa) Zerdoumi: OP .cit, P 160.
(4) (Camille) La Coste Dujardin : OP.cit, P.P 71 . 72.

ومن أجل تجنب الوقوع في المشاكل ثم اللجوء إلى فرض ظاهرة حجب البنت في البيت وإن كانت هذه الفكرة من صنع الرجال فإنّ تنفيذها يتم من طرف النسوة اللواتي تمارسن السيطرة الأبوية على الفتيات فتتعاون كل من الأم والعمات والجدات على إقامة شبكة ضيقة حول الفتاة [1].

ونظراً للقيمة التي تكتسيها العذرية فإنّ الأسرة كلها برجالها ونسائها وأطفالها قد يهدر شرفها بمجرد أنّ إحدى البنات فقدت غشاء بكارتها [2]، وبالتالي فغنّ العذرية كقيمة اجتماعية ترتبط بصفة مباشرة بشرف العائلة فذهابها يعني ذهاب هذا الأخير، لذلك فالكل يتخوف منها خاصة الوالدين، فكل أب يخاف وكأنه يحمل بيضة بين أصابعه فإذا وقعت على الأرض فلا أمل فيها [3]، لذلك فالفتاة مطالبة بالمحافظة على غشاء بكارتها سليماً نظراً لهشاشتها لأنها إن فقدته يعتبر شرفها مدنسا ولا تستطيع الزواج، حيث أنه سرعان ما يكشف أمرها، وتتعرض لأقصى العقوبات كالضرب المبرح أو حتى الموت كوسيلة للانتقام منها لاستعادة الشرف الضائع، كما يحدث في العديد من الدول العربية التي غالباً ما يكلف بهذه المهمة كل من الأب والأخ أو العم.

وهكذا فعذرية المرأة تعد حقاً من حقوق الرجل وملكاً من أملاكه خاصة الزوج والذي سيتحقق من أنها لم تقم بأي عملية جنسية قبله إضافة إلى أنّ وجود غشاء البكارة لدى الفتاة دليل على حفاظها واتباعها للتعاليم الدينية التي حرمت هذه الممارسة خارج إطار الزواج.

إذن تمارس على الفتاة جملة من الضغوط والتي تعد بمثابة تقويم شديد لما تملكه "العذرية" كما أنّ مهمة حماية سمعتها وعذريتها مرتبطة ارتباطها وثيقاً بمكانتها وشرفها [4]، وهكذا تدرب الفتاة منذ طفولتها على الحد من اندفاعها الجنسي، ويتم وصف المهبل والرحم بدقة للطفلة الصغيرة وتنبيهها إلى أضرار القضيب علي هذين العضوين [5].

فلكي تبقى الفتاة دائماً عذراء عليها المحافظة على جسدها وحماية أعضائها التناسلية، لذلك يجب عليها أن تتحلى بالحيطة والحذر من الرجل الذي يكون سبباً في ذلك، فالتربية الجنسية للفتاة إذن تعطى على شكل توصيات وممنوعات أين تتعلم كيفية التحكم في نفسها وكبح جماحها، لأنّ الأمر يعتبر عيباً وغير عادي ومنبعاً للحرام [6].

وعليه فإن هذه التربية تطالب الفتاة بالتحكم في نفسها على أسس دينية لأن الدين يحرم العلاقات الجنسية قبل الزواج، إضافة إلى أنّ الظاهرة غي مقبولة اجتماعياً، وبهذا كله نستنتج بأنّ قيمة العذرية قد أوجدت ظاهرة الرباط التي تعتبر وسيلة سحرية لجأت إليها الأمهات للحفاظ على عذرية الفتاة، كما نستنتج أن التربية الجنسية للفتاة ترتكز بالدرجة الأولى على المحافظة على العذرية التي تدل على نقائها وصفـــائها، كما أن صيانتها

---

(1) (Henri) Genevois: La famille, Note recueille de la région Michelet, FDB, fort National, 1962, P 29.

(2) (نوال) السعداوي: الوجه العاري للمرأة العربية، المؤسسة العربية للدراسات والنسر، بيروت، 1982،الطبعة الثانية، ص 177.

(3) (Fadila) Marbet: La femme Algérienne,, Maspero, Paris, 1964, P 75.

(4) (Nafissa) Zerdoumi : OP.cit, P 190.

(5) (فاطمة) المرنيسي: الجنس كهندسة اجتماعية بين النص والواقع، ترجمة أوزيول فاطمة الزهراء، نشر الفنك، الطبعة الثانية، 1996، ص 168.

(6) (Soumaya) Naâmane Gueusais: OP. cit, P 23.

يرتبط بشرف كل العائلة، فهي ليست ملكاً للفتاة وحدها فحسب الثقافة التقليدية تعتبر هذه الأخيرة "العذرية" ملكاً جماعياً لذلك نجدها موضوعة تحت الرقابة الاجتماعية، فالحفاظ عليها هو الدليل القاطع على خضوع الفتاة للمعايير الاجتماعية، كما يدل على تنشئتها حسب النموذج الثقافي التقليدي.

7.4_ تحضيـــر الفتـــاة للحيـــاة الزوجيـــة:

تهيئ الفتاة منذ الصغر وبفضل التنشئة الاجتماعية لأداء وظيفة قانونية اجتماعية ألا وهي الزواج الذي تتلقاه على أنه النموذج الذي يجب أن تبني عليه حياتها، إضافة لما تعلمه لها الأسرة على أنه هو هدفها في الحياة للقيام بأدوار مستقبلية كزوجة وربة بيت وبذلك يتم تحضيرها للزواج والحياة العائلية بوصفه نزعة أساسية فيها.

فالزواج يعد الهدف الأسمى الذي تطمح إليه أي فتاة لأنه يسمح لها بن تحظى بمكانة اجتماعية، ولهذا فهي تعتقد بأنها ولدت لكي تتزوج وتنجب الأطفال، ومن ذلك نستطيع أن نستنتج بأن الزواج يعد أهم حدث في حياتها باعتباره معاراً للنجاح النسائي، إذ على الفتاة الشابة التي كسبت شرط المرأة أن تتزوج وأن يكون لها أولاد، فوجود فتاة بالغ في أسر من الأسر هو مسألة صعبة إلى أبعد الحدود [1].

فلفهم هذا الموضوع يجب التطرق لمضمونه الثقافي التقليدي الذي لا يسمح بوجود علاقات جنسية قبله، وبذلك يعد الزواج المبكر ضرورة لابد منها للفتاة كون أن حياتها الجنسية تهدد الشرف العائلي، "فالزواج المبكر في الجزائر ليس رغبة في انتقاص عدد الأفواه المطلوب إطعامها ولكنه حرفياً الاهتمام بعدم الإبقاء على المرأة جديدة بدون هوية شخصية، وعلى فتيات بالغات في المنزل" [2]، فوجود الفتاة في البيت هو وجود مؤقت في انتظار تزويجها والتخلص منها واستقرارها في بيت زوجها، كما يمكن اعتبار بقائها في العائلة مصدر قلق بالنسبة للأولياء [3].

فانعدام الحياة الجنسية قبل الزواج في المجتمع يعتمد على التفرقة بين الجنسين، وكذا الخوف من تدنيس الشرف العائلي من طرف الفتاة أدى إلى زرع الخوف والتوتر والقلق منها والتفكير في زواجها المبكر، فأهمية هذا الأخير في العائلة الجزائرية يكمن في أن الفتاة لم تبرمج لأن تكون لوحـــدها أو أن تنفلت عن وصاية الرجل، فوجود الفتاة عزبـــاء يعتبر أمراً غير عادي وغير سوي وخارج عن النظام الاجتماعي القائم، "فالفتاة البالغ في الجزائر والتي لم تتزوج تطيل وضعاً غير سوي" [4]، كما يمكن اعتبار الزواج حماية ضد أقوال الناس، فالثرثرة تقل عندما تتزوج الفتاة لأن الأنظار لم تعد مصوبة نحوها [5].

(1) (Nadia) Benmansour : Processus du changement de l’image féminine en Algérie, A travers le teste de trois personnage, Document du travail, N^{0} 6, (C.R.I.I.S.S.H), Oran, 1983, P 05._

(2) (فرانس) فانون: المرجع السابق، ص 105.

(3) (Radia) Toualbi : OP. cit, P 53.

(4) (فرانس) فانون: المرجع السابق، ص 106.

(5) (Soumaya) Naâmane Gueusais: OP. cit, P 64.

فالمرأة ولدت من أجل أن تكون زوجة ومنجبة للأطفال وخاصة الذكور منهم وغير ذلك، فهي تعد محط أنظار الآخرين ومصدراً للثرثرة والأقاويل والشك في أخلاقها والتشكيك في تنشئتها وشرفها الذي هو من شرف العائلة، فالزواج حاجز والزوج شرفها، كما أنه الدليل القاطع على نبل أخلاق الفتاة والمخرج الوحيد الذي لا يمكنها أن تعيش خارج دوده التي رسمتها لها التنشئة الاجتماعية والثقافة السائدة إضافة إلى أنه يسمح بإعطاء هوية لها من خلال الدور الذي سوف تلعبه كمنجبة وأم لأطفال.

فالزواج إذن هو فتح لآفاق جديدة وتحقيق لطموحات الفتاة، كما أنه يعد وسيلة للتحرر والانعتاق من نفوذ العائلة، إضافة إلى انه يسمح لها بحياة جنسية والتي لا وجود لها خارج هذا الإطار، كما أنّه بمثابة ترقية كونها دخلت في صف المتزوجات وارتقائها في السلم الاجتماعي إضافة إلى أنّه اكتساب لمكانة اجتماعية ووسيلة لإنجاب الأطفال لتعزيز هذه المكانة.

الخـــاتمـــــة:

من خلال تناولنا لهذا الفصل حاولنا تسليط الضوء على الوسائل المستعملة في تنشئة الفتاة في المجتمع الجزائري، وعلى الخصوص في العائلة الجزائرية التقليدية المصبوغة بمظاهر الحداثة المزيفة، والتي لا تختلف كثيرا عن ما تعانيه مثيلاتهن في الدول العربية الأخرى من مظاهر التمييز والتفرقة من حيث المعاملة والعناية، انطلاقاً من الولادة وحتى الزواج مقارنة بالذكور رغم ما حثّ عليه الإسلام من عدم التفرقة بين الجنسين والتي ترتكز على مجموعة من المعايير والقيم المجتمعية علاوة على تلقينها تربية جنسية قائمة على التخويف من عدم المحافظة على العذرية بالابتعاد عن مخالطة الذكور لارتباطها بالشرف العائلي، ومن هنا ابتعدت ظاهرة حجب الفتيات بمجرد بلوغهن أو تزويجهن في سن مبكرة لاجتناب الوقوع في الخطأ.

وفي الأخير يمكننا القول بأن التنشئة الاجتماعية للفتيات في الأسرة الجزائرية ما هي إلا نموذج لما تعانيه الفتيات في المجتمعات العربية الأخرى والتي ما هي ترجمة لجملة من التصرفات والمواقف الاجتماعية، وكيف يتم حبسهن في عالمهن الداخلي وبالتالي يتم قطعهن عن العالم الخارجي وما يجري فيه، وهكذا تترسّخ لديهن فكرة أنّ المرأة مكانها الطبيعي هو البيت وأنّ مهمتها هي القيام بالأعمال المنزلية والإنجاب خاصة الذكور، كما تكرس هذه التنشئة التمييزية تربية تعتمد على الحشمة والطاعة وعدم مناقشة الرجال.

وبهذا نستنتج أنّه كلما ابتعد المسلمون عن عصر النبوة بالغوا في تضييق النطاق على المرأة والتشدّد في منعها ممارسة ما سمح به الإسلام.

الفصل الرابع

النظام الأبوي "الرجولة" وإشكالية العلاقة بين الجنسين

الفصل الرابــع: النظام الأبوي "الرجولة" وإشكالية العلاقة بين الجنسين

_ تمهيـــــد

المبحث الأول: النظام الأبوي

1_ بنية الأبوية وعلاقاتها الاجتماعية.

2_ البنية الأبوية للأسرة العربية.

3_ المرأة في العائلة التقليدية الأبوية.

المبحث الثاني: أوضاع المرأة في المجتمع الجزائري

1_ المكانة الاجتماعية للمرأة في المجتمعات العربية.

2_ المرأة ضحية المجتمع الأبوي – الذكوري.

3_ اضطهاد المرأة.

4_ تهميش المرأة.

5_ دونية المرأة.

6_ المركز الاجتماعي للمرأة الجزائرية وتطوره.

7_ تحليل الوضعية الاجتماعية للمرأة الجزائرية.

المبحث الثالث: النوع الاجتماعي "الجندر" والعلاقة بين الجنسين

1_ الجندر وصناعته

2_ العلاقة بين الجنسين

3_ نموذج النوع الاجتماعي التقليدي

4_ العناصر الرئيسية لنموذج النوع الاجتماعي التقليدي

المبحث الرابع: الرجولة وجدلية الذكورة والأنوثة

1_ مقومات الذكورة (كيف قامت الرجولة)

2_ العقلية الجزائرية وجدلية الذكورة والأنوثة

3_ قيمة الأنوثة مقابل قيمة الذكورة في الثقافة الجزائرية

4_ الأنفة "النيف" والرجلة في المجتمع الجزائري

_ الخـــاتمـــة

تمهيــــــد:

هذا الفصل هو محاولة لدراسة مكانة المرأة في المجتمع وطرحها للتحليل والنقد، وكذا معرفة أهميتها ودورها في العائلة والمجتمع وعوامل حركتها وثبوتها وتغيرها من وضعية اجتماعية إلى أخرى، كما سنحاول التطرق إلى دراسة العلاقة بينها وبين الرجل، والأسباب التي أدت لعدم إنصافها في ازدياد سيطرة الرجل عليها وما أفرزته من قيم ومعايير أبوية، كما سنحاول التطرق لمكانة المرأة الجزائرية خلال الفترة الاستعمارية وقبلها وبعد الاستقلال، وكذا سنحاول تحليل الوضعية الاجتماعية التي تعيشها المرأة الجزائرية في المجتمع.

المبحث الأول: النظــــــام الأبـــوي

1_ بنية الأبوية وعلاقاتها الاجتماعية:

من أهم خصائص بنية النظام الأبوي التقليدي أنه يقوم على العصبية القبلية وتماهي الفرد مع القبيلة التي يبادله الولاء بوصفها مسؤولة على الصعيد الاجتماعي والسياسي عن كل فرد من أفراد القبيلة، وهو ما يؤدي إلى تعزيز النظام القبلي القائم على العصبية الذي يجعل من العائلة حجر الزاوية في البنية الاجتماعية.

وقد اتخذت "الأبوة" صفتها من صلة القربى والدم وضرورة احترام الابن لأبيه والقيام على خدمته [1]، ولا زالت تقاليد تقديم الابن فروض الطاعة لأبيه واحترامه مستمرة حتى اليوم، كما أنّ هذا الاحترام هو الاحترام نفسه لعشيرته مركّزاً في شخص واحد يمثلها هو شيخها، وفي الحقيقة سلطة الأب ما هي إلاّ مظهر فردي لسلطة القبيلة.

ويلاحظ المرء بقاء مظاهر سلوكية ما تزال تفعل فعلها في إعادة إنتاج العلاقات القرابية، حيث أنّه ليس من النادر أن نجد أفراد قبيلة واحدة أو طائفة واحدة أو مدنية واحدة أو منطقة واحدة يسيطرون على السلطة والدولة والنفوذ ويتحكمون في رقاب الناس، وهذا دليل على أنّ السلطة ترتكز على العائلة الأبوية التي هي النمط القرابي السائد الذي يمتد إلى النظام السياسي الحديث ويستمد شرعيته من كونه نظاماً قرابياً يطرح الحاكم نفسه فيه على أنه أبوي "الأب القائد" وأن جميع أفراد الشعب هم أبناؤه، وعليهم جميعاً تقديم الولاء والطاعة والخضوع له دوماً، وفي ذات الوقت ينتظر'الأب القائد" من أبنائه الولاء المطلق له.

هذا ولفهم البنى الأبوية المستحدثة لابد من التطرق للعلاقات الداخلية الأساسية التي تحكمها، وفي المقام الأول نجد ثنائية السلطة والخضوع تليها التبعية والاستغلال الذاتي، وأخيراً نظام الولاء وهو ما سوف نتعرض له بالتفضيل.

---

(1) (إبراهيم) الحيدري: المرجع السابق، ص 314.

1.1_ السلطــة والخضـــــوع:

إذن تكمن أهمية العائلة الأبوية في علاقاتها الداخلية وفي المقام الأول في علاقات السلطة والهيمنة والتبعية التي تعكس بنية العلاقات الاجتماعية وتنعكس فيها [1]، إذ يعاني الفرد "الضياع في العائلة التي يسيطر عليها الأب والمجتمع القائم على الأبوية المستحدثة أين يقف هذين الطرفين في وجه إمكانية "تحقيق الذات"، حيث يشكل الأب النموذج الأصلي للأبوية المستحدثة، كما أن قوته ونفوذه الذين يقومان على العقاب يشكلان أداة القمع الأساسية، إضافة إلى أنّ شيوع هذا الأخير (القمع) في العائلة يعود إلى شيوع المواقف غير العقلانية والجغرافية في صفوف غالبية الناس، وهو ما يؤدي إلى إحكام سيطرة الوضع القائم عليهم ويجعلهم يرفضون أي تغيير اجتماعي [2].

وهو ما أشار إليه **علـــي زيعــور** في تحليله للعائلة الأبوية في المجتمع العربي: "إذن، العائلة شديدة الوطأة مما يهيئ الولد لأن يطيع في شبابه، فالكثير من وسائلنا التربوية لا تعدّه لأن يقارع ويناقش بقدر ما تنمي فيه الالتواء والازدواجية والاعتماد على الكبير...، ولم تتجذّر بعد في الشخصية العربية العقلية العلمية التي تفسر الظواهر بأسباب موضوعية تخضع للدرس والتجربة، فالعقلية السحرية ما تزال فعالة على نطاق شعبي واسع جداً وفي قطاع عريض داخل العقلية الفردية الواحدة، ولم تنظم العقلانية النشاطات الفردية الاجتماعية والسياسية قطاعان –سحري وعلمي، يتراكمان بتلاصق، وتتعايش بين تقليدية مع أخرى منهجية واقتصاد تقليدي تابع، بدائي مع اقتصاد منظم عقلاني عصري" [3].

فالشخصية التي يحللها **زيعـــــور** هي محصلة الأوضاع الاجتماعية التي يمكن تغييرها ومواجهتها متى جرى فهمها، وليست ناتجة عن طبيعة جوهرية لذا يؤكد **زيعــور** على ضرورة المعرفة النقدية للذات لبلوغ الوعي الملائم [4].

فكيف يكون لنا أن نعارض أو نناقش تلك الآراء الأهوائية؟ وهل بالتالي نستطيع محاربتها ما دمنا مطبوعين حسب تلك البدع على أن نستسلم فقط ونتأمل ونتصوف بدل أن نتحدى ونبني ونجرب؟ [5].

من هذا المنطلق نستطيع أن نستشف كيف أن عملية التنشئة الاجتماعية لا تؤثر فقط في تربية الفرد، بل كيف أنها أيضاً تشترط مقدرته الداخلية على الوعي وتصوغ فهمه لنفسه وللآخرين، وهو ما جاهد **زيعور** في التوصل إليه من تحليله هو تماماً تفسير هذه العملية بالذات وهي تتكشف عن نفسها في إطار العائلة في المجتمع الأبوي المستحدث [6].

---

(1) (هشام) شرابي: النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي، دار الغرب، وهران، الجزائر، 2002، ص 86.

(2) (هشام) شرابي: المرجع السابق، ص.ص 87 . 88.

(3) (علي) زيعور: التحليل النفسي للذات العربية: أنماطها السلوكية والأسطورية، دار الطليعة، بيروت، 1977، ص 5. 34. نقلاً عن (إبراهيم) شرابي: المرجع نفسه، ص 88.

(4) (هشام) شرابي: نفس المرجع، ص 89.

(5) (علي) زيعور: المرجع السابق، ص 89.

(1) نفس المرجع، ص 89.

ينطوي هذا التحليل على افتراض أساسي وثيق الصلة بالمنظورين الماركسي والفرويدي، يقول بأنّ البنى العميقة في المجتمع والفرد"تعمل" بصورة مستقلة عن وعي الأفراد والجماعات [1].

إنّ هذه العلاقة التي تتحكم بين الرئيس والمرؤوس في العائلة والدولة والمجتمع هي شكل من لسيطرة الأبوية الهرمية التي تقرر ثنائية من التسلط والخضوع بين الحاكم والمحكوم التي تولد صراعاً اجتماعياً وتناشزاً نفسياً من شأنه تضخم الذكورة وتبخس الأنوثة وجعل الولد الأكبر(البكر) رجلاً متسلطاً، وتنتقل هذه العلاقة التسلطية من البيت إلى المدرسة والوظيفة والمؤسسات الأمنية والعسكرية وحتى أعلى قمة في هرم السلطة، ما تقوي التنظيم البيروقراطي الذي يقوم على القمع والطاعة والخضوع ويحول الأفراد إلى مجرد آلات بحيث تمسح شخصياتهم وتغتصب حقوقهم، بحيث يفقد المرء الثقة والخضوع والاحترام المتبادل مع الآخرين ويتحول إلى المجتمع والثقافة، وهكذا يكشف النظام الأبوي وجهه القمعي الاستبدادي وترسيخه لقوة الموروث التقليدي.

في مثل هذه المجتمعات الأبوية التقليدية تصبح الثقافة هجينة ومهجنة وتستخدم كأداة خطاب للسيطرة والخضوع بدلاً من التواصل والتفاهم والحوار العقلاني.

2.1_ التبعيـــة والاستقلال الذاتـــي:

التبعية والاستقلال الذاتي نظام قيم وتشكل اجتماعي، حيث ترتكز التبعية إلى الخضوع والطاعة وتنهض على أخلاقية السلطة، ويقوم الاستقلال الذاتي على الاحترام المتبادل والعدالة ويعتمد على أخلاقية الحرية [2].

فنظام الطاعة والخضوع لدى الأطفال حسب **Jean Piaget** يظهر من خلال رضوخهم للأحكام والمواقف الخلقية الصادرة عن أهاليهم طالما أنّ الشخص الذي يصدرها ماثل أمامهم وفي حالة غيابه يفقد القانون فعاليته وتؤدي مخالفته إلى انزعاج ليس بذي بال، وفي مرحلة لاحقة تصبح هذه القوة دائمة، ذلك أنّ الطفل ينكفئ على نفسه ويتمثل صورة الأهل أو السلطة، لكن الخضوع الحاصل الآن غير مكتمل أي متناقص حيث ينصاع الطفل للأوامر، ويرتكز هذا الانصياع على الاحترام الذي يجمع بين العاطفة والخوف.

يسمي **Jean Piaget** هذا النوع من الاحترام أحادياً أي أنّه "علاقة بين قاصر وولي أمره بصفة أن هذا الأخير أرفع من الأول مرتبة"، والذي يولد في الطفل أخلاقية طاعة تتميز بالخضوع لإرادة غيره، وهو يختلف عن الاحترام المتبادل القائم على التقدير من جانب الطرفين والذي يولد في الطفل أخلاقية حرية ومساواة [3].

وحين يتدرج الأطفال من مرحلة نمو إلى أخرى فإنهم ينتقون عادة من وضع تبعي إلى آخر استقلالي ذاتي، ويستدل بذلك **Jean Piaget** بمثالين، ففي المقام الأول من خلال الألعاب التي يتلقاها الأطفال جاهزة من أولياء أمورهم بطريقة مستمدة من احترام أحادي ويأخذون بها على أنها مقدسة، وفي مرحلة لاحقة من عمرهم فإنهم يتخذون موقفاً مغايراً من هذه القوانين نفسها حيث يعتبرونها نتيجة اتفاقية مبرمة بين رفاق الجيل، كم يعتبرون أن القوانين قابلة للتغيير بوسائل ديمقراطية يمكن التوصل إليها بالإجماع.

---

(1) (علي) زيعور: المرجع السابق، ص 89.

(2) (هشام) شرابي: المرجع السابق، ص 90.

(3) نفس المرجع، ص 91.

وفي المقام الثاني يرى **Jean Piaget** أن الاحترام المتبادل والمعاملة بالمثل يولدان في الطفل تغلب العدالة على الطاعة، كما يشير إلى أنّ هناك ناحية أساسية في الاستقلال الذاتي يؤدي بالتأكيد إلى احترام القوانين أكثر من احترام التبعية، ذلك أنّ غياب أشكال السلطة يؤدي إلى انهيار أسس الطاعة [1].

وخلال هذه المرحلة المبكرة من التحويل يبدأ الطفل بالتمييز بين النزوات والعشوائية والابتكارات القانونية، وعليه ففي علاقات المساواة نجد أن كل شيء مباح وكل قضية فردية تستحق الاهتمام، وأن الرغبة في تغيير القوانين ليست خطيئة فلا يحق لأحد إدخال ابتكار ما بمعزل عن القوات التشريعية، أي بإقناع اللاّعبين الآخرين سلفاً، بالتسليم مسبقاً بقرار الأكثرية، ولذلك فقد تحدث انتهاكات إلاّ أنّها إجرائية فحسب "الإجراء وحده قسري، إلاّ أنّ الرأي قد يكون دائماً عرضة للنقاش" [2].

ولأنّ الطفل يتمسك ببعض قوانين النقاش ويتعاون مع رفاقه تعاوناً كاملاً فهو قادر على التمييز بين التقليد والمنبع" و"المثل الأعلى العقلاني" وهو ما يمكنه من الانتقال من التبعية إلى الاستقلال الذاتي.

هذا الانتقال لا يبدو كاملاً في العائلة العربية المستحدثة، التي تستمد في تغذيته قيم التبعية ومواقفها، وما قاله **رايـــــخ** يوجز المغزى الاجتماعي لهذه المعضلة: "[هذه العائلة] تخلق الفرد الخائف أبداً من الحياة والسلطة، وهكذا فإنّها من جديد إمكانية قيام حفنة من الأفراد ذوي النفوذ يستلم السلطة وقيادة الجماهير" [3].

إنّ ولاء الفرد الأساسي في المجتمع الأبوي "المحدث" يتجه إلى العائلة التي تنتج أفراداً بتعيين التعزيز نظام الولاء المركزي وتضمن استمرار النموذج الأولي للسلطة الأبوية، في إطار التقاليد الاجتماعية، فإنّ سلطة الأب هي التي تتخذ وجهة ولاء الفرد وموضوعه بواسطة تقاليد اجتماعية تعمل على تقوية كل من الولاء الشخصي والتبعية اللذين يتربى عليهما الفرد في إطار العائلة، وتعزيزهما في الإطار الكلي للمجتمع داخل نظام الولاء وتوزيع الرضى والحماية [4].

ويوفر تقليد "الواسطة" لنظام الولاء مرونة وحيوية، كما أنّ هذا التقليد تولد عن ذلك النظام، حيث تضمن هذه الواسطة للفرد والمجتمع حماية لمصالحها المادية بما في ذلك الفرد الأدنى في المجتمع، كما أنّها تعزز شعوره بالهوية وانخراطه في المجتمع، كما أنّ هذه الواسطة في الشكل الذي تتخذه في إطار العائلة لا تعمل على تنشئة الفرد اجتماعياً ليرضى سيادة السلطة فحسب، بل إنها تدرب المرء على التعامل بها.

وما يميز نظام الولاء هو أنّ كل فرد مرتبط به يتوخى الربح وهو ما يتضح في تقليد الواسطة، ذلك أن طالب المعروف ومسغيه والوسيط يحصلون جميعاً على فائدة ما [5].

---

(1) (هشام) شرابي: المرجع السابق، ص 92.

(2) نفس المرجع، ص 93.

(3) نفس المرجع، ص 94.

(4) نفس المرجع، ص.ص 94 . 95.

(5) نفس المرجع، ص 96.

إنّ الولاء الأبوي المستحدث في خرقه الشرعية وتخطيه المؤسسات العامة يحرم الفرد من مطالبته بحقه في الاستقلال الذاتي، وهو ما يظهر في العقوبة التي يتعرض لها الابن حين يعصي إرادة أبيه في نمط العائلة التقليدي، إذ يصبح الابن عاجزاً ومسلوباً من حقوقه ومجرداً من ملكيته فيقع تحت رحمة أبيه، ثم إنّ جهود الابن تنصب على البحث عن سبل تعمل للحصول على غفران والده له ورضاه عنه، فيتعلم الابن عبر هذه التجربة أنّه يأمل في الوصول إلى هدفه المنشود بالخضوع لإرادة أبيه، هذا يمنح الابن بعض حقوقه وقد بلغ، فيدرك أنها حقوق لا يمتلكها بالأصل ولكن أصبغت عليه من سلطة عليا (1).

وفي سياق الولاء القائم على العجز والخضوع يبدو جلياً أنّه لا يمكن تصور فكرة العقد الاجتماعي، فالمجتمع في الواقع خاضع فقط لإرادة أصحاب النفوذ والجاه، وهذه إرادة لا تحدها القدرة المادية والروادع الأخلاقية. لذا فالقانون ليس في خدمة المجتمع بل إنها في تصرف النظام الاجتماعي/السياسي القائم ولأنّ المعارضة الشرعية غير ممكنة فإنّ التآمر والتمرد يصبحان البديلين الوحيدين لذلك.

وبذلك فإنّ نظام لولاء يشل من فعالية أية بنية يهيمن عليها، ذلك أنّ هذا النظام في وضعه الامتثال قبل الأصالة والطاعة قبل الاستقلال التي يقضي على موهبة الإبداع، وينمي فقط تلك القوى التي تساعد على الإبقاء عليه.

فلا يمكن النقد الخارجي، ومهما كان حجمه من تغيير البنية الداخلية لنظام الولاء، فحيث تتوفر علاقات الأبوية –الخضوع/سيطرة، الشعور بالتفوق/الشعور بالنقص، الولاء/الامتثال– يسود الولاء (2).

وبذلك نستنتج أنّ لا عقلانية النظام الأبوي ليست خاصية فطرية للأبوية كما هي عليه، ولكن للأبوية المحدّثة، فالثقافة الأبوية التقليدية بأنظمتها الخاصة بالحماية والقسر والشهامة والطاعة لهي سلسلة أوضاع لم تعد قائمة، كما أنّ الأبوية التقليدية بشكلها المحض لا يمكن أن تجلب في العالم الحديث ليس لأنها "تقليدية" بل لأنها لم تعد كذلك، ولذلك فإنّ الأبوية "المحدثة" لهي البنية الاجتماعية وراء كل محاولة يقوم بها المجتمع الأبوي لإبقاء الحداثة بعيداً.

2_ البنية الأبوية للأسرة العربية:

رغم مرور مئات السنين بقي المجتمع العربي مجتمعاً قبلياً يتكون من وحدات اجتماعية أساسها القرابة التي تتمثل بالعائلة، لذا فمن الطبيعي أن تكون العائلة هي المؤسسة الأكثر قوة وتأثيراً في المجتمع لأنها تساعد على مقاومة التغيرات والتحولات الاجتماعية والمحافظة على هوية الجماعة واستمرارها (3).

(1) (هشام) شرابي: المرجع السابق، ص.ص 96 . 97.

(2) نفس المرجع، ص 97.

(3) (إبراهيم) الحيدري: المرجع السابق، ص.ص 314 . 315.

وتتصف العائلة العربية بأنها عائلة مميزة كبيرة الحجم وتشكل السمة المميزة لبنية العائلة العربية حتى منتصف القرن الماضي، ومن خصائصها أنّ تضم كل المنحدرين من جد ذكر واحد وينصهرون في وحدة واحدة، ويحمل جميع أفرادها اسم الجد الأول للأسرة، كما في أغلب الدول العربية [1].

وقد ارتبطت بنية العائلة العربية وفي الأرياف خاصة ارتباطاً وثيقاً بأسلوب الإنتاج الاقتصادي السائد والعلاقات الاجتماعية التي تشكل الأرض والزراعة ركيزتها الأولى والأساسية، وتعكس بشكل واضح نية النظام القرابي الذي يقوم على التضامن والتماسك والتعصب العائلي في مواجهة المشاكل والأعباء والصراعات، ولذلك نجد أنّ الأسرة الممتدة تمثل وحدة بنائية تظهر في وحدة العمل في الأرض التي تحتاج إلى تكثير النسل لرفد الأرض بأيدٍ عاملة كثيرة، والزواج المبكر في داخل العائلة وكذلك تعدد الزوجات وغير ذلك [2].

وبذلك تشكل العائلة العربية وحدة إنتاجية اقتصادية واجتماعية أساسية، تفترض في أعضائها التعاون والاعتماد على بعضهم البعض وكل حسب قدرته وعمره وجنسه، وتتجلى هذه الوحدة بتوحد الهوية بين أفراد العائلة يشتركون في إنجازاتها وإخفاقاتها فكل عمل يقوم به أي فرد منها يتحمل الجميع أعباءه سواء كان عملاً مشرفاً أو مشيناً، وبذلك فالفرد يكون عضواً أكثر منه فرداً أو يكون مسؤولاً عن تصرفاته وتصرفت غيره [3].

كما تتصف العائلة العربية ببنيتها الهرمية الطبقية فيحتل الأب رأس الهرم فيها، فيتوجه إلى أفرادها بالأوامر والنصائح والإرشادات والتهديدات بينما يتوجهون إليه بالاستجابة والتأكيد على الطاعة والاحترام [4].

يحتل الأب هذا المنصب باسم خير العائلة ومصلحتها وباسم التقاليد الموروثة التي تعطيه هذه الحقوق والامتيازات وباسم كونه المعيل الذي اكتس معرفة تفوق معرفة بقية أفراد العائلة بحكم سنه وكفاحه في معترك الحياة خارج المنزل، وبعبارة أخرى يتعامل الأب التقليدي مع أفراد أسرته من فوق.

ومما يلفت النظر أن صورة الأب هذه تعمّمت في المجتمع، فينظر الناس بالمنظور نفسه إلى الأستاذ وصاحب العمل والقائد والحاكم وغيرهم ويتصرف هؤلاء وكأنهم الأب [5].

هذا وقد احتل الأب دور السلطة والمسؤولية نتيجة لانقسام العالم إلى عالمين: عالم عام يكافح فيه الرجال في سبيل تأمين الرزق وعالم خاص داخل البيت تمارس فيه النساء المهمات المنزلية من إنجاب وطهي وتنشئة الأطفال.

وتتمثل هذه السلطة على الأقل رمزيا ومبدئياً بالأب الذي يمارسها من بعيد تجاه جميع الأفراد بما في ذلك الزوجة فيتوقع منهم الطاعة والاحترام والامتثال وعدم مناقشته فيما يراه مناسباً، وهو حريص خاصة ألاّ يسمع

---

(1) (إبراهيم) الحيدري: المرجع السابق، ص 315.

(2) نفس المرجع، ص 315.

(3) نفس المرجع، ص 315.

(4) د. (حليم) بركات: المرجع السابق، ص 175.

(5) نفس المرجع، ص 180.

لأحد أن يتدخل بحياته لأنّه رأس العائلة وسيدها ويملي أوامره وإرشاداته دون أن يتوقع من أفراد أسرته نصائح هو بغنى عنها وخاصة ما تعلقت بتصرفه هو [1].

من هنا تظهر لنا البنية الأبوية للعائلة العربية التي تظهر في سيطرة الذكر على الأنثى، ويتم التعبير عنها بتسلط الأب على العائلة تسلطاً لا عقلانياً يوجب خضوع الأم والأولاد وطاعتهم له طاعة عمياء، كما أن الثقافة السائدة ثقافة هجينة بل ومهجنة وتستخدم كأداة خطاب وسيطرة بدلاً من استخدامها للفتاهم والحوار والتواصل، وهدفها ليس التنوير والنقد والتطوير بقدر تثبيت علاقات القوة والسيطرة العمودية.

3_ المرأة في العائلة التقليدية الأبوية:

تقف لبنت من الصبي في الأسر الجزائرية على مسافة درجة إلى الوراء دائما، وهو الوضع في جميع المجتمعات العربية [2]، لذلك فإن سيطرة الذكر على الأنثى تكاد تكون شاملة ومطلقة، حيث تعتبر الأنثى بالنسبة للذكر راحته ومحقق مبتغاه، لذا فلا نجد بين الجنسين إلاّ علاقة الهيمنة والاحتواء [3] ومرد ذلك "التقليد" الذي لا يستند إلى التفكير العقلاني، حيث أن الذكر يسيطر على الأنثى حتى ولول كانت أكبر منه سناً وأوزن منه عقلاً وهي السيطرة ما هي إلاّ تعبير عن النزعة الأبوية واستمرارها جيلاً بعد جيل.

هذا ويؤكد **د. هشـــام شرابـــي** أنّ حجر الزاوية في النظام الأبوي يقوم على استعباد المرأة [4]، حيث أنّ الأبوية كما سبق وأن أشرنا إليه تتمثل أول ما تتمثل في نزعتها السلطوية الشاملة التي ترفض النقد ولا تقبل الحوار، كما أنّ المرأة الخاضعة للسيطرة هي الصورة الأساسية والجوهر والتجسيد الحي للنموذج التراتبي الذي يرعاه النظام الأبوي حسب **فاطمة المرنيسي** [5].

وبهذا نستنتج أنّ الثقافة السائدة المتمثل في النظام الأبوي تحتضن الصورة الحالية للمرأة باعتبارها كائنا بغيره وليست كائناً بذاته وتعيد إنتاجها وبثها كلما بدا ذلك ضرورياً وتهددت السلطة الأبوية في كيانها الداخلي أي داخل الأسرة ، فصورة المرأة هذه الثقافة السائدة وكما تقول **فاطمـــة المرنيســـي** هي "صورة المرأة الصامتة والخاضعة للسيطرة والمهانة والمستعبدة والمطيعة والمعترفة بالجميل" [6]، وأي خروج على هذه الصورة يعتبر خروجاً على أعراف المجتمع وتقاليده.

ففي مجتمع يعد التقليد فيه عنصراً ناقداً وفعالاً في الشخصية العربية الإسلامية ولكونه يحافظ على الاعتقادات والعادات الأساسية وذلك عن طريق التربية العائلية والتعليم الديني المتواصل اللذان يهدفان إلى صيانة

---

(1) د. (حليم) بركات: المرجع السابق، ص 179.

(2) (فرانس) فانون: سوسيولوجية الثورة، المرجع السابق، ص 104.

(3) (Samia) Ramzi-Abadir: La femme Arabe au Machrek et au Maghreb : Fiction et réalité, ENAL, Alger, 1986, P 93.

(4) (هشام) شرابي: المرجع السابق، ص 27.

(5) (فاطمة) المرنيسي: السلوك الجنسي في مجتمع رأسمالي تبعي، دار الحداثة، بيروت، 1984، ص 30.

(6) نفس المرجع، ص 32.

الذاكرة وتقوية الوعي الاجتماعي [1]، ولما أضحى التقليد سلوكاً في المجتمع التقليدي العربي انعكس ذلك سلباً على ممارسة الأفراد ونظرتهم للمرأة، فيرون أنها مخصصة للحياة الزوجية وإنجاب الأطفال وبالأخص الذكور، وسرعان ما تهدد المرأة التي تنجب البات فقط [2]، وذلك بوصف الذكر رمزاً لاستمرار اسم الأسرة لا الأنثى.

فرغم كل التغيرات التي طرأت على الأسرة في المجتمعات الحديثة والتي أثرت على شكلها ودورها ووظائفها الاجتماعية والثقافية، إلاّ أنّ العلاقات داخلها ما تزال قائمة على القوة ولم تستطع هذه التغيرات أن تؤدي إلى تحول نوعي في وضع الأسرة ونمط العلاقات داخلها، وظل وضع المرأة متدنياً يشير إلى تبعيتها وخضوعها للرجل وكأنها لا تزال محكومة ببقايا علاقات العبودية التي تأسست تاريخياً مع نشأة الملكية الخاصة وسيطرة الحضارة الذكورية في ظل سيادة النظام الأبوي [3]، فسلطة هذا النظام تعد بمثابة القناع السميك الذي تختفي وراءه مظاهر وسلوكيات وعدم المساواة التي تتجلى في آليات للتمييز عديدة ومتنوعة ترافق حياة المرأة منذ ولادتها وربما قبل ذلك وحتى آخر لحظة في حياتها [4]، فتتحول المرأة إلى كائن يتصف بـــ:

إنها مضطرة لأن تعتمد على الزواج فبدونه يعتبرها المجتمع عانساً (وليس للرجل الذي يظل عازباً مثل هذا اللقب السلبي) وعالة وموضوع سخرية أو شفقة أو كليهما معا [5]. لذلك ظل الزواج هو الهدف الأساسي لحياة البنت وهو ما جعل الوالدين يتجسدان لإعداد ابنتهم لزوج يحيها ويخفيها من الأخطار ويضمن لها العيش [6].

ويرى الباحثون والمحللون الاجتماعيون أنّ السلطة الأبوية هي المسؤولة عن الاختلال الحاصل في علاقة المرأة بالرجل، وغنّ هذا الاختلال سبب رئيسي في اختلال العلاقات الاجتماعية وكذلك السياسية لذلك فإننا نرى أنّ المجتمع يقدر في المرأة صفات الأمومة والأنوثة والزوجية والمهارة في الشؤون المنزلية، وبكونها موضوعا جنسيا فيكون جمالها رأس مالها الأهم، ولابد للمرأة أن تفرض وجودها كإنسان قبل كل شيء وليس لكونها مجرد دور أم، أخت..الخ فتعرف بالنسبة للرجل وليس بالنسبة لكونها كائناً مستقلاً لذلك يتم إعدادها منذ صغرها للتنبؤ هذه المهمة، كما أنها تعتبر مسؤولة عن انحرافها وانحراف الرجل معها، فهي في نظر التقاليد أصل الغواية والشر والتعاسة، لذلك عرف المجتمع جرائم الشرف ضدها وليس ضد الرجل، كما ينتظر منها أن تكون مطيعة ومخلصة وأمينة لزوجها ما دام يؤمن لها حاجاتها المادي مقابل ذلك لا يلزم هو بواجبات مماثلة تجاه زوجها [7].

---

(1) (Samia) Ramzi-Abadir: OP. cit, P.P 91 . 92.
(2) Ibid, P 113.
(3) (فريدريك) انجلــز: <u>أصل العائلة والملكية الخاصة والدولة</u>، دار التقدم، موسكو، د.ث، نقلا عن (فهيمة) شرف الدين: <u>أصل واحد وصور كثيرة</u>، ثاقفة العنف ضد المرأة في لبنان، المرجع السابق، ص12.
(4) نفس المرجع، ص 20.
(5) (حليم) بركات: المرجع السابق، ص 188.
(6) (Samia) Ramzi-Abadir: OP. cit, P 131.
(7) (حليم) بركات: المرجع السابق، ص 188.

وبهذا نستنتج أنّ مكانة المرأة في العائلة العربية الأبوية والمجتمع بصفة عامة قد تحددت من خلال تقسيم العمل الاجتماعي (فكل ما هو داخلي مرتبط بالمرأة، وكل ما هو خارجي مرتبط بالرجل) والمرتبط بأسلوب الإنتاج وأدواته الاجتماعية، وكما حرم العالم الخارجي على النساء اعبر من العيب على الرجال أن يمكثوا في عالم البيت طويلاً أثناء العمل أو بعده، وهي المكانة التي فرضت على المرأة إيديولوجية تقوم على عدم المساواة بين الجنسين، وجعلت منها واحداً من اثنين: إما أمًّا ولودة للأولاد الذكور وزوجة مطيعة لا تخرج من دارها ولا تقصر في خدمة زوجها وأهله ورعاية أطفالها، وإما جسداً أنثويا وأداة للإغراء والغواية، وهو ما أدى إلى اعتبارها أدنى من الرجل وما يبرر جعلها تحت وصايته.

ولتغيير مكانة المرأة في البنية الأبوية للمجتمع والعائلة العربيين، هذه المكانة المحصورة بعوائق قانونية اجتماعية، فحسب كل من **السعداوي** و**المرنيسي** هناك شروط جوهرية أولية لتحرير المرأة، **فالسعداوي** ترى أن التغيير لا يأتي إلاّ مع تبديل نوع العلاقة القائمة بين الرجل والمرأة، وذلك عن طريق الممارسة في المجتمع، وهذه عملية طويلة الأمد تشتمل على تربية ترتكز على المساواة بين المرأة والرجل في جميع مراحل العمر منذ الولادة حتى الممات مساواة في الحقوق والواجبات خارج المنزل وداخله وفي تربية الأطفال [1].

أما **المرنيســـي** فتستشهد بالكاتب الماركسي السوري **جـــورج طرابيشـــي** الذي يعلن أن العرب ليسوا مئة مليون بل خمسين مليون فقط، ذلك لاعتباره أنّ النساء يشكلن النصف المشلول عن العمل [2]، وإضافة إلى ذلك تعتقد **المرنيســـي** أن المجتمع الأبوي العربي الإسلامي قائم على الرجل.

لقد نشأ تنظيم المجتمع بأسره على السماح للرجال بالتصرف بنصفه الآخر من النساء وكأنهن من ممتلكاتهم الأخرى، إن المسكنات غير كافية فلا يمكن للمجتمع أن يكون مصلحاً فحسب حين تكون حرية المرأة وعدالتها الاجتماعية على المحك [3].

لكن ثمة حقيقة سوسيولوجية هامة هي أنّه رغم كل الفروق والخصائص البيولوجية بين الرجل والمرأة فلا نستطيع أن نفصل نشاط كل منهما عن الآخر لأن كل منهما يكمل الآخر ويتممه في وحدة طبيعية وخلية اجتماعية هي أساس تكوين المجتمع الإنساني واستمراره [4].

---

(1) (نوال) السعداوي: المرأة والجنس: أول نظرة علمية صريحة إلى مشاكل المرأة والجنس في المجتمع العربي، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، 1972، ص 168.

(2) (جورج) طرابيشي: ديناميكا المذكر–المؤنث في المجتمع افسلامي الحديث، ترجمة (أحمد) صالح، دار حوران، الطبعة الأولى، سوريا، 1997، ص 168.

(3) (فاطمة) المرنيسي: المرجع السابق، ص 60.

(4) (إبراهيم) الحيدري: المرجع السابق، ص 12.

المبحث الثاني: أوضـــاع المـــرأة في المجتمـــع الجزائري

1_ المكانة الاجتماعية للمرأة في المجتمعات العربية:

تتبع غالبية الدراسات حول المكانة الاجتماعية للمرأة في المجتمع العربي منهجاً وصفياً يروي لنا بعض الحقائق والآراء وليس منهجاً تحليلياً يفسر لنا لماذا هذه المكانة بالذات، وحين تنزع هذه الدراسات نحو المنهج التحليلي يأتي تحليلها مثالياً فيشور بالدرجة الأولى على الثقافة والتراث والتنشئة ويتجاهل البنى الاجتماعية وعمليات الإنتاج وتوزيع أو تقيم العمل.

ونستدل على هذا المنهج المثالي ببعض التحليلات حول علاقة الدين بمكانة المرأة نذكر على سبيل المثال لا الحصر الرأي الديني الذي يقول "أن المرأة خلقت من ضلع عوجاء"، والرأي الذي يغلب عليه اعتبار الدين مسؤولاً عن فرض النظام الأبوي وذلك حسب رأي الكاتبة المغربية **فاطمـــة المرنيســـي** التي ترى أن النظام الأمومي الذي كان معروفاً في شبه الجزيرة العربية انتهى بظهور الإسلام فرسخ النظام الأبوي وأبقى على امتيازات الرجل (كما يظهر من نظام تعدد الزوجات والطلاق) (1).

وهناك الرأي الذي ينزه الدين من مسؤولية استعباد المرأة ويؤكد العكس، أي انه حررها وساواها بالرجل وثبت الفروقات الطبيعية أنه وضع المرأة يقع في نقطة وسطية بين "القرآن/كلمة الله" و"العادة القبلية أو العائلية/ كلمة الإنسان، كما يتجلى في الحلول الفردية والممارسات اليومية حيث أنّ الدين سوى بينها وبين الرجل فيما يمكن التسوية فيه وفاضل بينهما فيما لا يمكن التسوية فيه، فأوجب على الرجال الجهاد....والسعي على العيال وخفف عن المرأة في ذلك مراعاة لإمكاناتها الجسدية (2).

مقابل هذا المنهج المثالي هناك منهج اجتماعي يفسر مكانة المرأة في المجتمع العربي، والذي يعود بالأساس لموقعها في البنى الاجتماعية وما يشبهها في النظام العام السائد، فوضع المرأة هو جزء من الوضع العام الذي يقوم على سيطرة القوي على الضعيف، كما أنّ اضطهاد المرأة له علاقة بأشكال الاضطهادات الأخرى، وهو ما نبه إليه رائد تحرير المرأة **قاســم أميــن** في القرن الماضي بقوله: "انظر إلى البلاد الشرقية تجد أنّ المرأة في رق الرجل والرجل في رق الحاكم، فهو ظالم بيته مظلوم إذا خرج منه" (3).

وفي الوقت الحاضر وبعد نهاية القرن العشرين نجد أنّ المرأة كائن بغيره لا بذاته فتتحدد هويتها بالنسبة لكونها زوجة فلان أو ابنة فلان أو أمه أو أخته، وإن وضعها يرتبط بالنظام الطبقي، فحيث تكون العلاقات

---

(1) (علي) شقير/(ليندا) مطر/ (حليم) بركات وآخرون: المرأة ودورها في حركة الوحدة العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي ينظمها مركز دراسات الوحدة العربية– مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1982، ص 53.

(2) (علي) شقير/(ليندا) مطر/ (حليم) بركات وآخرون: المرجع السابق، ص 54.

(3) نفس المرجع، ص 55.

علاقات بين سيد ومسود، يصعب أن تجد فيه المرأة الحرية الحقيقية، وأنّ تستعبد فيه إنسانيتها فتعاني بذلك "اغترابين اغتراباً طبقياً واغتراباً على صعيد البنية التحتية في نطاق الأسرة فهي عبيدة العبد" (1).

وهو ما أشار اليه **د. مصطفــى حجــازي** في مطلع القرن، حيث رأى أن المرأة هي أفصح الأمثلة على وضعية القهر بكل أوجهها ودفاعاتها في المجتمع المتخلف... فهي أكثر العناصر الاجتماعية تعرضاً للتبخيس في قيمتها على جميع الأصعدة: الجنس، الجسد، الفكر، الإنتاج، المكانة....، كما يتناسب القهر الذي يفــرض على المرأة مع درجة القهر الذي يخضع له الرجل في المجتمع، فكلما كان الرجل غنياً في مكانته الاجتماعية مارس قهراً أكبر على المرأة (2).

ومن هذا المنطلق الاجتماعي ترى **نــوال السعــداوي** أن علاقة المرأة بالرجل تشبه علاقة العبد بالسيد "فالرجل يشتري المرأة بمقدم الصداق وينص عقد الزواج في أول بنوده عل أن الزوجة ملك لزوجها واجبه الطاعة المطلقة وتخدم الزوجة في بيت زوجها بغير أجر فإن عصت أو تذمرت أو مرضت أو وهنت باعها الرجل بحقه المطلق في الطلاق" (3).

وتتضح علاقة وضع المرأة بالنظام العام من استنتاج **السعــداوي** "أن تحرير المرأة لا يمكن أن يحدث في مجتمع رأسمالي وأن مساواتها بالرجل لا يمكن أن يحدث في مجتمع يفرق بين فرد وفرد وبين طبقة وطبقة، ولهذا فإنّ أول ما يجب أن تدركه المرأة أن تحريرها إنما هو جزء من تحرير المجتمع كله من النظام الرأسمالي" (4).

ورغم أهمية تأكيد العلاقة بين المكانة المرأة والنظام السائد إلاّ أن هذه الدراسات لم تتمكن بعد من تقديم نظرية متكاملة منهجية تربط بين النظام العام والثقافة والعوامل النفسية والعقلية ومكانة المرأة الدونية هذه، لذلك ولتغيير مكانة المرأة في المجتمع من الضروري بمكان إعطاء أهمية خالصة لتغيير الأوضاع السائدة في النظام العام من بنى اجتماعية وطبيعة توزيع العمل ومدى المشاركة في عمليات الإنتاج والقضاء على الفجوة النوعية بين الجنسين التي توضع بذورها الأولى من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية بمفهومها الواسع.

2_ المرأة ضحية المجتمع الأبوي – الذكوري:

إنّ صعوبة وضعية المرأة وتعقد إشكاليتها في العالم العربي نابع من وجودها في مجتمع له أعرافه وتقاليده وقيمه الأبوية العريقة التي حددت مكانة كل من الرجل والمرأة ودورهما في العائلة والمجتمع والسلطة من خلال تقسيم العمل الاجتماعي المرتبط بأسلوب الإنتاج وأدواته الاجتماعية التي فرضت على المرأة إيديولوجيا

---

(1) (علي) شقير/(ليندا) مطر/ (حليم) بركات وآخرون: المرجع السابق، ص 55.

(2) د.)مصطفى) حجازي: مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المفهور، المركز الثقافي العربي، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 2001، ص.ص 159 ـ 202.

(3) (نوال) السعداوي: المرأة والجنس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الثالثة، بيروت، 1974، ص 110 نقلا عن (علي) شقر وآخرون، المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية، المرجع السابق، ص 55.

(4) (نوال) السعداوي: المرجع السابق، ص.ص 55 ـ 56.

تقوم على عدم المساواة بين الجنسين، وجعلها واحداً من اثنين: إما أمًّا ولودة أو زوجة مطيعة لا تخرج من دارها ولا تقصر في خدمة زوجها وتربية أطفالها، وإما جسداً أنثوياً وأداة للإغراء والغواية [1].

هذا ما أدى إلى اعتبارها أدنى من الرجل، وهو ما يبرر جعلها تحت وصايته.ولحال أن الواقع الاجتماعي يؤكد على أن المجتمع في الشرق والغرب هو مجتمع أبوي –ذكوري، أي أن المسيطرين على شؤون الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وحتى الثقافية هم الرجال وليس النساء.

من هنا نستنتج أنه بالرغم من تقسيم العمل الطبيعي–الاجتماعي بين الجنسين حسب وظائف كل منهما فإنّ التفاوت الواسع بينهما هو حقيقة هامة أخرى، عامة وشاملة، وإن نظرة موضوعية إلى هذه المشكلة توصلنا إلى حقيقة هامة هي أن المرأة هي ضحية المجتمع الأبوي–الذكوري الذي قنن قيماً وأعرافاً ومفاهيم تحط من قيمة المرأة وتجعلها في مكانة أدنى من الرجل درجة.

وحتى الآن لم تتح فرصة كافية أمام المرأة للقيام بدورها المفروض أن تقوم به كند للرجل، وبالتالي الرفع من شأنها واحترامها كإنسان كلي وكامل مثل الرجل وكذلك الاعتراف بحقوقها على المستويين النظري والتطبيقي.

3_ اضطـــهـــاد المـــرأة:

الحقيقة والواقع أن المرأة مضطهدة، ومن يضطهدها هو الرجل مع أن الحياة لا تكتمل إلاّ بهما، ويأخذ اضطهادها أشكالاً ثلاث:

1.3_ الاضطهـــاد النوعـــي:

يعني تفوق الرجل على المرأة وسيادته عليها وهما من أجل تحقيق مصالحه الخاصة والعامة وهي التي أدت لطمس شخصية المرأة والتقليل من أهميتها واستلابها وهو ما سبب عدم تكامل الجنسين وتكافلها الاجتماعي [2].

2.3_ الاضطهـــاد الأبوي–الذكوري(البطركـــي):

يظهر في سيطرة الذكر على الأنثى في العائلة والمجتمع والسلطة، ويتم التعبير عنها بتسلط الأب على العائلة تسلطا لا عقلانياً، يوجب خضوع الأم والأولاد وطاعتهم له طاعة عمياء، كما تظهر في سيطرة الولد على البنت حتى لو كانت أكبر منه سناً وأرزن منه عقلاً، هذه السيطرة هي تعبير عن النزعة الأبوية واستمرارها جيلاً بعد جيل [3].

---

(1) (إبراهيم) الحيدري: المرجع السابق، ص 12.

(2) نفس المرجع، ص 13.

(3) نفس المرجع، ص13.

3.3_ الاضطهــاد القانــونـــي:

هذا الشكل من الاضطهاد منبثق من الاضطهاد الأبوي الذي ينعكس في القوانين الوضعية والعرفية التي تضطهد بدورها المرأة في حقوقها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهو ما يعيق تقدمها ومساواتها مع الرجل في الإنسانية [1].

إن اضطهاد المرأة وتهميشها لم يكونا في الواقع بسبب العامل البيولوجي أو الديني أو النفسي، وإنما سبب العوامل الاجتماعية والطبقية والأعراف والقيم الذكورية التي تنتج عن مصالح الرجل في الهيمنة والاستحواذ بها وإخضاعها لمشيئته وهو أساس عدم المساواة بين الجنسين والصراع الأزلي بينهما.

4_ تهميـــش المـــرأة:

في معظم المجتمعات في العالم قديماً وحديثاً يختلف عالم المرأة عن عالم الرجل، وبصورة عامة يعتبر عالم المرأة ضيقاً ومحاصراً بالنسبة لعالم الرجل، وإذا كانت المجتمعات الغربية هي مجتمعات أبوية–ذكورية فإن المجتمعات العربية أكثر أبوية وأشد معاصرة وتهميشا للمرأة، وإن الفوارق بين الجنسين أكثر عمقاً وتأثيراً في المجتمع وفي شخصية الفرد وأفكاره وسلوكه رجلاً كان أم امرأة "فالنساء في العالم العربي يخضعن لسلطة قانونين متناقضين: الأول هو قانون عام ولا يفرق بين المواطنين على أساس الجنس والدين والقومية والقومية والطبقة ويعطيهم حقوقاً متساوية تقريباً، والثاني يقوم على التمييز على أساس الجنس، ففي اللحظة التي تتخطى فيها المرأة عتبة دارها تخضع لقانون العرف والتقاليد وتصبح جنساً آخر ليس له حق المطالبة بحقوقه المشروعة [2].

وتساهم نظم التنشئة الاجتماعية والتربية والتعليم في تكريسي التمييز بين البنت والولد منذ الطفولة، إضافة لشيوع ثقافة تقليدية تزيد من التشوهات التي تصيب المرأة وترفع في الوقت ذاته درجة الأمية والحضارية بين النساء المتعلمات فتتوجه المرأة إلى عملية التقليد والمحاكاة سواء كان تقليداً لثقافة شعبية أو تقليد للغرب المتمثل بالمودة والتحرر الجنسي.

إن هذه الوضعية السلبية التي وصلت إليها المرأة واللاّمساواة بين الرجل وبينها أثرتا ولا زالتا تؤثران في خلق تصور سلبي عن المرأة نفسها وهو ما يقوي تصور الرجل عن نفسه بأنه أعلى منها درجة وهذا التصور يعيق إمكانية تحقيق ذات المرأة وذات الرجل في آن واحد.

5_ دونيـــة المـــرأة:

لا فرق بين مكانة المرأة اليوم ومكانة أمها أو جدتها من قبلها وإن كانت هناك مظاهر تشير إلى تغيير المنزلة، ولابد من الاعتراف بأن حياة هذا الجيل الجديد من المتعلمات لا يمكن وصفها بالسهولة فهن ممزقات بين الآراء التقليدية السائدة منذ القدم حول دونية المرأة عن الرجل والتي تبدو واضحة في العديد من مجالات التحرك

(1) (إبراهيم) الحيدري: المرجع السابق، ص 13.

(2) نفس المرجع، ص 16.

الاجتماعي في الإطـــار الذي يعيش بداخله، وبين مفاهيمه الحديثة عما يجب أن تكون عليه مكانة المرأة وضرورة مساواتها بالرجل [1]، وبعبارة أخرى فهن ضائعات بين تبعيتهن التقليدية اجتماعياً ونفسياً وبين طموحهن إلى تحقيق ذاتهن بالشكل الذي يردن "أي الصراع بين القديم والجديد التحرري".

ولعل أن حال أمهاتنا وجداتنا أفضل حالاً من حال الفتيات في الحاضر فعلى الأقل هن كن فاهمات لوضعهن، كذلك نجد أن التقاليد والعادات الاجتماعية الراسخة تشكل عبئاً ثقيلاً على كاهل المرأة المتعلمة التي بدأت تدرك الحقوق التي سلبها إياها المجتمع.

هذا إضافة للإيديولوجيات الدينية التي لعبت هي الأخرى دوراً بارزاً في تكريس هذه الوضعية –على الأقل– من حيث التفسير الخاطئ لبعض النصوص الشرعية من آيات قرآنية وأحاديث شريفة، فقد أعلن القرآن وبنصوص صريحة لا مجال للشك فيها تفضيل الرجال على النساء [2]، مثل ما جاء في الآية 34 من سورة النساء، قال تعالى: "الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ الله بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ و بِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ" [3]، أي أنّ التفضيل جاء في أمور مثل أنه خص الرجال بالرسالات والنبوات وقيادات الحروب نظراً للتركيبة الجسمية القوية للرجل.

لكن في الثواب فميزات الثواب عند الله سبحانه وتعالى هو العمل الصالح، "ولعل المنزلية الدونية التي تعيشها المرأة تغذي عندها الشعور بها والاستعداد النفسي لها وحمله إياها منذ الصغر على الاعتقاد بأفضلية الذكر عليها" [4]، وتستطيع أغلبية النساء التأكد من هذه الحقيقة حين مراجعة حياتهن بصدق فيلاحظن التمييز بين الجنسين في كل مرحلة من مراحل حياتهن مروراً بالطفولة، المراهقة، الزواج (كزوجة وأم) وفي العمل إن كن تعملن.

6_ المركز الاجتماعي للمرأة الجزائرية وتطوره:

1.6_ المرأة الجزائرية قبل الاستعمار:

لقد تضاربت الآراء حول الوضعية الاجتماعية للمرأة الجزائرية قبل الاستعمار، فنجد البعض يقول بأن المرأة الجزائرية كانت قبل الاستعمار تعيش محترمة ومعززة، بل وذهبت لأبعد من ذلك حيث تبوأت مكانة الزعيمة الروحية والقائدة وأحسن مثال على هذا "الكاهنة" التي ساست قومها"فامرأة تحكم البرابرة هذا يعني أن لها ميزة مقدسة" [5]،أي أنها لم تكن امرأة عادية فقد كانت لها ميزات غامضة تميزها عن باقي أفراد مجتمعها، وهو

---

(1) د. (سلوى) الخماش: المرأة العربية والمجتمع التقليدي المتخلف، دار الحقيقة، الطبعة الثالثة، 1981، بيروت، ص 15.

(2) نفس المرجع، ص 16.

(3) سورة النساء، الآيـــة 34..

(4) د. (سلوى) الخماش: المرجع السابق، ص 19.

(5) (E.F) Gautier: Le passé de l’Afrique du nord, Petite Bibliothèque Payot, Nouvelle Edition, Paris, 1952, P 252. نقلاً عن (جمال) معتوق: وجوه من العنف ضد النساء خارج بيوتهن "دراسة ميدانية لممارسة العنف ضد النساء في الشارع بمدينة البليدة"، رسالة ماجستير غير منشورة –معهد علم الاجتماع– فرع علم الاجتماع الثقافي الجزائر، 92/93، ص 38.

ما رجح للمرأة في تلك الفترة من أن تحظى بالفوقية وأن تكتسب مكانة من التقدير والتقديس، وربما أمكننا القول "بأن هناك صلة تعامل قائمة على المساواة في ميادين حياتية عديدة بينها وبين الرجل، وبهذا احتفظت المرأة البربرية بحقها في الرفعة، وقد تقبل الرجل البربري منها ذلك ووطد مشاعره عليه، وهو ما جعل مدار الحياة يتسع للمرأة ويشمل مختلف الأنشطة، المر الذي رفع مكانتها في البيئة البربرية وجعل الأمر مرجوعاً إليها في سائر الظروف" (1).

في المقابل نجد رأياً مناقضاً له تماماً والقائل بأنّ "المرأة البربرية كانت في وضع مهين ولا تحسد عليه، ونظراً لعدم اعتراف المجتمع لها بأية قيمة اجتماعية مما جعلها الخادم الأمين للرجل الذي كبلها بشتى الواجبات المهنية المرهقة وقسا عليها المجتمع البربري وحرمها من حق الإرث حيث كانت لا ترث ولا تورث وبالتالي حرمها من كل حق مالي" (2).

هذا التضارب في الآراء راجع لندرة الكتابات والمراجع والبحوث في هذا الموضوع، فالمرأة قبل مجيء الإسلام لم تكن تتمتع بحقوقها بل كانت مضطهدة فوجودها في الحقل والمزرعة والغابات لا يعني أبداً أنها حرة بل إن الرجل كان يستغلها كباقي الأشياء الأخرى لخدمته (3)، أما فيما يخص تقاليد التوريث التي نزعتها البيئة البربرية هي من إملاء المجتمع لبربري ومن إقرار المرأة البربرية نفسها، كما أنّ وجود بعض النساء من أمثال الكاهنة في السلطة لا يعني بأن الوضع كان عام بالنسبة لكل النساء.

2.6_ المرأة الجزائرية أثناء الاستعمار:

اهتمت المرأة الجزائرية بالثورة التحريرية الكبرى فقد كانت جزءً لا يتجزأ عن الرجل الجزائري المناضل والمكافح والذي جاهد في سبيل استرجاع حريته وسيادته، فقد كانت القوات الاستعمارية تعاني من المرأة الجزائرية التي كانت تسبب له المتاعب بشكل رهيب (4)، وبالمقابل تظهر معاناة المرأة من الاستعمار في المضايقات التي كانت تتعرض لها، لذلك كانت المرأة في ذلك العهد تحجب وتنقطع عن العالم الخارجي وعن عالم الرجال عند سن البلوغ، ويكون البيت هو المقر الدائم لها حتى يزوجها وليها، ولذلك فقد كان حجبها نوع من أنواع الدفاع عن الهوية الاجتماعية (5) والحفاظ عن شرف العائلة الذي يسعى الاستعمار جاهداً للقضاء عليه وبالتالي يتمكن من تفكيك العائلة والمجتمع ككل.

---

(1) (سليمان) عشيراتي: الشخصية الجزائرية: الأرضية والمحددات الحضارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص 217.

(2) Geselle (S): Histoire ancienne de l’Afrique du nord, Paris, 1924, P 55 نقلاً عن (جمال) معتوق: المرجع السابق، ص 59.

(3) (جمال) معتوق: وجوه من العنف ضد النساء خارج بيوتهن، المرجع السابق، ص 60.

(4) د. (عبد الرحمن) وافي: في سيكولوجية المرأة والمجتمع، دار هومة، الجزائر، بدون سنة، ص 29.

(5) (Samia) Ramzi Abadir : La femme Arabe au Maghreb et au Machrek, OP. cit, P 50.

فأمام تأزم الوضع الاجتماعي والاقتصادي والرفض المعلن من طرف الاستعمار للاعتراف بهذا الشعب انفجرت الثورة التحريرية والتي أحدثت تقلباً كاملاً في حياة المرأة التي باتت تحتل مكاناً في العمل الثوري فازدادت أهميتها وتطورت شخصيتها وكشف بذلك المجال العام الذي يشحذ الهمة من أجل المسؤولية والتي كانت محجوبة عنه تحت ظل ما يعرف بالشرف والهوية الاجتماعية وبهذا نلاحظ أن "حرب الشعب الجزائري قد مكنت المرأة من نسق العالم الضيق اللامسؤول التي كانت تعيش فيه فتمضي جنباً إلى جنب متعاونة مع الرجل في تحطيم النظام الاستعماري وفي ميلاد امرأة جديدة" (1).

فابتداء من عام 1955 أصبحت للنساء في الجزائر قصص عديدة حول قضاء نحبهن في الجبال أو في المدن، إيداعهن السجن من أجل أن تولد الجزائر المستقلة، وبذلك أخذت صورة المرأة من أجل الزواج تختفي وتحل محلها صورة المرأة من أجل العمل (2).

وما نستطيع قوله هنا هو أن المرأة الجزائرية في العهد الأول للاستعمار كانت تحجب عن الأنظار فكان لها مكان ضيق وهذا انطلاقا من مبدأ الشرف والرجولة والحفاظ على سمعة العائلة وخوفاً عليها من الاغتصاب من طرف المستعمر، ولكن ازداد القمع والقهر والاضطهاد الذي تعرض له الشعب الجزائري من طرف المستعمر، كل هذا ساهم في تفجير الثورة التحريرية التي شحذت الهمم لدى الرجال والنساء والشيوخ، وبذلك فقد ساهم انفجار الثورة في بروز في المجال العام واللائي عرفن كيف تحافظن على كرامتهن كنساء وبرهنّ على جدارتهن كمناضلات ومجاهدات أثبتن شخصياتهن في جيش التحرير ولا أدل على هذا قوائم الشهيدات والمجاهدات والمعطوبات اللاتي عرفن كيف تنتزعن الاستقلال من يد الاستعمار.

3.6_ المرأة الجزائرية بعد الاستعمار:

بعد الاستقلال توجهت المرأة الجزائرية بعد وضعها للبندقية إلى ميدان البناء والتشييد فحملت سلاح العلم وراحت تقتحم كل المواقع إلى جانب الرجل، بل تفوقت عليه في كثير من المجالات الفكرية والعلمية، إلاّ أن العادات والتقاليد وسوء فهم الدين رسم لها حدوداً حمراء، لا يمكن أن تتجاوزها حتى وإن تحصلت على أعلى الدرجات والمناصب العلمية والاجتماعية، وبهذا نلاحظ وحسب رأي العديد من الباحثين، ومن بينهم **زينب الأعــوج** أن الثورة التحريرية قد أخفقت في تحرير المرأة، "فبعد الاستقلال مباشرة لم يهتم كثيراً بتغيير واقع المرأة والتي بانتهاء الثورة رجعت إلى وظيفتها الإنسانية التقليدية والتي يفرضها عليها المجتمع الزوجة المطيعة، الطفلة المستسلمة، آلة الإنجاب، وكأن عملية تحررها في تلك الفترة كانت محلية فقط (3).

فبعد كل ما ساهمت به المرأة من أجل هذا الوطن أدار الرجل ظهره لها مباشرة بعد الانتصار ففضل الوقوف في الصف الأعلى وتركها في الصف الأدنى في مسيرة التنمية "فالمرأة التي ساهمت بكل ما لديها من

---

(1) (فرانس) فانون: المرجع السابق، ص 107.

(2) نفس المرجع، ص 107.

(3) (زينب) الأعوج: دفاتر نسائية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991، ص.ص 30 .31.

أجل تحرير البلاد لم يعد ينظر إليها نفس المنظار إلاّ في بعض الحالات النادرة فأصبحت الأنثى ولم تعد المرأة في شموليتها، فالذهنيات لم تتغير على مستوى الواقع الاجتماعي خصوصاً عندما يتعلق الأمر بفكرة الذكورة والأنثوية لقد بقيت هي هي" [1].

7_ تحليل الوضعية الاجتماعية للمرأة الجزائرية:

لا يمكننا فهم الوضعية الاجتماعية للمرأة الجزائرية في الحاضر ولا توقع وضعيتها في المستقبل، دون تحليل الواقع الاجتماعي العام للمجتمع الجزائري مع محاولة استكشاف البنية السرية، هذا الواقع الذي يكشف عن نظام مازال يسيطر عليه التنظيم الأبوي.

لذلك "فالمجتمع الجزائري وفي علاقته بالحداثة يبدو خاضعاً لها كعامل خارجي ولا يعيشها كحالة طبيعية، ولا ينسجم معها بكل عناصرها ومتطلباتها أما إذا انتقلنا إلى الأسرة التي يقوم عليها المجتمع وجدنا أنها لا تشكل نموذجاً موحّداً بل مجموعة من الأشكال وكل شكل يختلف عن غيره في طبيعته وفي علاقات أفراده وفي مكانتهم وأدوارهم وتوجهاتهم الثقافية" [2]، ولعل أبرزها هو الأسرة النووية الحديثة التي كانت الحرية والاستقلالية وراء قيامها والأسرة الممتدة التقليدية التي تشجع النظام الأبوي على بقائها هذا من ناحية الشكل، أما من ناحية العلاقات فنلاحظ أن العلاقات الأسرية في الأسرة الممتدة تتمحور حول علاقة الخضوع التبعية خضوع الصغير للكبير والمرأة للرجل ... وهكذا.

أما في الأسرة النووية فإن العلاقات مساواتية مبدئياً ويتأسس الصرح الذي تقوم عليه هذه المساواة بتضافر مجموعة من العوامل أهمها الاستقلالية المادية والاقتصادية وارتفاع مستوى التعليم خصوصاً تعليم المرأة الذي يسمح لها بالاندماج في جماعات خارج دوائر القرابة والارتباط داخلها بمصالح حيوية، وبهذا استطاعت المرأة أن تنشئ مركزاً جديداً بفضل التعليم وامتلاك المعرفة (مادتها ووسائلها) والاندماج في سوق العمل وتحقيق الترقية المهنية وهو ما هز أركان المراكز القديمة لأفراد الأسرة (الأب ، الأم، الأخ).

وبهذا نستخلص أن المرأة لم يسمح لها بالتمتع بالانتصار وسبب ذلك هو ثقافة المجتمع الذكورية والتي ترى من المرأة مجرد أنثى ولا أكثر ولا أقل وأن السيادة للرجل وحده.

وكان من آثار ذلك التغير مثلاً أن "الأم تعززت مكانتها وتأكدت بفضل اعتمادها على ابنتها العاملة بدلاً من اعتمادها على أبنائها أو زوجها، الأمر الذي خلق توازنا جديداً ولو نسبياً بين المرأة والرجل داخل الأسرة وذلك لأن نسبة كبيرة من النساء لم تستطع وإن اكتسبت مكانة اجتماعية بفضل تعلمها واقتنائها شهادات علمية ونجاحها في العمل أن تغير من وضعها داخل الأسرة [3].

---

(1) (زينب) الأعوج:المرجع السابق، ص 31.

(2) (محمد) السيد حمداوي: المرأة بين الأسرة والمجتمع: الإزدواجية والعنف المعنوي، نقلاً عن الملتقى الوطني حول: نساء وجهات نظر مختلفة وتعددية أفكار، وزارة التضامن الوطني والعائلة من 3_4 مارس، الجزائر،1998، ص.ص 22 . 23.

(1) نفس المرجع، ص 25.

فالواقع أن الكثير من الأفراد الذين ينتمون إلى أسر نووية يستنبطون نموذج الأسرة التقليدية ومازالت بنيتهم الفكرية تطغى عليها الأفكار والتصورات القديمة، ولقد عملت الإيديولوجيات الداعية إلى المحافظة بصورة تظهر الأمس، كل الأمس على أنه حالة صحية ونظام متماسك وملاذ لإعادة التوازن للأسرة والمجتمع على تعزيز صورة النموذج التقليدي الأسري خصوصاً بإعطاء السيطرة على المرأة شرعيتها، لقد رسمت هذه الإيديولوجيات الإمكانية التي يستطيع الرجل استرجاع السلطة التي أوشكت أن تفلت منه (1).

وكان من آثار هذه الإيديولوجيات المحافظة أن أقامت الهوية بين دور المرأة ومركزها، أي بين إمكانيتها أن تمارس دوراً اقتصادياً أو أن تبقى خاضعة لسلطة الرجل التقليدية (2)، هكذا وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن المرأة التي استطاعت أن تقنع أباها بالتحالف مع أمها بوضعها الجديد ومركزها في المجتمع سوف تجد داخل الأسرة في أخيها الذي لم ينجح في المدرسة ولم يجد عملاً ولم يجتهد في الحصول عليه خصمها الأول الجديد، ولأنّ الأب يجد في نجاح البنت تعويضا عن خسارة الابن وعزاءً فيقابل ذلك بالاعتراف والامتنان والليونة في العلاقة، فإن الابن سوف يرى في هذا الوضع إنكاراً لرجولته وتهديداً لمكانته، وسوف يستخدم كل الوسائل لاسترجاع مكانته المهضومة ود لو يكون الأب بجانبه، ولكن الأب حتى ولو كان تقليدياً فإنه يثمّن العلم والعمل كقيمتين اجتماعيتين ويقف إلى جانب من يتحلى بهما، أضف إلى ذلك أن الأب يرفض أن يملي عليه ابنه تعاليمه ويحدد له الكيفية التي يتعامل بها مع أفراد أسرته، وأن الطبائع تقضي أن يضل الأب أباً يحترمه أبناؤه ويطيعونه وجوباً.

ولا داعي إلى شرح الصراع الأسري الذي ينجم عن هذا الوضع والذي يهز تماسك الأسرة وهدوءها، وينعكس على أفراده بالقلق والاضطراب ولكن ذلك لا يجعل الابن يتردد في المطالبة بسلطته كرجل تعلم أو لم يتعلم، عمل أو لم يعمل، كفل الأسرة أو كان عالة عليها، ففي نظره ليس مما يزيد في تثمين قيمة أخته أن تكون أكثر منه ثقافة أو خبرة مهنية أو أعلى منه مركزاً اقتصادياً واجتماعياً، فلأنه الرجل فإنّ طبائع الأمور تقتضي أن يكون هو الأعلى وأن ذلك يوجب عليها طاعته واحترامه (3).

وبهذا فإن المرأة وفي سعيها للتوفيق بين الحداثة وخوفها من المحافظة فإنها لا تجتهد فقط في طلب العلم وفي إتقان العمل، بل تلجأ إلى المخادعة والتمويه والحماية والكذب، وفي مواقف معينة للإفلات من مراقبة الأسرة، فلا تجد الفتاة التي تخرج للعلم أو العمل بعض الحرية التي تعطيها فهماً شكلياً في غالب الأحيان فنختزلها في اللباس الكاشف لمفاتن الأنوثة وفي عيادة المقاهي والمراقص والمبالغة في الاختلاط، لا تجد هذه الحرية إلاّ عندما تبتعد عن الوسط العائلي الذي يؤمه الأقارب (4)، وذلك لأنها لم تعش وضعيتها داخل الأسرة على أساس من التفاهم والانسجام والاتفاق حول القيم المناسبة لتحقيق الذات وضمان ازدهارها.

---

(1) (محمد) السيد حمداوي: المرجع السابق، ص 26.

(2) نفس المرجع، ص.ص 26 . 27.

(3) نفس المرجع، ص 27.

(4) نفس المرجع، ص 27 . 28.

إن هذه الازدواجية التي تعيشها المرأة ما هي إلا صورة عن ازدواجية المجتمع والأسرة التي يقوم عليها، إنها متأرجحة بين التقليد والحداثة بنسب تختلف من امرأة لامرأة، كما تجد المرأة روح المبادرة لديها معاقة بعدم القدرة على تمرير القرار: "قرارها في أن تختار ضمن ظروفها الموضوعية الدور الذي تلعبه داخل المجتمع حتى تحقق ذاتها وتؤسس مكانتها الاجتماعية كاملة ومستقلة، إن ذلك يبدو في مجتمع متخلف يعيش الحداثة كظاهرة مرضية أمراً عسيراً اللهم إذا وجدت في الأب أو الأخ أو الزوج أو أحد الأقارب الرجال سنداً ولهذا فإن المرأة هنا لا تمرر رأيها أو قرارها إلاّ من خلال الرجل، ولا تدافع عنه إلاّ بواسطة الرجل، الأمر الذي يؤكد الرجولية في الأسرة والمجتمع، وهي رجولية سالبة لأنها لم تتح لنفسها الاستفادة من مبادرة المرأة لن تتمكن ورأيها وقرارها [1]. من خلال هذا التحليل أن المرأة لن تتمكن من تحقيق مكانتها وذاتها في المجتمع الجزائري ما دامت الأفكار التقليدية المصبوغة بالحداثة هي التي تحكه وذلك لأنه مجتمع ذكوري لا يؤمن بنجاحات المرأة حتى وإن بلغت أعلى المراكز.

المبحث الثالث: النوع الاجتماعي "الجندر" والعلاقة بين الجنسين

1_ الجنـــدر وصناعتـــه:

إن اليقين الثابت الذي يختزنه الواحد منا بأنه ذكر أو أنثى هو ما يطلق عليه اسم "الهوية الجندرية" التي تنتمي لطائفة الهويات النفس–اجتماعية، هذه الهوية التي تتشكل بفعل التنشئة على الأدوار الجندرية في سنوات الطفولة الأولى لتصبح ثابتة و"أبدية" وجوهرية لهويتها الإنسانية، هذا حسب بعض المحللين النفسيين في حين نجد كثيراً من السوسيولوجيين غير واثقين من نهاية التشكيل المذكور سالفاً، فالجندر من وجهة نظرهم ليس مكونا ثابتاً ومستقراً نحمله معنا في تفاعلاتنا بل هو يتشكل من خلال تفاعلاتنا وبواسطتها [2]، من هذا نستنتج أن الجندر ليس وجهاً من كيان الفرد بل هو ما يضعه الفرد من خلال تفاعله وعلاقاته مع الآخرين ومع الجنس الآخر بشكل خاص.

صحيح أنّ الجندر "Gender" مركب ثقافي–اجتماعي يظلل عملية التنشئة الاجتماعية في كل مراحلها وبحكم أوجه تجلياتها وأننا نولد في نظامه السابق لوجودنا، فيفرض علينا الخضوع لترتيباته وترتباته إلاّ أن تجسيد وجوده مرهون هو أيضاً بالأفراد أنفسهم الذين يعيدون إنتاجه في جزئيات سلوكهم اليومي، وفي تفاعلاتهم مع الآخرين في اتجاهاتهم وخياراتهم في قبولهم أو في نقضهم لترتيباته [3].

فالأشخاص يصنعون الجندر في عملية تفاوضية لا تهدأ، أي أن الجندر ليس ما يتم فعله بنا فحسب، بل إن الجندر هو ما نصنعه نحن بأنفسنا وذلك لأننا نقوم على الدوام بخلق وإعادة خلق هوياتنا الجندرية في سياق

---

(1) (محمد) السيد حمداوي: المرجع السابق، ص 28.

(2) (عزة) شرارة بيضون: المرجع السابق، ص.ص 12 .13.

(3) نفس المرجع، ص 13.

تفاعلاتنا مع الآخرين وفي إطار المؤسسات الاجتماعية التي تضمنا وصناعة الجندر مسار لا يتوقف بل يرافق مراحل حياتنا كلها والسلوك الجندري المناسب هو استجابة لمعايير مستدخلة أو سمات شخصية بدرجة أقل ربما من كونه استجابة تخضع باستمرار لتفاوض مع الآخرين الذين يفرضون علينا وجوب السلوك بطريقة مناسبة ذكرية أو أنثوية حسب الحالة.

2ـ العـــلاقـــة بين الجنسيـــن:

ترتكز العلاقة بين الجنسين في المجتمع العربي بصفة عامة والجزائري بصفة خاصة على ثلاثة دعائم أساسية هي:

1) المكانة الدونية التي تعيش فيها المرأة ضمن المفاهيم السطحية للمجتمع للعفة والأخلاق.

2) جهل كل من الجنسين بالآخر نتيجة سلسلة طويلة من المحرمات الاجتماعية المتعلقة بالجنس.

3) اعتمادية المرأة اقتصادياً على الرجل سواء كان أباً أو أخاً أو زوجاً.

هذه الدعائم الثلاثة تقوم على قاعدة اجتماعية متخلفة تحكمها الفوارق الطبقية والصراعات مما ينعكس على العلاقة بين الجنسين [1].

هذه العلاقة التي تحددت مسبقاً بمناهج التربية في كل مجتمع حسب دور كل منهما في الحياة، لذلك يمكننا القول أينّ أي علاقة بين المرأة والرجل ومهما كان نوعها بما في ذلك لزواج لا يمكن أن تكون حقيقة وعميقة ومنتجة ما لم يكن أطرافها متمتعين بالاستقلال في الفكر والعمل بالإضافة إلى الاستقلال الاقتصادي في أغلب الأحيان، والمقصود هنا هو عدم التبعية الاقتصادية أي قدرة كل من الطرفين على توفير حياة مناسبة لذاته عند الضرورة أو الاختيار [2].

كما أن حرية المرأة في تقرير مصيرها وتأكيد ذاتها وإفساح المجال لقدراتها سواء في الزواج أو بعده أمر حتمي، لإخراجها من عزلتها الحقيقية عزلتها النفسية وشعورها بالنقص وشرط أساسي لتحويل نصف المجتمع من نصف تابع إلى نصف مشارك مكتمل ودافع للنصف الآخر، ويكون الأمر عكس ذلك عندما يكون المفهوم السائد عن المرأة هو أنها أنثى وموضوع جنس، لأن العلاقة بين الرجل والمرأة تظل ضحلة ومجالاً للشك من كلا الطرفين.

من هذا كله نستخلص أن الحواجز القائمة بين الجنسين هي حواجز مصطنعة إما من قبل المجتمع ذاته عن طريق مؤسساته التقليدية وأفكاره المتخلفة السائدة أو عن طريق المفاهيم الخاطئة التي يحملها كل طرف عن الآخر رجلاً كان أو امرأة، كما أنه لا يمكننا أن ننكر أن التعرض لمثل هذا العنصر بواقعية غير تقريرية وجرأة وإبداع أمر شاق في بيئة متخلفة تقليدية رغم ما يكتسيها من مظاهر الحداثة والتي تعتبر الشيطان ثالث الحنسين.

---

(1) د. (سلوى) الخماش: المرأة العربية والمجتمع التقليدي المتخلف، الطبعة الثالثة، دار الحقيقة، بيروت، 1981، ص 48.

(2) د. (سلوى) الخماش: المرجع السابق، ص 57.

إن المحرمات الاجتماعية التي يفرضها المجتمع وتحشى بها أدمغة الفتيان والفتيات منذ الصغر تترك أثارها السلبية على كل منهما وهذا واضح في العلاقات الاجتماعية القائمة [1]، لذلك نلاحظ دائماً أن العلاقة بين الجنسين هي علاقة صراع ومحاولة لإثبات الذات.

3_ نمــوذج النــوع الاجتماعــي التقليــدي:

يرتكز هذا النموذج على الاعتراف بـــ:

1) أن الرجل والمرأة مختلفان بيولوجياً وأن هذه الفوارق البيولوجية تحدد وظائفهما الاجتماعية.

2) أن الرجل والمرأة يجملان مسؤوليات مختلفة ومتكاملة داخل إطار الأسرة.

3) أن لهما حقوقاً مختلفة لكن متساوية متعلقة بهذه المسؤوليات [2].

ويفترض هذا النموذج أن تتزوج المرأة سن مبكرة وتصبح ربة بيت الذي هو بقيادة الرجل المتحفظ بالسلطة العليا التي يمارسها على النساء في جميع مجالات القرار وفي الأعمال التي لها صلة بالحياة العامة وبذلك فإن تفاعلات المرأة مع الدولة والمجتمع من خلال زوجها أو أحد الأفراد الذكور من أسرتها الذي يكون له عمل يتيح له أن يعيل أسرته مقابل أن تحصر المرأة نفسها بالأسرة كزوجة أو أم، وهي بذلك أدوار تسمهن بالضعف ولذلك فهي بحاجة لحماية الذكر، فيستعمل الذكر هذه الحماية كمبرر لمزاولة السلطة المطلقة عليها كما ذكرنا آنفاً [3].

نجد هذا النموذج التقليدي للنوع الاجتماعي في معظم قوانين الحياة العامة للدول العربية بما في ذلك الجزائر، وبذلك جاء التفريق بين الحياة العامة للذكور والحياة الخاصة للإناث كما يشمل هذا النموذج على أربعة عناصر رئيسية نذكر منها فيما يلي:

4_ العناصر الرئيسية لنموذج النوع الاجتماعي التقليدي:

1.4_ مركزيـــة الأســـرة:

والتي تعد اللبنة الأساسية في المجتمع وفق ما تحدده الدساتير والأديان والمواثيق والتشريعات، حيث يتفق الجميع على أن مركزيتها هي من المقومات الثقافية الهامة، وأن مصلحة المجتمع تغلب على مصالح الفرد وتؤثر تأثيراً قوياً في نظرته وخياراته.

2.4_ تنشئة الرجل كمعيل وحيد:

يعتبر الرجل في السر عبر العالم المعيل الرئيسي ورأس العائلة لكن في الكثير من البلدان العربية يدوّن هذا القرار في القانون، مما يوحي بأن النساء لا يستطعن ولا يحتجن إلى إعالة أنفسهن وهو ما يستدعي التساؤل

---

(1) د. (سلوى) الخماش: المرجع السابق، ص 58.

(2) تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: النوع الاجتماعي والتنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (المرأة في المجال العام)، دار الساقي، بيروت، لبنان، 2005، ص.ص 154 . 155.

(3) نفس المرجع، ص 155.

عن حق النساء في العمل لأنه يعتبر خيارياً وليس أساسياً [1]، فعلى سبيل المثال ينظر إلى البطالة العالية إلى النساء كأنهن تسلبن من الرجال الوظيفة بدل من أن يكون لهن الحق في العمل، إضافة لذلك فإنه ينظر في كثير من الأحيان إلى عمل النساء خارج المنزل على أنه مؤشر إلى عجز الأقارب الذكور عن إعالة الأسرة بدل من أن ينظر إليه على أنه إثبات لمكانتهن أو كمؤشر للتقدم والتنمية لذلك فإن هذا المفهوم الخاطئ من شأنه أن يفرض ضغطا اجتماعياً ونفسياً على الرجال إذا اشتغلت زوجاتهم خارج المنزل.

3.4_ القيود الاجتماعية المفروضة على المرأة بفعل "قانون الحشمة":

يعتبر شرف المرأة كمركز لشرف العائلة وسمعتها كاعتبار اجتماعي يقع على عاتق الرجل مسؤولية الحفاظ عليه، من هنا يعتبر أيضاً أن من حقه التحكم في اتصال نسيبته الأنثى "زوجته أو أخته" بالعالم الخارجي (المجال العام) [2].

إن تخصيص حيّز عام للرجال وحيّز خاص للنساء أمر مألوف في معظم الثقافات حول العالم، أما في المجتمعات الإسلامية فيستخدم مفهوم "المحرم" لتحديد أي نوع من أنواع التعامل مسموحاً به بين المرأة والرجل في الأماكن العامة والخاصة، فهما يستطيعان التعامل مع الأقرباء في الأماكن الخاصة، لكن التعامل مع غير القريب سواء في المجال العام أو الخاص خاضع لشروط تتحكم به فهو مسموح دائماً لكنه مقيد [3]، فمثلاً لا تحتاج النساء لوضع الحجاب في التعامل مع الأقرباء في المجال الخاص، أما في الأماكن العامة أو عند التعامل مع غير الأقرباء تضع المرأة في العادة حجاباً قد تلتزم دول وجماعات بهذا المفهوم إلى حدود مختلفة وقد لا تلتزم على الإطلاق، أما في الدوائر التي تفرض الحجاب بشدة تكون المرأة مقيدة أكثر في الوصول إلى المجال العام، وتعتبر الأماكن العامة من شأن الرجال، لذلك لابد للحلول من تأخذ بعين الاعتبار أنه ما لم يتم إضفاء قدر أكبر من صبغة النوع الاجتماعي على الأماكن العامة ستجد النساء أن من الصعب عليهن أن تغامرن بالدخول إلى بيئة يهيمن عليها الذكور، وستظل قدرتهن على المشاركة محدودة، وعندما يعتبر المجال العام غير ملائم سمعة ووجوداً فمن المرجح أن تعتزل النساء في المنزل [4].

4.4_ تفاوت السلطة في المجال الخاص:

تعامل قوانين الأسرة عبر المنطقة العربية الرجل والمرأة معاملة مختلفة وتنص القوانين في العديد من البلدان على وجب طاعة المرأة لزوجها لأنه يعيلها، وقد يكون عدم الطاعة من الزوجة سبباً للطلاق، ونتيجة لذلك يمكن أن تفقد الزوجة النفقة المالية وحضانة أطفالها الذين يكونون في العادة من حق الوالد بعد تجاوز

---

(1) تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: المرجع السابق، ص 156.

(2) نفس المرجع، ص.ص 156 ـ 157.

(3) تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: المرجع السابق، ص 157.

(4) نفس المرجع، ص 159.

مرحلة الطفولة [1]، لذلك فإن المرأة التي تتعامل مع العالم الخارجي بدون موافقة زوجها قد تسبب لنفسها قدراً كبيراً من المجازفة.

المبحث الرابع: الرجــولة وجدلية الذكــورة والأنوثـــة

1_ مقومات الذكورة (كيف قامت الرجولة):

1.1_ من المنظــور السيكولوجي:

إن لحظة تشكل نواة الهوية الذكرية تنتمي إلى فترة الطفولة الأولى عند إدراك الفروق الجسمانية بين الجنسين لكن مسار تشكلها يبقى قيد التحقق في سنوات الرشد.

لذلك فإن تحقيق الذكورة (الرجولة) يعاش من قبل الطفل عبر نفي أنوثته المضادة لذكورته فيؤدي به ذلك وفي عملية دفاعية إلى المغالاة في إنكار أنوثته وتبخيس وكره كل ما يرتبط بها: الأم–الأنثى الأولى والنموذج الأولي لأنوثته الخاصة به، هذا التبخيس لا يلبث أن يتعمم على جنس الإناث كافة لأنهن تجسّدن في الواقع أمامه ما يمقته في نفسهن وذلك في أوالية نفسانية مألوفة في حياتنا النفسية هي الإسقاط [2]، ومن مظاهر هذا الإسقاط العنف عامة والعنف ضد النساء خاصة تجسيدا مبالغاً فيه عن الرجولة في أكثر مظاهرها فجاجة واستعراضية.

لهذا فقد خلص الباحثون العياديون إلى النتيجة التالية: "إنّ مشكلة الرجال هي النساء" [3]، وذلك لأن الذكورة تعرف غالباً بالعلاقة مع النساء وبالاختلاف عنهم، فالذكور في طفولتهم كما في رشدهم يعتمدون على النساء وهو ما يغذي إحساسهم بالهشاشة، لذلك يتعين على هؤلاء الرجال أن يتصارعوا لا مع سطوة النساء الواقعية والمشوهة بالتخيلات فحسب إنما أيضاً مع صفات ونزوات تعمل في دواخلهم، هذه الصفات هي وفق تصوراتهم خاصة بالمرأة، فالمرأة من هذا المنظور ليست مشكلة بسيطة قائمة بذاتها.

هي تتخطى ذلك بفعل تعيينها من قبل الرجال ممثل رمزية لكلل ما هو غير مقبول ومحتقر ومنبوذ ومرفوض في شخصياتهم، لذا نجد أن الرجال وفي غمرة صراعهم ومن أجل إثبات تفوقهم على المرأة، أي من أجل إثبات رجولتهم فإنهم "محتاجون" لأن يخضعوا المرأة–التجسيد الحي لكل ما يتعين عليهم أن يخضعوه في ذواتهم [4].

فالذكورة بعدسة المحللين النفسيين إذاً انبناء صراعي دفاعي مطبوع بالخبرات الطفولية الأولى ويشترك في اختبارها كل الرجال بفعل تكوين طفولي كوني تشترك فيه المجتمعات الأبوية المعروفة.

2.1_ من منظــور ثقــافي–اجتماعي:

من المنظور الثقافي الاجتماعي فإن الهوية الذكورية (والأنثوية طبعاً) ليست اشتقاق بسيطاً للبيولوجيا ولا تأخذ شكلها نتيجة صراع داخل–نفسي في مساحة المثلث الأوديبي فحسب، بل إن للثقافي وللاجتماعي موقعاً

---

(1) تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: المرجع السابق، ص 160.

(2) (عزة) شرارة بيضون: المرجع السابق، ص 37.

(3) نفس المرجع، ص 38.

(4) نفس المرجع، ص 39.

محورياً في تكوينهما، لذلك سنحاول التطرق للطريقة التي يقوم بها الناس في مختلف ثقافاتهم الاجتماعية بإدراك الذكورة واختبار الرجولة، ففي مجتمعات كثيرة يعتبر "الرجل الحقيقي" حالة غير مستقرة، غير مؤكدة بل "جائزة" يتطلب الحصول عليها صراعاً مستمراً، كما نجد أن الكثير من هذه المجتمعات تقوم برسم صورة للرجولة عصيّة على الإدراك، قائمة على الاستبعاد عبر ممنوعات وطقوس وخبرات ومهارات من التحمل خاصة بها، ففي حوض البحر المتوسط وبالتحديد في الأندلس وجزيرة كريت اليونانية، صقلية الإيطالية، المغرب، ففي الأندلس وكريت مثلاً نجد أن متطلبات أن "يكون" المرء "رجلاً" تتمحور حول الأفعال التالية: عليه أن يكون براغماتياً مبادراً مشاركاً ناشطاً في المجال العام محققاً فيه إنجازات ملموسة، باحثاً عن الشهرة والمجد والمغامرة بعيداً عن أمان واستقرار الدائرة الأسرية، عليه باختصار أن يكون شغوفاً بـــ"المجال العام" بارزاً فيه، خاضعاً للقوانين [1].

وبالمقارنة مع التسميات التي تطلقها بعض بلدان البحر المتوسط على الذكورة "الحقيقية" **الماشيزمو** "**Machismo**" في إسبانيا، **الماتشـــو** "**Maschio**" في إيطاليا و"الرجولة" في المغرب، وهي تسميات تطلق لتصف عدوانية هؤلاء في مغازلة النساء بخاصة، الخسارة في السلوك، الفجور الجنسي، باستثناء البلدان الإسلامية في حوض البحر المتوسط من هذه الصفة الأخيرة من أجل نشر ذريتهم بوصفها الدليل الملموس على فحولتهم الجنسية، ولا تكتمل الرجولة بالإكثار من الذرية بل يتعين على الرجال الحقيقيين أن يقوموا بإعالة هذه الذرية بوصفها المكون الرئيسي الآخر للذكورة، هذه الإعالة تنطوي على التضحية والتفاني في العمل مهما كان حقيراً لتحقيقها، وتلي سمتي الإخصاب والإعالة صفة الشجاعة الجسدية والأخلاقية ومواجهة التهديدات للدفاع عن العائلة وشرفها وتحقيق إنجازات متطورة في هذا المجال [2].

من خلال هذا العرض لأوصاف الذكورة في ثقافات اجتماعية مختلفة من أصقاع العالم نستنتج بأن فرضية شمولية الذكورة ليست صحيحة تماماً فالأمثلة المضادة من بعض الثقافات الاجتماعية تنفي كون الذكورة بنية عميقة أو بدائية تخترق سطح الثقافات كلها، لكنها بالتأكيد منتشرة في أكثريتها الساحقة، فأثر هذه الثقافات الاجتماعية ترى أن الذكورة اختبار يتعين على كل ذكر اجتيازه تحت طائلة التهديد بحرمان من هويته الإنسانية.

2_ العقلية الجزائرية وجدلية الذكورة والأنوثة:

بالنظر إلى المحددات الثقافية والدينية للمجتمع الجزائري نجد أن الدين الإسلامي هو دين المجتمع، يرجح دور الذكر على الأنثى في سياقات كثيرة ولعلل المختلفة، وهو ما يجعل الجدل يشتد حول ذلك لاسيما في الوقت الراهن أين تؤسس الثقافة اللائكية للأحكام والمنطلقات عند قطاع واسع من ساسة المجتمع وأهل النفوذ من مثقفيه.

كما أن الحديث عن العقلية الجزائرية يتجاوز بطبيعة الحال الحديث عن العقل المحض الذي هو تلك الفاعلية الإدراكية والتجريدية التي يتعامل بها الإنسان مع محيطه لأن إطار العقلية كما نتصور يشمل العقل ويستوعب خصائص أخرى متصلة بالشخصية، ومن المعلوم أن مفهوم العقلية في التداول الجزائري لا يعين

---

(1) (عزة) شرارة بيضون: المرجع السابق، ص 41.

(2) نفس المرجع، ص 42.

معنى بعينه، ولكنه جملة معاني تتحدد على نحو تقريبي في الذهنية الاجتماعية وفي مستواها الثقافي وارتقائها المعرفي وفي مزاجها ودرجة استجاباتها، إذا العقل عند العامي ليس هو العقل عند المفكر ولا هو العقل عند الفقيه [1].

فالعقل عند الإنسان البسيط هو جماع الأخلاق والتماسك السلوكي، أما العقل عند المفكر فهو أدخل في مجال الدينامية العامة للفرد، وإذا كان معنى العقلية كما هو متداول على الصعيد الشعبي يعني المزاج أو القابلية السيكولوجية التي يتعامل بها الإنسان في حياته اليومية والتي قد تكون مصطلح ""يشير إليها فلا جرم أن مصطلح العقل إذا ما أحال عليه الخطاب الأكاديمي، فإنه يفيد القدرات الذهنية والقابليات النفسية والإدراكية التي يتميز بها الإنسان [2].

فالعقلية الجزائرية مناطة بالمنجزات المعرفية والروحية والسيكولوجية في كل ما تعاطه الإنسان الجزائري أو لابسه عبر مساره التاريخي، ومن خلال التحولات والاعتناءات أو الاحتقارات التي طرأت عليه ووسمت بمسيمها حكمه وذوقه وبصيرته ونوازعه وانجازاته جميعاً ماديها ومعنويها [3].

وللوقوف على أهمية الأسس التي يرتكز عليها معطى الرجولة والأنوثة في الذهنية الجزائرية، لابد من الالتفات إلى المحددات الثقافية والدينية للمجتمع الجزائري، فنجد أن الدين الإسلامي هو دين المجتمع لذا لابد من التطرق إلى الإسلام وتحديد القيمة الدلالية والمعنوية التي يأخذها كل من الذكر والأنثى فيه، فنجد أن القرآن نظر إلى المخلوق بوصفه إنساناً قبل أن يكون جنساً ذكراً أو أنثى فأول سورة منه تحدثت عن الإنسان ولم تتحدث عن الجنس في قوله تعالى: "إقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الذِي خَلَقَ، خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ" [4]، وفي ذلك تأسيس ارتقائي لمعنى إنسانية الذكر والأنثى في مجتمع كان بيد الإناث، بل في عصر كانت المرأة تعد من منظور كنسي شيطاناً.

فما نلاحظه هنا هو أن الطرح القرآني جاء في تلك الآية التدشينية على مستوى إنساني تسامت قيمه ولم تأخذ بالتقسيم المعهود في المجتمعات والذي ظل يعتد بالمعطى السيكولوجي المحدد لمكانة المخلوق رجلاً أو أنثى في المجتمع، ولا ننكر أن الشرط البيولوجي حكم النظرة التي قومت بها الجماعات والمجتمعات القديمة مكانة المرأة والرجل، وقد ساعدت في إقرار ذلك التحديد الجنسي عوامل المغالبة التي عاشها الإنسان أولاً ضد الطبيعة وثانياً ضد محيطه ووسطه، فالسيادة في مجتمع الرجال ظلت تنازعية قبل أن تصبح تراثية أو تداولية وبذلك أنسجت العقلية التي قيمت التراتب في بين الذكور، لتشمل الإناث بإزاء الذكور فكانت الغلبة حسية عضلية بالأساس قبل أن تصبح معنوية، بذلك تولدت القيم التي ظهر في ضوئها جنس "الذكور" على جنس "الإناث"

---

(1) (سليمان) عشيراتي: الشخصية الجزائرية: الأرضية والمحددات الحضارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص 182.

(2) نفس المرجع، ص 182.

(3) نفس المرجع، ص 83.

(4) سورة العلق، الآيـــة (1 . 2).

وترسخت بين الطرفين، إذ أنك محك القيم كما تصوره الثقافة الأنثروبولوجية قام على المكابدة والاضطلاع بأعباء البقاء وهو ما كرس الغلبة للذكورة على الأنوثة.

وفيما يخص الأديان القديمة فقد قرر العهد القديم وتابعه العهد الجديد الرجاحة للذكر على الأنثى، إذ أسند للأنثى "حواء" خسيس الأدوار وأناط بها مهمة الإنجاب.

وجاء القرآن الكريم فزكى المرأة وسواها بالذكر وإن أناط ضرباً من القوامة الانفاقية بالذكر اقتصاد لدواعي الحياة نفسها وليس بسبب قصور تأهلي جنسي، وهذه النظرة أخذت في الحسبان طبيعة المرأة نفسها كمخلوق له قدرة أكبر على العطاء وتحمل الأعباء النفسية والعاطفية بالنظر إلى خصوصية فيزيولوجية تؤهلها للإنجاب مقابل الذكر الأكثر قابلية على العبء العضلي الخشن.

وهو ما استوجب على المجتمع المسلم أن يرعى حقوقاً مادية للطرفين، وهو ما طفقت المجتمعات الإسلامية تصدر عنه في مستويات من حياتها، لكن التطور السلبي للحضارة الإسلامية عمل على مبدأ تكريس قوامة الذكر على الأنثى مطلقاً وهو ما لا يتفق مع مقاصد الشرع [1].

هذه القوامة التي جاء بها الإسلام وجد العقل البربري يعتقدها ويصدر رغم كونه في مرحلة الفتح، فلم يكن الانخراط في الإسلام بالنسبة للبربر يشكل ذلك التغيير الجذري الذي دخل على ثقافتهم فغير الأوضاع وأحدث الشرخ في منظومة القيم [2].

فوضعية المرأة البربرية انساقت مع تعاليم الإسلام وقيمه لأن البربر أو أن مبادئ الإسلام التي سنها للمرأة تنسجم مع سيكولوجيتهم المعتدة بالشرف والمناخمة عن العرض.

من هنا نقول: "إن العقلية العربية والعقلية البربرية قبل الإسلام كانتا عقليتين تأخذان بمبدأ القوامة الذكورية، حتى إذا جاء الإسلام سدد مفهوم القوامة بصفته وضعاً لا يلغي مبدأ التسوية ولكنه يراعي ظروفاً طبيعية تمتاز بها المرأة عن الرجل من جهة والرجل ع المرأة من جهة ثانية، فكان تلقاء ذلك أن تقررت الذكورة كعامل تكافئي تتوطد به سيادة المرأة حيال نفسها وحيال ممتلكاتها وتصان بها كرامتها لما تجد من خدمة الرجل لها وخدمتها هي له في دفئ الجودة.

3_ قيمة الأنوثة مقابل قيمة الذكورة في الثقافة الجزائرية:

ظلت الأنوثة –إلى زمن قريب في البيئة الجزائرية– عنواناً للضعف ورمزاً للاختراق والافتضاض وإحالة على السقوط الأخلاقي والتحلل من الموثق [3]، ومن غير شك أن البعد النفسي الذي يكتنف هذه النظرة هو بعد انثروبولوجي كوني تقريباً، إذ أنّ التطور الذي خضعت له الإنسانية قد رسخ التمايزات بين الذكر والأنثى على أساس جسدي كما أسلفنا، ثم إن ملابسات الحياة نفسها قد أهلت الطرفين لأعباء فيها تباين واختلاف.

---

(1) (سليمان) عشيراتي: المرجع السابق، ص 214.

(2) نفس المرجع، ص 215.

(3) (سليمان) عشيراتي: المرجع السابق، ص 216.

ومما لا ريب فيه إن الروح التي باينت بين منزلة الرجل والمرأة قد تغلغلت في مضمار التفريق بين الطرفين عبر عصور الانحطاط بصورة سلبية وانتهت بتهميش المرأة وإقصائها عن مكانتها الاجتماعية البناءة، فقد أضر الجهل بمبدأ القوامة الشرعية وانحرف به في وجهة استحواذية وأصبح مفهوم "الولية" –بمرور الزمن– مرتبط بالأنثى حين ينعدم الراعي والكفيل أو التي لها على الرجال حق الرعاية والأخذ باليد، إن حالاً كهذه قد أدنت من مكانة المرأة وجعلتها ظلاًّ شأنها للرجل، إذ أضحت الكلمة في المجتمع العتيق التقليدي هي كلمة الرجل والحكم حكمه، فكلمة الرجل في البيئة الجزائرية –إلى وقت قريب، بل إلى الآن– كلمة فوقية تمارس حق الوطء على نحو ما يمارسه الرجل مع المرأة بلا معارضة، وحين تعلو كلمة المرأة فإنها حتماً تعرب عن شذوذ لا تقبله البيئة ويكون الرجل قد تقهقر إلى وضع من المعرة لا يطاق [1].

ولما للقوامة من أهمية نفسية واعتبارية للفرد الجزائري جهد الرجل على اكتساب معانيها والأخذ بأسبابها ولو مظهرياً فلا غرابة بعد هذا إذا ما بالغ الرجل في إظهار سماها الطبيعية عليه.

من هذا كله نستنتج تغليب روح الذكورة وليست للرجولة والتي تجسدت في أحوال واستجابات قد تكون دوافعها خفية على من لا يتفطن لتلك النتائج النفسية النزوعية التي تركتها الفرقة الجنسية الاختلافية في الضمير الاجتماعي، ومن ذلك تحول موضوعات القوامة التي كانت تمجيداً لشيم ومآثر تعكس روح التسامي العاطفي والبذل ونكران الذات إلى نزعة للتباهي المادي والتعالي الطبقي لدى الرجال.

4_ الأنفة "النيف" والرجلة في المجتمع الجزائري:

لابد وأن يكون لخلق الأنفة (النيف) كسلوك إنساني صبياني أثراً من آثار عزة النفس التي تستبقي عليها في نفسية الإنسان ثقافته البدوية، إذ أنها (الأنفة/ النيف في التداول الجزائري) تعد سمة دالة على رسوخ نزعة التحرر إزاء الآخرين من هنا كانت صفة الأنفة صفة بداوة أو خلقاً دالاً على نقص في مدنية الفرد والجماعة.

هذه الأنفة أو النيف أهم ما يميز النفسية الجماعية الجزائرية والنزوع إلى الانتقاض والرد الانفعالي، وسبب ذلك المسار الشاق الذي قطعته تاريخية هذا الشعب منذ القديم والذي كدس في نفسية الجزائري استجابة الحذر وقوى نوازع التحدي الحمية وروح التصدي والثأر للكرامة [2].

فمازال الجزائري يجد لمفهوم "الرجلة" دغدغة أثيرة في نفسيته ربما لأنه لمس في ذاته وأخلاقه تحولاً يباعده بإطراء عن أن يجسد تلك الخاصية السوية في مواقفه وسلوكه، وربما التبس على الناشئة الجديدة معنى الرجولة وغطى عليها دوران مترادفات طارئة من قبيل "القفاوة، الهف، الحرقة(الوصولية) وما إلى ذلك، وكلها مفاهيم لها إحالات على خلفية جديدة انتشرت في الأوساط الصاعدة وشكلت مرتكزات منظومة قيمها" [3].

---

(1) نفس المرجع، ص 217.

(2) (سليمان) عشيراتي: المرجع السابق، ص 226.

(3) نفس المرجع، ص 228.

من هذا كله نستنتج أن الرجلة والأنفة أو النيف حسب التداول الجزائري يرتبط كل واحد منهما بالآخر، حيث نلاحظ أن الأنفة أو النيف تعني عزة النفس التي يتغنى بها الفرد الجزائري البربري المتشبع بالثقافة البدوية رغم مظاهر الحداثة التي تظهر عليه، وبذلك فإن عزة النفس أو الأنفة هي صفة من صفات الرجلة، ولهذا نجد كل واحد منها يرتبط بالآخر، فلكي يطلق على فرد ما صفة الرجلة لابد له وأن يتحلى بعزة النفس أي أن يكون "عندو النيف" الذي يجب ان يحافظ عليه لأنه من باب الحفاظ على السمعة والشرف.

الخـــاتمـــــــة:

نستخلص من هذا الفصل أن البنية الاجتماعية العربية بنية أبوية–بطركية، والتي لاحظنا انعكاسها في ثقافة الأفراد وسلوكهم ومواقفهم، ومن سماتها سيطرة الرجل والمتمثل في شخصية الأب المسيطرة على العائلة، إضافة لاستخدام الثقافة كأداة خطاب وسيطرة وخضوع بدلاً من استخدامها للتفاهم والحوار والتواصل هذا من جهة.

ومن جهة ثانية وجدنا أن "النظام الأبوي–الجندر أو النوع الاجتماعي–الرجولة" كلها أوجه مختلفة لعملة واحدة تهدف للسيطرة على المرأة وتحديد إمكانيتها ومكانتها ودورها في العائلة والمجتمع، وهذا مهما بلغت الدرجة العلمية والاجتماعية التي توصلت إليها وهو ما استنتجناه من خلال تحليلنا للوضعية الاجتماعية للمرأة الجزائرية.

الفصـــل الخامس

العنف ضد المرأة داخل الأسرة " الأسباب والعوامل"

الفصل الخامس: العنف ضد المرأة داخل الأسـرة

"الأسـباب والعـوامل"

تمهيــــد:

لقد بات معلوماً أن العنف ضد المرأة داخل الأسرة أو العنف الأسري وهو الأكثر شيوعاً يطال كل الشرائح النسائية، حيث يمكن أن تكون من ضحاياه المرأة الفقيرة والغنية، المتعلمة والأمية، المتزوجة والأرملة والعزباء، الطفلة والمسنة على حد سواء، هذا العنف الذي يولد في الفضاء الأسري ليمتد فيما بعد إلى غيره من الفضاءات العامة، لذلك سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق لمختلف الأسباب والعوامل التي يمكن أن تؤدي لهذا العنف بكل أشكاله، وسنحاول التطرق لمختلف الحقوق التي نالتها المرأة على المستوى الدولي والعربي والتي يمكن أن تحد من حكم هذه الظاهرة التي نلاحظ أنها ما فتأت تتفاقم رغم كل ما ينادي به المجتمع المحلي والدولي من نتائج وخيمة يمكن أن تؤثر على المرأة ووضعيتها وموضعها في الأسرة والمجتمع.

المبحث الأول: العنف ضـــــــــد المــــــــرأة

1_ الضرب والعلاقات الأسرية:

"وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبَيلاً" [1]

إن بعض آيات القرآن الكريم نفسه يتأثر فهمها وإدراك معانيها بتغير الزمان والمكان وتوسع معارف الإنسان، فيهتدي إلى معانٍ جديدة لم يكن له أن يعلمها، ولذلك فإنه من الخطأ النظر في أمر تشريعات الأسرة وترتيباتها وأن نقتصر على التفسيرات والترتيبات التاريخية، دون أن نلقي بالاً أو اهتماماً لما طرأ من التغيرات الزمنية والمكانية الهامة التي تنعكس آثارها على الإمكانات والمفاهيم والأدوار في الحياة والمجتمع.

وإذا كنا بصدد النظر في موضوع "الضرب" وما يستتبعه من مشاعر المهانة والأذى البدني والخلل في العلاقات السرية وما يتورث من سلبية في التعامل بين أفراد الأسرة.

كما أننا نعلم أيضاً أن المجتمعات العربية قد عانت ومازالت تعاني من ممارسات التعسف والإذلال وثقافة الوصاية والاستبداد والذي أصبح جزء من ثقافتها، حيث تراه بين المعلم والصبي والكبير والصغير والرئيس والمرؤوس والرجل والمرأة لتشمل في مجملها ودلالاتها الاجتماعية "القوي والضعيف"، وذلك على عكس مفاهيم الإسلام في الإخاء والتضامن "كالبنيان يشد بعضه بعضاً"، وحيث أن "المسلم أخ المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يخذله، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على السلم حرام ماله ودمه وعرضه"، "ومن لا يرحم الناس لا يرحمه الله"، و"أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم" [2].

هذا وقد كان سيد الخلق أفضل الصلاة والسلام عليه يخاطب غاضباً من ضر ب زوجته "يظل أحدكم يضرب امرأته ضرب العبد ثم يظل يعاقبها ولا يستحي" [3].

---

(1) ســورة النســاء: الآيــة 34.

(2) د. (عبد الحميد) أبو سليمان: ضرب المرأة وسيلة لحل كل الخلافات الزوجية، الطبعة الأولى، دمشق، 2002، ص19.

(3) نفس المرجع، ص19.

بهذه المفاهيم العامة ننظر إلى موضوع "الضرب" وموضعه من العلاقات الأسرية، حتى نرى ما هو المفهوم الصحيح لهذا "الضرب".

وبهذا تثور قضية "الضرب" في ترتيبات العلاقة الأسرية والإنسانية بشكل جاد وتأخذ مقنعاً خاصاً خاصة وأنه وردت الإشارة إليه في نص قرآني ولأن تأويلاتها التاريخية والتراثية انصرفت وانصرفت أفهام الناس وممارساتهم فيها إلى معاني اللطم والصفع والصفق والجلد وما شابهه، وما ينتج عنه من مشاعر الألم والمهانة بغض النظر عن قدر المهانة وصدى هذا الألم أو الأذى البدني الذي قد تتراوح الفتاوى فيه بين الضرب بالسواك وما شابهه من فرشاة الأسنان وقلم الرصاص [1].

فلقد اتهم البعض الدين الإسلامي بأنه الدين الذي ينتهك حقوق المرأة من خلال إطلاق يد الرجل "الزوج" في ممارسة العنف ضد المرأة "الزوجة" وقد استدلوا على ذلك بالآية القرآنية: "فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي المَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ..." [2]، ولكن هؤلاء الذين استدلوا بالآية الكريمة المتقدمة لم يكونوا قد ذكروا في معرض استدلالهم على مدعاهم لما تقدم المقطع المذكور من الآية الكريمة وما تلاه كي يتضح الغرض المقصود أمام الناس، فالآية الكريمة تقول:"... وَاللاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجِرُوهُنَّ فِي المَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ الله كَانَ عَلِياً كَبِيراً، وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاَحاً يُوَفِّق الله بَيْنَهُمَا إِنَّ الله كَانَ عَلِيماً خَبِيراً" [3].

فالدين الإسلامي يندرج في مراحل المحافظة على كيان الأسرة التي بدأ الخطر يتهددها من طرف الزوجة فهو لم يطلق يد الزوج مباشرة في ممارسة العنف ضد الزوجة، وإنما رسم له منهاجاً عليه اتباعه لحل المشكلة ومعالجة الموضوع والمحافظة على كيان الأسرة [4]، ففي البداية الوعظ فإذا لم يفلح الوعظ والإرشاد ينتقل إلى مرحلة الهجر وعدم المضاجعة، ثم إذا لم ينجح هذان الأسلوبان ينتقل إلى مرحلة الضرب لغرض المحافظة على الأسرة من الانهيار، فالضرب هو الحل الأخير الذي يحاول الزوج من خلاله إنقاذ الأسرة من باب "آخر الدواء الكي"، والحقيقة أن المرأة التي لا تحس بالموعظة ولا بالهجران والتأديب النفسي هي امرأة لا يمكن أن تعود إلى رشادها إلاّ بالضرب، إذن فالضرب في هذه الحالة هو أسلوب علاجي لا انتقامي، ومع ذلك فإن الإسلام لا يطلق اليد بممارسة الضرب المبرح وإنما يرجى منه الفائدة للأسرة [5].

---

(1) د. (عبد الحميد) أبو سليمان: المرجع السابق، ص 20.

(2) سورة النساء: الآية 34.

(3) سورة النساء: الآية 34 . 35.

(4) (حيدر) البصري: العنف الأسري: الدوافع والحلول، الطبعة الأولى، دار المعجة البيضاء، بيروت، لبنان، 2001، ص 105.

(5) (حيدر) البصري: المرجع السابق، ص 106.

وبهذا نلاحظ أن الإسلام قد شرع الضرب في حالة واحدة وهي مسألة نشوز المرأة على الزوج، ولكن الملاحظ غير ذلك فنجد العديد من الأزواج يستعملون هذه السلطة التي منحها لهم الدين الإسلامي في غير موضعها، فيضعون لأنفسهم تفاسير لتبرير ممارستهم العنيفة مع أفراد الأسرة مما يؤثر على العلاقات في الأسرة وهو ما يؤدي لانهيار أو خلل في هذه العلاقات، كما أنّ ذلك لا يقتصر على الجاني والمجني عليه فحسب، وإنما يمتد بالتأثير الضار إلى جمع أفرادها على الاختلاف أعمارهم.

فالفهم المغلوط للضرب في الدين الإسلامي قد يؤدي إلى انهيار العلاقات الأسرية وهو ما يؤدي إلى خلل في المجتمع ككل، فيتغير الغرض من الضرب غير المبرح لتأديب الزوجة الناشز والتي فشلت معها كل المراحل التي حددها النص القرآني والتي سبق لنا الإشارة إليها آنفاً، من أجل المحافظة على الأسرة إلى الضرب المبرح بالعصا أو الخرطوم أو رجل الكرسي والتي قد تسبب لها الموت أو حدوث العاهات أو التشوهات كالكسور والحروق والذي يؤدي إلى تفكك الأسرة وللسجن المتسبب في العنف (الجاني).

2_ وجوه من العنف ضد المرأة داخل الأسرة:

سبقت الإشارة إلى أنّ العائلة أو الأسرة مؤسسة اجتماعية ذات طابع خاص، إذ توصف بأنها مؤسسة تحتكم للعواطف والمشاعر، وتختلف عن المؤسسات الثانوية التي تسودها علاقات رسمية وتحك القوانين والأنظمة علاقات الأفراد في إطارها، إلاّ أنّ هذا الاختلاف لم يترتب عليه اختلاف نوعي أو كيفي في طبيعة العنف الذي تتعرض له النساء، فأشكال العنف التي تتعرض لها المرأة في العائلة هي نفسها التي تتعرض لها في المؤسسات الاجتماعية الأخرى وفي المجتمع بشكل عام، والاختلاف هو الكم فقط.

تأسيساً على ما تقدم فإن المرأة تتعرض لعنف عائلي سياسي واقتصادي وجسدي كتلك التي تتعرض لها في المجتمع، ولكن بشكل أكثر حدة وتأثيراً، ويمكن تلخيص أهم أشكال العنف العائلي التي تتعرض لها المرأة كالتالي:

1.2_ العنف الأســـري:

والناجم عن التوظيف السيئ للقوة اتجاه الأضعف داخل كيان الأسرة، وهو أكثر أنماط العف شيوعاً وغالباً ما يكون ضحاياه من النساء والأطفال دال الأسرة، وتشير بعض الإحصائيات إلى ذلك، حيث أشار تقرير حكومي أعدته الوزارة المنتدبة المكلفة بشؤون الأسرة وقضايا المرأة أنّ امرأة من 10 نساء تتعرض للضرب المبرح يومياً ويمارس من داخل الأسرة [1]، ويأتي في مقدمتها العنف الجسدي الذي تصدر القائمة بـــ 5316 حالة منها 20 حالة انتهت بالقتل [2]، يليه سوء المعاملة التي أحصت 2511 امرأة، ليأتي بعدها العنف الجنسي ممثلاً

---

(1) (جلال) موسى: امرأة من بين 10 نساء متزوجات تتعرض للعنف الجسدي، نقلا عن الموقع الالكتروني (hHp://WWW.amanjadan.Ng la news).

(2) ص . ب: ثمانية آلاف امرأة ضحية العنف خلال سنة، جريدة الجند، عدد 5236، فيفري، 2008، ص 32.

في 266 حالة مسجلة، ليبلغ ذات العنف أقصاه بتسجيل 20 امرأة راحت ضحية قتل عمدي (1)، وعن المتسببين في العنف الذي تتعرض له المرأة الجزائرية يأتي الأزواج في المرتبة الأولى بنسبة 17% يليهم الإخوة بنسبة 04% ثم الأبناء بنسبة 03% (2).

من هذا يمكن القول بأن المجتمعات التقليدية والمحافظة تكاد تقتصر فيها ممارسة الضرب والإيذاء الجسدي للمرأة على الأهل والقارب، ذلك أن العادات والتقاليد والأعراف تجرم ضرب المرأة وإيذائها جسدياً من قبل الآخرين وتعتبره عيباً ويوصم من يمارسه بالعار.

2.2_ العنف الاجتماعي والمدني:

والناجم عن النظرة القاصرة للمرأة كوجود ودور الوظيفة، إن التعجب لبعض الأفكار والطروحات والعادات والتقاليد التي تحط من قيمة المرأة ما أدى لتعرض هذه الأخيرة لأشكال من القهر والاضطهاد، وتارة تتعرض للعنف في مجال عملها من قبل الرئيس أو الزملاء في العمل كالإهانة والتحقير وتقليل الأجر أومصادرته في بعض الأحيان، وتارة يتم طردها من العمل إن لم يتم استغلال أنوثتها (3)، إضافة إلى الضغوطات العائلية التي يمارسها الأقارب الذكور على ممارسة المرأة لبعض حقوقها في مجال التنقل والاختيار للزواج والانضمام للأحزاب والمنظمات غير الحكومية، بل صداقات المرأة تكون أحياناً انعكاساً لرغبات وتوجهات الأقارب الذكور.

3.2_ العنف الاقتصادي العائلي:

فكثيراً ما تحرم المرأة من قبل أقاربها الذكور من المشاركة الاقتصادية والعمل حتى وإن كانت مؤهلة لذلك وفي بعض الحالات إذا سمح لها بالعمل فإنها لا تمنح الحرية الكاملة في التصرف بعائد عملها (4).

رغم أن القانون الجزائري يعتبر أعمال العنف العمدية ضجة يعاقب عليها القانون حسب ما ورد في المادة 264: " قانون 06_23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، حيث أنّ مل من أحدث جروحاً للغير أو ضربة أو ارتكب أي عمل آخر من أعمال العنف أو التعدي يعاقب بالحبس من سنة إلى 5 سنوات وبغرامة من 100000 إلى 500000 دج، إذا نتج عن هذه الأنواع من العنف مرض أو عجز كلي عن العمل لمدة تزيد عن (15) خمسة عشر يوماً" (5)، ومن (10) عشر سنوات إلى (20) عشرين سنة إذا وجد سبق إصرار أو ترصد وأدت إلى فقد

---

(1) ص . ب: بسبب تعرضهـــن لمختلف أشكـــال العنف، العاصمـــة لم تعـــد آمنـــة للنســـاء، جريدة الجند عدد، 5263، مارس 2008، ص 23.

(2) نفس المرجع، ص 23.

(3) العادلي حسين درويش: العنف ضد المرأة: الأسباب والنتائج، ص9، نقلاً عن الموقع الإلكتروني (hHp://WWW.amanjadan.Ng la news).

(4) نفس المرجع، ص 11.

(5) (مولود) ديدان: قانون العقوبات حسب آخر تعديل له، قانون 06–23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، دار بلقيس، الجزائر، 2007، ص 82.

أو بتر أحد الأعضاء أو الحرمان من استعماله حسب المادة 265 من قانون العقوبات، وإذا وقع الجرح أو الضرب أو غير ذلك من أعمال العنف أو الاعتداءات الأخرى مع سبق الإصرار أو الترصد أو مع حمل أسلحة ولم يؤد إلى مرض أو عجز كلي عن العمل لمدة تتجاوز 15 يوماً، فيعاقب الجاني بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وبغرامة من 20000 دج إلى 100000 دج ويمكن مصادرة الأشياء التي استعملت أو قد تستعمل لتنفيذ الجريمة ومع مراعاة حقوق الغير حسب النية (1)، حسب المادة 266 قانون رقم 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006.

إلا أن قضايا العنف ضد المرأة بكل أشكاله وخاصة داخل الأسرة لا تزال أحد قضايا الطابوهات في المجتمع، الأمر الذي دفع بمئات السيدات للمعاناة في صمت وتحاشي أروقة العدالة التي بالنسبة إليهن لا ترد لهن حقوقهن ولا تعيد ما فقدوه من أمان نفسي واجتماعي.

3_ أسبــــاب العنف ضـــد المرأة:

إن أحد المبررات والمداخل السخيفة العنف ضد النساء كثيرة منها أن الخالي الرجل العنيف ربما تربى في بيئة عرفت هذا النوع من العنف ومارسته فورثه عن أبيه أو عن أخيه، ليصير هذا طبعاً فيه ومفهوماً ثقافياً لا يستطيع أن يتخلى عنه أو ربما كان هذا الكائن بطبيعته عنيفاً أو خشناً يمارس هذا السلوك العنيف من المروءة بغض النظر عن كونه متعلماً أو جاهلاً، لذا نحتاج هنا إلى استقصاء الأسباب وتأملها بشكل دقيق، حيث أنّ هناك أسباباً كثيرةً تدفع الإنسان نحو استخدام العنف والتي يمكننا أن نقسمها إلى: أسباب تاريخية، ثقافية وإعلامية، تعليمية، اجتماعية واقتصادية.

1.3_ الأسبـــاب الإعلاميـــة:

إن لوسائل الإعلام أثراً سلبياً في رسم صورة ناقصة ومهينة للأنثى، إذ تقوم ببث الصور والدعايات والإعلانات التي تستخدم النساء سلعاً رخيصة، ما يؤثر على انتشار العنف والنظرة الجنسية للمرأة ويحرض على الإباحة وغيرها من الأمور المسيئة للأخلاق العامة (2).

2.3_ الأسبـــاب التاريخية الثقافية:

لقد أفرزت الممارسات الاجتماعية المغلوطة عبر التاريخ مفاهيم ثقافية نمطية لكل من دور الرجل والمرأة تربى عليها كل منهما وأثرت بشكل كبير على ترسيخ العنف في حياة المرأة في كل أطوارها والذي ينبع أساساً من تلك المفاهيم والقيم الثقافية المترسخة التي أدت دوراً في انتشار هذه الظاهرة ورضوخ المرأة لها وإضافة لهذه الثقافة والعادات والتقاليد (3).

---

(1) (مولود) ديدان: المرجع السابق، ص 83.

(2) (الخير) آمال: العنف ضد النساء ... أين الرجولة في ضرب المرأة أو ثقب جسمها، أبحاث المركز التقدمي للدراسات وأبحاث مساواة المرأة، ص 01، نقلاً عن الموقع الالكتروني (hHp://WWW.echcconline.org/information-center).

(3) (الخير) آمال: المرجع السابق، ص 02.

هناك سياسات تعمية وتجهيل إزاء النساء تجعلهن غير قادرات على معرفة أبسط الحقوق المتاحة لهن والتمتع بها.

3.3_ الأسباب الذاتية:

ونعني بها تلك التي تنبع من ذات الإنسان ونفسه والتي تقوده نحو العنف، وهذا النوع من الأسباب يمكن أن يقسم إلى قسمين كذلك وهما:

أ/ الدوافع الذاتية التي تكونت في نفس الإنسان نتيجة ظروف خارجية من قبيل الإهمال وسوء المعاملة والعنف الذي تعرض له الإنسان منذ طفولته إلى غيرها من الظروف التي ترافق الإنسان والتي أدت لتراكم نوازع نفسية مختلفة تمخضت بعقد نفسية قادت في النهاية إلى التعويض عن الظروف السابقة الذكر باللجوء إلى العنف داخل الأسرة.

لقد أثبتت الدراسات الحديثة بأن الطفل الذي يتعرض للعنف بأن فترة طفولته يكون أكثر ميلاً نحو استخدام العنف من ذلك الطفل الذي لم يتعرض للعنف فترة طفولته.

ب/ الدوافع التي يحملها الإنسان منذ تكوينه والتي نشأت نتيجة سلوكيات مخالفة للشرع كان الآباء قد اقترفوها مما انعكس إثر ذلك – تكويناً – على الطفل ويمكن درج العامل الوراثي ضمن هذه الدوافع [1].

4.3_ الأسبـــاب التعليميـــة:

حيث أن النقص وحتى الغياب الكبير في وسائل التربية والتعليم لأسس التنشئة الاجتماعية الصحيحة بشأن العلاقة بين الرجل والمرأة وضرورة الاحترام المتبادل والود والتعاون بينهما، وعدم التركيز فيها على تنمية الشخصية المتكاملة للفتى والفتاة على أساس احترام الذات واحترام الآخر يترك المجال مفتوحاً لغزو المفاهيم الضارة لعقول الناشئة، ناهيك عن وجود بذورها أصلاً بسبب التربية أو العادات والتقاليد والأخذ بمنهج عربي في مدرسة ابتدائية أو ثانوية يعلم الولد والبنت حقوقهما كجنسين، وينشئ هذا على الاعتزاز برجولته، وهذه على التباهي بأنوثتها ويصعد بهما إلى قيم عائلية إسلامية رشيدة وصحيحة.

5.3_ الأسبـــاب الاجتماعيـــة:

وأهمها عدم الاهتمام بموضوع العنف ضد المرأة ومواجهته سواء من الضحية نفسها أو من المجتمع على اعتبار أنه شأن عائلي خاص والتستر عليه في المستويات الاجتماعية كافة، وغياب الدراسات والإحصاءات عنه وعدم وجود مراكز التأهيل ومساعدة الضحايا، وهذه كلها أمور تؤدي إلى زيادة العنف ضد المرأة.

إضافة إلى الفهم المغلوط للقوامة وتفسيرها بالتسلط والتسيد والإطاعة والفهم المغلوط للرجولة وترجمتها إلى الشدة والحزم والضرب وكذا الفهم المغلوط لطبيعة المرأة وللطاعة وترجمتها إلى الخضوع وتحمل المهانة وعدم الاحتجاج والشكوى، والأنماط السائدة في التربية والتفريق بين الذكر والأنثى وتفضيل الذكر.

---

(1) (حيدر) البصري: المرجع السابق، ص.ص 131 ـ 132.

نلاحظ إذن أن هذا النوع من الأسباب يتمثل في العادات والتقاليد التي اعتادها مجتمع ما والتي تتطلب من الرجل حسب مقتضيات هذه التقاليد قدراً من الرجولة بحيث لا يتوسل في قيادة أسرته بغير العنف والقوة وذلك لأنهما المقياس الذي يمكن من خلالها معرفة المقدار الذي يتصف به الإنسان م الرجولة، وإلاّ فهو ساقط من عداد الرجال [1].

إنّ هذا النوع من الأسباب يتناسب طردياً مع الثقافة التي يحملها المجتمع، وخصوصاً الثقافة السرية فكلما كان المجتمع على درجة عالية من الثقافة والوعي، كلما تضاءل دور هذه الأسباب حتى ينعدم في المجتمعات الراقية، وعلى العكس من ذلك في المجتمعات ذات الثقافة المحدودة، إذ تختلف درجة تأثيرها باختلاف درجة انحطاط ثقافات المجتمعات.

الأمر الذي تجب الإشارة إليه أن بعض أفراد هذه المجتمعات قد لا يكونون مؤمنين بهذه العادات والتقاليد ولكنهم ينساقون وراءها بدافع الضغط الاجتماعي [2].

6.3_ الأسبـــاب الاقتصاديـــة:

إنّ هذه الأسباب مما تشترك فيها ضروب العنف الأخرى مع العنف ضد المرأة داخل الأسرة إلاّ أنّ الاختلاف بينهما كما سبق أن بيّنا في الأهداف التي ترمي من وراء العنف بدافع اقتصادي.

ففي محيط الأسرة لا يروم الأب الحصول على منافع اقتصادية من وراء استخدامه العنف إزاء أسرته وإنما يكون ذلك تفريغاً لشحنة الخيبة والفقر الذي تنعكس آثاره بعنف من قبل الأب إزاء الأسرة، أما في غير العنف داخل الأسرة فإن الهدف من وراء استخدام العنف إنما هو الحصول على النفع المادي.

من هذا نستنتج أن أوضاع الأسرة الاقتصادية والسكنية تؤدي دوراً هاماً في وقوع العنف ضد المرأة في الأسرة، حيث أن انعدام المقدرة على توفير حاجات الأسرة أو التهرب من تأمينها أو ضيق المنزل وكثرة القاطنين فيه، كل ذلك يؤدي إلى حدوث خلافات مستمرة تتصاعد لحد العنف ، إضافة إلى أنّ انعدام التوازن النفسي للرجل فضعف بنيته النفسية حيث يواجه بعض المصاعب في حياته اليومية، وينعكس ذلك عنفاً وخشونة على الضعيف حوله وهو ما أشار إليه **مصطفى حجازي** فيما يلي: "يتناسب القهر الذي يفرض على المرأة درجة القهر الذي يخضع له الرجل في المجتمع، فالأمر ليس مطلقاً عنيفاً ورضوخاً يقابلهما مجرد سيادة وتسلط، كلما كان الرجل أكثر عبئاً في مكانته الاجتماعية مارس قهراً أكبر على المرأة [3].

---

(1) (حيدر) البصري: المرجع السابق، ص.ص 132 ،133.

(2) نفس المرجع، ص 133.

(3) (مصطفى) حجازي: التخلف الاجتماعي "مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور"، الطبعة الثامنة، المركز الثقافي العربي، بيروت، لبنان، ص 202.

4_ نتــائـــج العنف ضـــد المرأة:

على الرغم من أنّ بعض أشكال العنف الموجه ضد المرأة في الأسرة قد يترتب عليه آثار مادية جسدية على المرأة، غلاّ أنّ الآثار النفسية والاجتماعية لجميع أشكال العنف سواء كانت مادية أو معنوية أعمق واشد من الآثار المادية، فإحداث تشويه في جسد المرأة نتيجة عنف مادي يؤدي إلى آثار نفسية تفوق في ألمها الألم المادي الذي عانته المرأة، فضلاً عن ذلك فإنّ الآثار المادية للعنف هي في الغالب ذات طبيعة مؤقتة، أمّا الآثار النفسية والاجتماعية فإنها ممتدة وبعيدة المدى، وتزداد أهمية الآثار النفسية والاجتماعية أنها قد لا تقتصر عل المرأة المعنفة كفرد بل تمتد لتصيب المرأة عموماً كجنس وفئة اجتماعية، لذلك سنحاول تجديد الآثار النفسية والاجتماعية للعنف الموجه ضدّ المرأة داخل الأسرة.

1.4_ الآثار النفسية: تكوين صورة ذات سلبية:

حيث تتحدد اتجاهات نمو شخصية الفرد وفقاً للخبرات التي يكتسبها خلال طفولته، ولما كانت الأسرة العربية تنشأ أطفالها على قيم التمييز بين المرأة والرجل وتفضيل هذا الأخير، فإنّ الأنثى تندمج على المدى الطويل مع هذه القيم والتوجهات، بحيث تصبح هي نفسها تنظر إلى نفسها باعتبارها أقل قدرات ومكانة من الذكر، وبالتالي تتكون لديها صورة سلبية عن ذاتها، وتتكون لديها شخصية مستكينة خاضعة ضعيفة مقارنة بشخصية الذكر وتصبح قادرة على المطالبة بحقوقها [(1)].

2.4_ الآثار الاجتماعية والثقافية: إعادة إنتاج علاقات النوع الاجتماعي:

يترتب على هذا الأسلوب في التنشئة الاجتماعية على المدى الطويل تبني المرأة لهذه القيم والمعايير والتوجهات، وتنظر إليها باعتبارها توجهات صحيحة، وبالتالي تمارسها وتطبقها في تنشئتها وتربيتها لأطفالها الإناث وأخواتها الأصغر سناً [(2)]. وبالتالي تساهم في إعادة إنتاج علاقات النوع الاجتماعي التقليدية، بل وتربي أطفالها الذكور بنفس الأسلوب وتغرس فيهم قيم التفوق والسيطرة على أخواتهم الإناث.

---

(1) د. (عادل مجاهد) الشرجبي: العنف العائلي ضد المرأة: تحليل لعلاقات النوع الاجتماعي في المجال الخاص، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الأول لمناهضة العنف ضد المرأة، اللجنة الوطنية للمرأة، صنعاء، 2004، ص 14، نقلاً عن الموقع الإلكتروني (hHp://WWW.yemeni-women.org.ye.Family20% violence).

(2) نفس المرجع، ص 15.

المبحث الثاني: سوء توظيف الدين ضد المرأة

1_ القيمومـة والوصايـة:

قال الله سبحانه وتعالى: "الرِّجَـالُ قَوَّامُـونَ عَلَى النِّسَـاءِ بِمَا فَضَّـلَ الله بَعْضَـهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَـقُـوا مِـنْ أَمْـوَالِهِـمْ" (1).

هذه الآية تحدد القوامة في الأسرة للرجل وقد روعيت في هذه الآية الفطرة والاستعدادات الفطرية الموجودة في الرجل والمرأة وعلى أساسها وزعت الأعباء على كل منهما وذلك:

أولاً: أن للمرأة التي تحمل وترضع وتنشئ وظيفة هامة خلقها الله لها...، وهذا يتطلب منها جهداً كبيراً وبالمقابل أعطى الرجل العمل والتعب خارج البيت، وهذا لا يمنع بأنّ الإسلام قد سمح لها بالعمل ولم يحد من نشاطها الاقتصادي (2).

ثانيـاً: أنّ من خصائص المرأة "الرقة والعطف" فهي بطبيعتها عاطفية أكثر من الرجل وسريعة الانفعال بينما زود الرجولة بالخشونة والصلابة.

ثالثـاً: أنّ هذه القوامة حددت بالإنفاق على المرأة من حيث المهر والنفقة عليها وعلى الأولاد، وهذا الإنفاق يعطيه الحق في القوامة.

رابعـاً: تمتد فترة الإخصاب عند الرجل إلى سن السبعين وأكثر بينما تتوقف المرأة عن الإنجاب في سن الخمسين (3).

إنّ هذه الخصائص هي التي جعلت من الرجل أكثر قدرة على القوامة في الأسرة من المرأة وأنه قوّام على الأسرة أي راعيها ومديرها ومزود لحاجاتها ومنفق عليها، وقد راعى التنظيم الإسلامي الفطرة في تكوين كل منهما في توزيع مهمات كل من الرجل والمرأة حسب نظرته، وليس المقصود من الآية تفضيل الرجل على المرأة كرامة احتراماً أو انتقاصاً من قدرتها وحقوقها وإنسانيتها "وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالمَعْرُوفِ" (4).

فالرجال قوامون على النساء بحكم قوة الاستعداد التي أودعها الله في الرجال بما يتناسب مع مهامهم ووظائفهم في المجتمع وبما فرض الله عليهم من مهر وجهاز ومن قيام بواجب الإنفاق على الأسرة في كل ما تحتاجه في شؤونها ومصالحها (5).

بهذا المعنى تصبح قوامة الرجل مشابهة لقيام الولاة المصلحين على الرعية لأن الأسرة لابد لها من رئيس يرعاها ويدبّر شؤونها.

---

(1) سـورة النسـاء، الآيـة 34.

(2) (غادة) أحمد جابر: الفتاة في ظل الإسلام، الطبعة الثانية، دار المعارف، 1986، ص 34.

(3) نفس المرجع، ص.ص 34 . 35.

(4) سـورة البقـرة: الآيـة 228.

(5) د. (أحمد) السحمداني: المرأة في التاريخ والشريعة، الطبعة الأولى، دار النفائس، بيروت لبنان، 1989، ص 156.

إنّ قوامة الرجل على المرأة لا تعني أنه يتصرف اتجاهها دون ضوابط ولا قواعد وإنما للزواج موجباته، كل تجاوزٍ أو تعدٍ منه يعرضه للعقوبة تماماً كما هي الحال في حال كانت هي المخطئة مع فارق واحد هو أنّ الرجل يباشر تأديب زوجته ولا يتدخل القضاء إلاّ إذا تجاوز الرجل حدود التأديب المرسومة شرعاً، "وحتى لا تقع المرأة أسيرة ظلم الرجل فإنّ تسوية الأمور بينهما هي من اختصاص القضاء" (1).

نخلص إلى القول بأنّ قوامة الرجل على المرأة هي قوامة تقوم على قانون العدل بين المرأة والرجل، وهي قوامة الرعاية والحكمة في إدارة شؤون الأسرة، وهي قوامة عمادها التشاور والتآلف والتكامل بين الرجل والمرأة، وبمقابل تكليف الرجل بأعباء هذه القوامة يطلب من الزوجة الطاعة كي تسير العلاقة باتجاه تحقيق السكينة المطلوبة من الزواج (2).

2_ ناقصـات عقـل وديـن:

روي في كتب الحديث: "يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار، فقالت امرأة منهن جَزْلَةٌ: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار، قال: تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لبٍّ منكن، قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين، قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر رمضان فهذا نقصان الدين" (رواه مسلم) (3).

نلاحظ أن الحديث وافق هوى الرجال فانتشر بين المسلمين انتشار النار في الهشيم ومردّ ذلك هو بنية المجتمع الذكورية، فأصبح هذا القول بمثابة القاعدة المسلم بها في المجتمعات الإسلامية وأصبح من الموروث الثقافي الثابت الكامن في لاشعور المجتمع العربي الإسلامي غير قابل للنقاش أو الدراسة وذلك كله لأن صفة الذكورية في فهم الحياة والدين مازالت قائمة في زمننا المعاصر (4).

فأصبح هذا الفهم الخاطئ لهذا الحديث ساري المفعول وأصبحت تشتم به في حين ارتكابها لأي خطأ حتى ولو كان غير مقصود وبنفس درجة الخطأ الذي يرتكبه الرجل.

إنّ الأصل في الأحكام القرآنية والدينية العدل والمساواة بين الجنسين والاختلاف بينهما في بعض الأحكام يرجع إلى الاختلاف الفيزيولوجي بينهما من حمل وولادة وحيض ونفاس وليس لفضل أحدهما على الآخر (5).

فجعل الشهادة في الذمم المالية لامرأتين عوضاً عن رجل ليس راجعاً لقصور ونقصان عقل المرأة أبداً والآية لم تذكر ذلك بل صرحت بالسبب حتى لا يأتي مغرض فيقول ما يقول !!، فنصّت الآية على أنّ ذلك راجع

---

(1) د. (أحمد) السحمداني: المرأة في التاريخ والشريعة، الطبعة الأولى، دار النفائس، بيروت لبنان، 1989، ص 171.

(2) نفس المرجع، ص 172.

(3) (سامر) إسلامبولي: المرأة: مفاهيم ينبغي أن تصحح، الطبعة الأولى، الأوائل للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999، ص 135.

(4) (سامر) إسلامبولي: المرجع السابق، ص 137.

(5) نفس المرجع، ص 138.

إلى أنه إذا ضلت إحداهما فتذكر الأخرى لقوله تعالى : "...فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى" [1]، وذلك خاص في معاملة الدّين كما ذكرنا آنفاً ولا علاقة له بباقي الأمور الحياتية كما يفهمه البعض، فهناك أمور لا تقبل إلاّ بشهادة المرأة الخبيرة في مجالها، فأي سبب يوضع في برير شهادة امرأتين عوضاً عن رجل واحد غير الذي نصت عليه الآية القرآنية يكون كذباً وافتراءً وتقوّلاً على الله ورسوله [2].

أما عن نقصان الدين، ثم ما هو الدين؟ الدين هو الإيمان بالله واليوم الآخر والرسل والملائكة، إنّ الدين هو المعاملة، وهذا حاصل وقائم في نفس المرأة في حالة الحيض والنفاس بشكل لازم، فليس عندها شك في ذلك أو نقصان وكل ما في الأمر أنّ الله تبارك وتعالى قد أسقط عنها فعل الصلاة والصيام عندما تكون في حالة الحيض أو النفاس وذلك لسبب فيزيولوجي ليس أكثر، وأما ما قيل من اضطراب في نفس المرأة وهي بحالة الحيض أو النفاس فهذا شيء طبيعي لوجود علاقة بين النفس والجسد بشكل يؤثر كل واحد منهما بالآخر، ولكن لا علاقة لذلك بالجانب الواعي عند المرأة أي التفكير والعقل فهي مسؤولة عن تصرفاتها بشكل تام وغير معذورة لي سلوك مخالف للشرع أو القانون أو الآداب يصدر منها، كما أنّ المرأة تستطيع وهي في حالة الحيض والنفاس أن تقوم بصور من العبادات نحو ذكر الله وتلاوة القرآن والحج على بعض الأقوال ومشاركة المسلمين في كل شيء سوى الصلاة والصيام من العبادات، واجتناب الجماع مع الزوج لكي لا يتعرضا للأذى وهذه الأخيرة لم يقل أحد إنّ هذا الاجتناب لغير ذلك، وبالتالي يقوم بتوظيفها لوصف المرأة مثلما فعل بالمسالتين السابقتين [3].

كما أن المرأة في حالة الحيض تترك الصلاة بناءً على الأمر الإلهي، مما يعني أنها في حالة الترك للصلاة وهي حائض تكون مطيعة لله عز وجل فإذا قامت بأداء الصلاة وهي حائض تكون قد وقعت في المعصية، وهذا يؤكد أن ترك الصلاة في حالة الحيض هو من تمام الدين بخلاف إقامتها في حالة الحيض فهو نقصان في الدين [4].

فلذا يجب محاربة مفهوم ان المرأة عندما لا تصلي أو تصوم وهي حائض هو نقصان في دينها، بل على العكس هو من باب تمام الدين لإطاعتها لأمر الله تعالى وعدم ترسيخه في المجتمع وإنكاره على ضوء الواقع والقرآن.

---

(1) سـورة البقـرة: الآيـة 282.

(2) (سامر) إسلامبولي: المرجع السابق، ص.ص 137 . 138.

(3) (سامر) إسلامبولي: المرجع السابق، ص.ص 138 . 139.

(4) نفس المرجع، ص 139.

3ـ القوامة في الاستخدام القرآني:

وردت صيغة (القوامة) في الاستخدام القرآني في ثلاثة مواضع وليس في موضع واحد، كما تقتصر معظم الكتابات التي تتناول المفهوم في آية "الرِّجَاْل قوَّامَونَ" بمعزل عن الآيتين الأخيرتين، حيث ورد اللفظ في قوله تعالى: "الرِّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ الله بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ" (1)، وقوله: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قوّامِينَ بِالقِسْطِ شُهَدَاءَ لله" (2)، وقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قوّامِينَ لله شُهَدَاءَ بِالقِسْطِ" (3).

فالقوامة إحدى صفات المؤمنين –رجالاً ونساءً– وترتبط بالشهادة على الناس وتعني القيام على أمر هذا الدين وفق الشرع والالتزام بالعدل والقسط وهي صفة من صفات الله سبحانه التي يجوز من عباده التخلق بها إذ أنّه "القيوم" (4).

وإذا كانت القوامة على مستوى الأمة هي سمة عامة فإنها مسؤولية تكليفية على الرجل في أسرته في إطار عقد الزواج، وهي في كلا المستويين قرينة التوحيد والعدل، وقد حدد الإسلام طبيعة سلطة الرجل في الأسرة، إذ جعل مفتاحها كلمة "قوّام" أي القائم على شؤون الأسرة، وتقتضي القسط في شؤون من أو كل إليه أمرهم، وذلك بخلاف ما إذا كان التعبير عنها بكلمة سلطة أو نحوها والتي قد يفهمها البعض حرية التصرف المطلقة وهو ما يتعارض مع مفهوم الآية الكريمة (5).

وتنطوي كلمة "قـوّام" على أمرين هامين همـا:

1/ أن يأخذ الرجل على عاتقه توفير حاجات المرأة المادية والمعنوية بصورة تكفل لها الإشباع المناسب لرغباتها وتشعرها بالطمانينة والسكن.

2/ أن يوفر لها الحماية والرعاية ويسوس الأسرة بالعدل.

وتخضع سلطة رب الأسرة للعديد من الضوابط والقيود التي تفسح المجال لأهلية الزوجة والأبناء في التصرف في إطار ما هو مشروع ومسموح به إسلامياً، فإذا أساء رب الأسرة استعمال صلاحيات القوامة أو تعسف فيها أو تجاوز صلاحياتها المقررة شرعاً فإنّ من حق ولي الأمر داخل المجتمع ممثلاً في السلطة العامة أو القضاء التدخل للحد من تصرفاته غير المشروعة ولحماية الزوجة والأبناء (6).

---

(1) سـورة النسـاء: الآيـة 34.

(2) سـورة النسـاء: الآيـة 35.

(3) سـورة المائـدة: الآيـة 135.

(4) د.(نوال) السعداوي، (هبة) عبد الرؤوف: المرأة والدين والأخلاق، الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق، 2000، ص 186.

(5) نفس المرجع، ص 186.

(6) نفس المرجع، ص.ص 186 ـ 187.

وقد حاولت العديد من الكتابات التماس حكمة الشرع في قوامة الرجل في الأسرة، ففسرها بعضهم تفسيرات اقتصادية حيث إنّ الرجل هو العائل اقتصادياً للأسرة، وهي العلة الثانية الواردة في الآية: "بِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ"، في حين ركز آخرون على العلة الأولى وهي التفضيل، ولم يروا أنّ التفضيل يسري على الطرفين "بِمَا فضَّلَ الله بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ"، أي أنها يفهم

في إطار تمايز كل منهما فخصائص الرجولة والأنوثة، وأنّ "الدرجة" الوارد ذكرها في موضع آخر ليست قرينة الذكورة، بل هي قرينة "الرجولة" التي هي آدا وسلوكيات يتحمل الرجل في ظلها أمانة "القوامة"، وتظل التقوى في الميزان الإيماني هي معيار التفاضل، أما الإجهاد في إثبات قوة الرجل وضعف المرأة بيولوجيا وعاطفياً بل وعقلياً يقلل من كرامة المرأة المسلمة بالطعن في أهليتها التي أفرزتها الشريعة [1].

لذا فإنّ الأمر يجب أن يفسر في ضوء فلسفة الأسرة كبناء تراحمي تضامني تكاملي في الإسلام، وليس بإعطاء المرأة سلطة ندية صراعية كما يفعل أنصار النسوية الغربية، ولا وصمها بالنقص والسفه كما يحلو لبعض الذين يجتزئون الحديث في غير موضعه وخارجاً عن كليته ومقاصده، بل وضع العلاقة كما نظمها الإسلام في إطار الإدارة الأمثل لعلاقة أصلها الشورى والعدل والاستقامة والمودة والرحمة [2].

إنّ درجة التي ذكرها القرآن للرجال "البقرة، الآية 228" وهي درجة القوامة لم تقم على أساس نقص ذاتي في المرأة، وإنما على أساس التطبيق العملي والكسبي، فالمراد التفضيل وزيادة نسبة الصلاح في الرجل من جهة الرئاسة للأسرة عن صلاح المرأة لها، فهي صالحة وهو أصلح والمصلحة تقتضي تقديم الأصلح وهو ما لا يعد طعناً في صلاحية المرأة وذاتيتها بدليل أنها تتولى أمرها وأمر أبنائها عند غياب الزوج في طلب الرزق أو الجهاد ونحوه، أو عند وفاته حتى في ظل رعاية الأسرة الممتدة لها [3].

هذا ولا يكتمل فهم أبعاد مفهوم القوامة في الرؤية الإسلامية إلاّ في ضوء إدراك أهمية الشورى كقيمة أساسية في العلاقات داخل السرة، فالشورى ليست خاصة بالمساحة السياسية فقط ولا هي سمة من سمات الجماعة المؤمنة فحسب، بل هي أيضاً منهج تعامل داخل الأسرة [4].

---

(1) د.(نوال) السعداوي، (هبة) عبد الرؤوف: الرجع السابق، ص 187.

(2) نفس المرجع، ص 188.

(3) نفس المرجع، ص 188.

(4) نفس المرجع، ص 189.

المبحث الثالث: العنف ضد المرأة بين الواقع والقانون

1_ العنف الثقافي والمرأة: الأمثال الشعبية كنموذج:

1.1_ خطاب الأمثال الشعبية:

إنّ اختيار خطاب المثال الشعبية يجد مبرره القوي فيما يتميز به هذا النوع من الخطاب من خصائص لعل أهمها انتشاره السريع بين مختلف الفئات الاجتماعية لسهولة تمثله واستيعابه ولبنائه التركيبي وقدرته التعبيرية التي تجعله بعكس مختلف أنماط السلوك البشري، ثم لاستمرارية حضوره وانتقاله من جيل لآخر، إضافة إلى طبيعته المتميزة بالتكيف وبقدرته المجازية الكبيرة [1].

وحتى إذا كانت الأمثال الشعبية تبدو وكأنها لا ترتبط بزمن محدد وأنها تنتمي إلى الماضي إلى قرون خلت، فلا يعني ذلك أنها لم تعد تؤثر في الحاضر وفي المستقبل، بل العكس وربما لكونها جزءً من الماضي فهي تمارس سحرا وتأثيراً خطيرين على الذهنيات والسلوكيات من منطلق أنها تمثل حكمة الأجداد، وفيما يخص التراث بشكل عام يؤكد **حسـن حنفـي** حيث يقول: "مازال التراث القديم بأفكاره وتصوراته ومثله موجّهاً لسلوك الجماهير في حياتنا اليومية" [2]، [وعن علاقة الأمثال الشعبية]، يمكن أن نؤكد على أنها بشكل عام "تتحرك في زمن مفتوح أي زمن غير محدد، ولذلك لا نستطيع أن نجزم أن هذه الأمثال بذاتها وبكل ما تعنيه تمثل الرأي السائد اليوم..." [3]، كما أنه لا يمكن الجزم أن هذه الأمثال لم تعد حاضرة ومؤثرة في راهن ومستقل الإنسان، وربما يتطلب الأمر القيام بأبحاث ميدانية للتأكد من هذه المسألة.

2.1_ صورة المرأة:

إنّ خطاب الأمثال الشعبية يعبر عن الواقع ويختزن صوراً عن الواقع البشري من ضمنها "صورة المرأة"، ونقصد بالصورة هنا ذلك البناء الذهني الذي يتم على مستوى الذاتية ولا رمزية والخيال، والذي يرتبط بالواقع الإنساني من منطلق أن الإنسان بقدر ما يعي العالم المحيط به وعياً مباشراً من خلال حضور الأشياء بذاتها في العقل، فإنّه يعيه بطريقة غير مباشرة حيث تتواجد الأشياء في الشعور عبر "صور" [4].

وعندما نتحدث عن الصور فنحن نتحدث عن كائنات مجازية "نحيا بها" وتؤطر حياتنا وسلوكنا في إطار المجتمع فــ"المجاز يرمز نمطاً من التفكير، بل إنه يرمز "حقائقنا" الواعية واللاواعية خصوصاً إذا كان مجازاً شبه الشكوك" [5] كما هو الحال في الأمثال الشعبية.

---

(1) (علي) أفرفار: صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني، دار الطليعة، بيروت، 1996، ص.ص 57 ـ 58.

(2) نفس المرجع، ص 55.

(3) (فاطمة) يوسف العلي: المرأة في المأثورات الشعبية الكويتية، مجلة البيان عدد 355، فبراير 2000، ص.ص 24 ـ 23.

(4) (عبد الحميد) هجعة: سطوة النهار وسحر الليل: الفحولة وما يوازيها في التصور العربي، دار دار توبقال للنشر،الدار البيضاء 1999، ص.ص 07 ـ 08.

(5) نفس المرجع، ص 09.

فالمجاز كيفية في التفكير وكيفية في "بناء" الحقائق التي نؤمن بها في كل مجالات حياتنا اليومية فأنشطتنا وتصرفاتنا العادية لها طبيعة مجازية، حيث إننا نبني مشابهات بين طبقات مختلفة من تجاربنا ونحيل على تجربة معينة من خلال تجربة أخرى [1].

غالباً ما نسمع أن صورة المرأة في المغرب العربي بشكل عام "شبه صورتها في أي مجتمع آخر حيث تهيمن الإيديولوجية البطريكية، وحيث تلعب التربية التقليدية دوراً كبيراً في استمرارية وإعادة إنتاج الممارسات الاجتماعية التمييزية والتي تحط بالكرامة "كرامة المرأة بشكل خاص" [2].

لكن نادراً ما نؤسس لهذه القناعة التي أصبحت عبارة عن تحصيل حاصل من خلال البحث في واقع المرأة الفعلي أو المباشر أو في المتخيل عبر رصد صورة المرأة في الثقافة وفي الخطابات التي ينتجها المجتمع للتعبير عن ذاته.

يستهدف هذا العنصر إذن البحث في الصورة التي ترسمها الأمثال الشعبية في دلالتها وانعكاساتها على وضعية المرأة من خلال الكشف عن تاثير الأمثال الشعبية والثقافة الشعبية بشكل عام في المجتمع، ووظيفتها في التنشئة الاجتماعية، فالأمثال الشعبية كما هو معلوم لا تكشف الخبايا النفسية لكل شعب فحسب، بل هي بمثابة قوانين اجتماعية شبه ملزمة تسن المعايير التي يخضع لها الجميع [3].

وبالنظر إلى أنّ خطاب الأمثال هو في جوهره خطاب ذكوري بامتياز –حتى وهو يتحدث عن المرأة أو بلسانها– خطاب موجه من الرجل إلى الرجل، من الرجل صاحب التجربة الطويلة في الحياة إلى مبتدئ فيها يقدم له من خلال الأمثال –صورة عن المرأة تحذره منها أو ترغبه فيها [4]، فإنّ دراسة الأمثال الشعبية تتيح الكشف عن صورة المرأة في مجتمعنا المغربي (والعربي بشكل عام) الذي ينتظم وفق مبدأ المركزية الذكورية، هذه الصورة التي تنتقل من جيل لآخر عبر فعل التنشئة الاجتماعية والذي تشكل الأمثال الشعبية أحد روافده الأساسية، والمفارقة أن المرأة مسؤولة عن تكريس صورتها السلبية باعتبارها فاعلاً أساسياً في مجال التنشئة الاجتماعية، فالوضع الدوني للمرأة في الأسرة والمجتمع والثقافة الشعبية بشكل عام فحسب وإنما تعمل على تكريس بفعل التنشئة الاجتماعية والمرأة باعتبارها "الكائن الناطق الأكبر خضوعاً للتقاليد والأعراف والعادات وبصفة عامة للموروث الثقافي" [5].

---

(1) (عبد الحميد) هجعة: المرجع السابق، ص 10.

(2) ADFM : Image de la femme et les violence symboliques à son egard au Maroc, ed ADFM, 2000, P 09.

(3) (فاطمة) يوسف العلي: المرجع السابق، ص.ص 24 ـ 32.

(4) (علي) أفرفار: المرجع السابق، ص 63.

(5) نفس المرجع، ص 56.

وكما تؤكد **سيناصر زكيـة** فيما يتعلق بالأمثال فـ"إنّ النساء هن اللواتي تستعملن الأمثال أكثر من غيرهن" (1)، تستبطن خطاب الأمثال الشعبية بكل حمولته القيمية "وتعترف بشرعيته، وتعتقد بملاءمته للفطرة والطبيعة وتدافع عنه وتنقله إلى أبنائها إناثاً وذكوراً بوصفها فاعلاً أساسياً في تنشئتهم" (2).

وبذلك تصبح المرأة كما يقول أحد الباحثين "سبب استلابها عدواً لذاتها وشرطاً أساسياً لإعادة إنتاج دونيتها بالنسبة للرجل" (3).

كما أنّ ما يجعل الهيمنة الذكورية "راسخة في لا شعورنا لدرجة أننا لم نعد ندركها أو نضعها موضع تساؤل هو أنها تتأسس على مثل هذا النوع من العنف الرمزي الذي يمارسه الرجال على النساء، والذي يتم تشغيله وكأنه عنف طبيعي، حيث تجد النساء أنفسهن تحكين وضعيتهن استناداً إلى معايير الإيديولوجية الذكورية، محرضات على انتقاصهن الذاتي، وبذلك يظهر إلى أي حد تتبنى أغلبيتهن وبكيفية لا شعورية كلياً، وجهة نظر الرجال في تقييم تصرفاتهن وطبيعتهن ومركزهن داخل المجتمع إذا سلمنا أولاً بأنّ المثال الشعبية ما تزال متداولة وما تزال ترسم صورة للمرأة من خلال ما تتميز به على مستوى وضعيتها (الاجتماعية والثقافية)، وأدوارها وأنشطتها خارج البيت وداخله ومجالات تحركها أو فضاءاتها وسلمنا ثانيا: بأنّ تغيير الواقع لا يستقيم بدون فهمه والوعي به (4).

3.1_ المرأة والأمثال الشعبية الجزائرية:

"أنا ندير لها في الأخواص وهي تشرم" وعمنا هان المرأة تعمل دائماً العكس، أي أنها ناقصة فهم وشديدة الأنانية.

"ربع نسا والقربة يابسة" هذا المثل يشير غلى أنه رغم كثرة النساء في المنزل إلاّ أنّ عملها يضل دائماً ناقصاً حتى ولو لم تكن تعمدت ذلك وهذا يعد نوعاً من العنف اللفظي.

"الغيرة اللي قتلت ميرة" ويرمز إلى الغيرة وهي الصفة الملتصقة والمرادفة للمرأة، وكأنّ المرأة وحدها التي تغير.

"المرأة تخاف من الشيب قد ما تخاف النعجة من الذيب" وهذا المثل يظهر لنا نوعاً من السخرية ضد المرأة وذلك من مقارنتها بالنعجة (5).

(Zakia) Iraqui Sinaceur, Le Proverbe et la femme, Langue et linguistique, n 09, 2002, PP 11.27.(1)

(2) (عبد السلام) حيمر: مسارات التحول السوسيولوجي في المغرب"كتاب الجيب"، منشورات الزمن، المغرب، عدد 08، نوفمبر 1999، ص 87.

(3) نفس المرجع، ص 88.

(4) (نادية) العشيري: صورة المرأة الأندلسية والإسبانية، دراسة بمجلة مكناسة (مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية)، مكناس، عدد 10، 1996، ص.ص 07 . 14.

(5) د. (جمال) معتوق: المرجع السابق، ص؟؟؟.

بعض الأمثال الشعبية في حق المرأة:

_ الماء والنار والمرأة لا يقلون أبداً كفى.
_ تصبح المرأة غبية مرتين: عندما تحب وعندما تحرم.
_ نصيحة المرأة لا تنفع سوى المرأة.
_ إنّ الزواج هو أعجب مغامرة يمكن للمرأة أن تعيشها.
_ المـــرا داء ودواء.
_ العاقلة ذات الخلق الحسن والذوق الحسن دواء للزوج.
_ أدي بنت الناس إلا ما صبت المحبة تصيب الخلاص.
_ الجاهلة الحمقاء داء للأسرة.
_ المرأة المغرورة لا يشفى منها الزوج إلاّ بالطلاق أو بتعدد الزوجات.
_ ثلاثة لا يكسبن في البيت: البقرة النطاحة والكلبة النباحة والمرا الصحصاحة.
_ إذا أردت أن تعرف نقائص المرأة فاعمد إلى مدحها أمام امرأة أخرى.
_ يحبك الرجل لما يظنه فيك من صفات طيبة وتحبك المرأة لما تظنه أنت فيها من صفات طيبة.
_ المرأة كالبحر مطيعة لمن يقوى عليها ولكنها جبارة معاندة لمن يخاف منها.

من خلال هذه الأمثال نكشف مدى احتقار الرجل للمرأة وكيف يجعل منها مخلوقاً ضعيفاً وناقصاً في كل الميادين [(1)].

وكل هذه الأمثال تجسد وتكرس في الأذهان الحقد الذي يكنه بعض الرجال للمرأة وكيف عملوا على نشر بعض الأفكار الكاذبة حول المرأة وأصبحت هذه الأفكار تتداول بين جميع الأوساط الاجتماعية [(2)].

5_ البعد الثقافي للعنف ضد المرأة:

يمكن تعريف الثقافة بأنّها "كل ما أنتجه البشر في مجتمع معين من أفكار وتصورات وعادات ونظم اجتماعية وسياسية واقتصادية وفعاليات أدبية وفنية وثقافية عبر التاريخ" [(3)].

في هذا العنصر نقترح للتعرف على العنف طريقة تتيح الوصول إلى البعد الثقافي/الاجتماعي الذي يتيح استمرار العنف ضد المرأة مستقراً في تقاليد وسلوكيات مختلف افراد وفئات المجتمع، فإذا كانت المساواة في إحدى المطالب للحركة النسائية التي تساعد في إظهار الغبن اللاحق بالمرأة المستندة في ذلك الكثير من القواعد

---

(1) د. (جمال) معتوق: المرجع السابق، ص؟؟؟.

(2) (Kadda) Bentaréne : Proverbes et dictions populaires Algériens, recueilles, Classés, traduits et commentés, ed OPU Alger, 1991, P 157. _

(3) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتعاون مع الصندوق العربي الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003، نحو إقامة مجتمع المعرفة 2004، ص 113.

العرفية التي تنتج عدم المساواة والتبعية فإنّ بنية السلطة الأبوية على وجه التحديد هي القناع السميك الذي تختفي وراءه مظاهر وسلوكيات عدم المساواة التي تتجلى في آليات للتمييز عديدة ومتنوعة ترافق حياة النساء منذ ولادتهن وربما قبل ذلك وحتى آخر لحظة في حياتهن [1].

وإذا أردنا أن نبحث في أسباب هذا الأساس أو البعد الثقافي للعنف فإننا سوف نعود إلى الثقافة نفسها باعتبارها كما يقول **حليم بركات** "مجمل أساليب حياة المجتمع وهي تشتمل على المكونات التالية:

1/ القيم والرموز والأخلاق والسجايا والمعتقدات والمفاهيم والأمثال والمعايير والتقاليد والأعراف والعادات والوسائل والمهارات التي يستعملها الإنسان في تعامله مع بيئته، وبكلمة أخرى آداب الناس في أحوال معاشهم وأمور الدنيا ومعاملاتهم وتصرفاتهم في الحياة اليومية كما يمكن أن يقال بلغة ابن خلدون.

2/ الإبداعات العبقرية الفنية من أدب وموسيقى ورسم ورقص وغيره.

3/ الفكر من علوم وفلسفة ومذاهب وعقائد [2].

إنّ مجموعة المكونات للثقافة العربية قد ساهمت بشكل أو بآخر في إنتاج الصورة الدونية للمرأة وفي استمرار العنف والتمييز ضدها هذه الصورة التي ساهمت في ترسيخ الثقافة الأبوية التقليدية التي تنظر للمرأة بدونية وتعمل على تهميش وإقصاء دورها من المجتمع.

6_ المرأة والمؤسسة القانونية:

1.6_ الإطار القانوني:

يرسخ الدستور الجزائري مبدأ عدم التمييز على أساس الجنس كما يسند إلى الدولة مهمة اتخاذ إجراءات إيجابية لضمان المساواة بين جميع المواطنين رجالاً ونساءً في الحقوق والواجبات عبر إزالة العقبات التي تعترض تقدم الإنسان وتعرقل مشاركة الجميع بفعالية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

في عام 1996 صادقت الجزائر عل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، منذئذ قدمت تقريرها غلى اللجنة التي ترصد تنفيذ الاتفاقية وأبدت الجزائر تحفظات شاملة على المادتين 02 و 16 تنص فعلياً على علو قانون الأسرة الجزائري على أحكام الاتفاقية، وتعد هذه التحفظات منافية لموضوع الاتفاقية [3].

---

(1) (فهيمة) شرف الدين: أصل واحد وصور كثيرة: ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، الطبعة الأولى، دار الفارابي، بيروت، ص 20.

(2) د. (حليم) بركات: المرجع السابق، ص 321.

(3) الجمعية العامة، الوثائق الرسمية، تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة: الدورة الثلاثون يناير 2004، الدورة الحادية والثلاثون يوليو، تموز 2004، الأمم المتحدة 2004، نيويورك، ص 219.

وفي عام 2003 وقعت الجزائر على البروتوكول الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة في إفريقياً وهي الآن بصدد النظر في التصديق عليه.

ينص قانون الأسرة على المقاييس القانونية الرئيسية للعلاقات بين الذكور والإناث في الجزائر، واستجابة لمطالب الحركة النسائية أصلح هذا القانون في فيفري 2005 عندما اتخذ الرئيس المبادرة وأصدر مرسومين هامين أقرهما البرلمان فيما بعد.

حيث شكل المرسوم الأول بالأساس إصلاحاً لقانون الجنسية حيث سمح للمرأة الجزائرية المتزوجة من أجنبي أن تنقل الجنسية إلى كل من أولادها وزوجها، أما المرسوم الثاني فقد أجرى تحسينات مهمة على قانون الأسرة.

قـــانـــون الأســـرة:

يتواجد قانون الأسرة رقم 84_11 المؤرخ في 09 رمضان 1404 هـ الموافق لـ 09 يونيو 1984 م بقواعده ومحتواه بين عدة تيارات واتجاهات فكرية متضاربة منها من تطالب بإلغائه لاعتباره أنه لم يعد متماشياً مع متطلبات العصر والمرحلة الراهنة التي وصلها المجتمع الجزائري انطلاقاً من التفتح الديمقراطي والسياسي الذي عرفته الجزائر ابتداءً من 1984، وبالاتجاه المعاكس لهذا الرأي هناك بعض الاتجاهات تعتبر قانون الأسرة الجزائري انعكاساً وتطبيقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء ولاسيما القاعدة الدستورية التي تجعل الإسلام دين الدولة، في حين يقوم الدستور على مبدأ الفصل بين السلطات (1).

وانطلاقاً من القواعد الدستورية ذهب الاتجاه الرافض لقانون الأسرة 84-11 إلى كون هذا القانون لم يحترم المبادئ الواردة في الدستور فيما يتعلق بمركز المرأة، بل تضمن أحكاماً وقواعد قانونية متناقضة مع الدستور والاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي كانت قد صادقت عليها إما سابقاً قبل إصدار قانون الأسرة، أو لا حقاً بعد البدء في تطبيقه رغم إبدائها بعض التحفظات على بعض المبادئ الواردة في الاتفاقات الدولية كما سوف نرى لاحقاً.

وقد ذهب هذا الاتجاه الرافض لقانون الأسرة إلى ابعد حد في الاختلاف عندما اعتبر أن قانون الأسرة كرس هيمنة الرجل على المرأة وأرسى قاعدة تعدد الزوجات وشجع الزواج العرفي، كما أنه سنّ قانون الطلاق بإرادة منفردة، ناهيك عن انعدام المساواة بين الرجل والمرأة (2).

---

(1) (M^{ed} Cherif) Salah Bey: Le droit de la famille et le dualisme duridique, revue Algérienne des séance juridiques et économique, N º 3, 1997, P 923 ، نقلاً عن (محمد أمين) لوعيل: المركز القانوني للمرأة في قانون الأسرة الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2004، ص 03.

(2) (Nadia) Ait Zain: Charger de cours a la faculté du droit – Alger : Les amendements du code de la famille, un principe à mal compris « conférence présenté à légalité Ammen le 24 & le 25/06L2000، نقلاً عن (محمد أمين) لوعيل: المرجع السابق، ص.ص 04 . 05.

لهذا وفي ظل المعطيات السابقة والنداءات المرفوعة هنا وهناك حول وجود حقوق المرأة وانعدامها سنحاول من خلال هذا العرض الموجز إبراز المكانة القانونية للمرأة في ظل قواعد قانون الأسرة الجزائري ومدى احترام القواعد الدستورية التي نصت على مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات [1].

ففي عقد الزواج يشترط رضا المرأة كركن لصحة الزواج، فلا ينعقد عقد الزواج بمجرد الطلب وإعلان الرغبة فيه من جانب واحد دون اعتبار لإرادة المرأة لا تمييز بينها وبين إرادة الرجل وهي مبادئ مستوحاة من نصوص القرآن الكريم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد روى الجماعة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تنكح اليم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن"، وفي هذا السياق سار المشرع الجزائري إذ نصّ في المادة 09 من قانون الأسرة على اعتبار الرضا كركن ثانٍ لإبرام عقد الزواج، وقد جعل كل من رضا المرأة والرجل في مرتبة واحدة مستعملاً في ذلك عبارة "رضا الطرفين" [2].

كما نصت المادة 19 من قانون الأسرة على أنه يحق للزوجين في وضع الشروط التي يرونها ضرورية ما لم تتنافى مع هذا القانون ونستخلص من هذه المادة أنه يحق للمرأة كطرف في العقد وضع أي شرط يبدو لها أنه سيحميها من تعسفات الزوج أو قيامه بأعمال تنعكس على حياتها خلال مرحلة قيان علاقاتهما الزوجية [3].

فللمرأة أن تضع ضمن العقد شروطاً على الزوج كحق الخروج للعمل وحق السكن بعيداً عن عائلة الزوج، وهناك من يرى أنه يحق للمرأة أن تشترط على الزوج عدم إعادة الزواج ثانية، ولا يعد هذا مخالفاً لأحكام المادة 19 من قانون الأسرة بشرط أن لا تشترط على الزوج تطليق من هي في عصمته، والذي يمكن أن يتنافى مع القانون الذي يقرر التعدد [4]، ولهذا تم تعديل هذه المادة في فيفري 2005 بإذن من رئيس الجمهورية التي تنص على التعدد فقد جاءت في المادة 08 من قانون الأسرة المعدل، حيث يسمح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة في حدود الشريعة الإسلامية متى وجد المبرر الشرعي وتوفرت الشروط ونية العدل.

كما يجب على الزوج إخبار الزوجة السابقة والمرأة التي يقبل على الزواج بها، وأن يقدم طلب الترخيص بالزواج إلى رئيس المحكمة لمكان مسكن الزوجية، كما يمكن لرئيس المحكمة أن يرخص بالزواج الجديد إذا تأكد من موافقتها وأثبت الزوج المبرر الشرعي وقدرته على توفير العدل والشروط الضرورية للحياة الزوجية [5].

---

(1) أنظر المادة 39 من دستور 1976 والمادة 29 من دستور 1996 كمثال على تبني المشرع الجزائري لمبدأ عدم التمييز بين الجنسين.

(2) (محمد لمين) لوعيل: نفس المرجع، ص 52.

(3) نفس المرجع، 59.

(4) (محمد لمين) لوعيل: المرجع السابق، ص.ص 60 . 61.

(5) الجمهورية الجزائرية الديموقؤاطية الشعبية، وزارة العدل، قانون الأسرة، الطبعة الرابعة، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2005، ص 05.

إضافة لهذا ضمن لها القانون حقوق من بينها الحقوق المادية حسب المادة 37 حيث تقع على عاتق الزوج النفقة الشرعية والحق في العدل في حالة التعدد، أما المادة 38 فقد نصت على حقوق معنوية مرتبطة بفكرة حرية المرأة وبحرية التصرف الشخصي في مالها الذي يرتب مسؤولية شخصية يفترض في القائم بها أنه أهل لذلك (1).

إضافة لهذه الحقوق فرض عليها هذا القانون واجبات تقع على عاتقها وتتمثل في طاعة الزوج ومراعاته باعتباره رئيس العائلة، وإرضاع الأولاد عند الاستطاعة وتربيتهم واحترام والدي الزوج وأقاربه (2)، كما ضمن لها حق الحضانة ما لم تتزوج بعد فك رابطة الزوجية (3).

وبهذا نستخلص انّ الصورة التي ترسخها القوانين عن المرأة ومدى مواكبتها لتطور واقع المرأ مع رصد تصور الممارس لهذه القوانين، وأنّ المرأة وإن كانت تتمتع بالمساواة القانونية الرسمية في الحياة العامة فإنها تفتقر إلى المساواة في الوصول إلى سوق العمل ومناصب اتخاذ القرار، والدليل على ذلك تدني مستوى تمثيلها في هذين المجالين، حيث بلغت نسبة اليد العاملة النسوية 14,20% سنة 2003 (4)، علما أنها سجلت تحسناً هاماً نسبياً في هذه الفترة، إلاّ أنها بقيت ضئيلة مقارنة مع اليد العاملة الرجالية، علاوة على ذلك لا تزال العديد من النساء عرضة للقمع والتمييز في المجتمع المحلي وأوساط الأسرة، والسبب في ذلك يعود إلى أن الآلية الوطنية للمرأة تفتقر إلى الوسائل القانونية والمالية لكي تتصدى بفاعلية لانتهاكات حقوق الإنسان التي تتعرض لها المرأة، علاوة على ذلك لا تقدم الدولة ما يكفي من الحماية والدعم إلى النساء اللاتي تلجأن إلى العدالة ويتجلى الدولة عن هذه الحماية في وجود ثغرات في الإطار القانوني.

2.6_ الإطار المؤسسي:

لا تزال المؤسسة الحكومية لترقية المرأة ضعيفة، ففي عام 2003 عين رئيس الجمهورية وزيرة منتدبة مكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، كان مكتب الوزيرة ملحقاً بمكتب رئيس الحكومة في البداية، غير أنّه نقل إلى وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، ويفتقر مكتب الوزيرة المنتدبة للولاية والموارد البشرية والميزانية الأساسية اللاّزمة لتنسيق عمل الحكومة بفعالية من أجل تحسين وتعبئة الدعم العام لمقترحات الإصلاح في هذا المجال وتغيير العقليات بشأن قضايا الجنسين، ولقد وجدت مواطن الضعف هذه الموجودة في الآلية الوطنية للمرأة تعويضاً جزئياً في الدعم القوي الذي قدمه رئيس الجمهورية الذي اتخذ موقفاً علنياً لفائدة حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، وبالإضافة إلى ذلك أنشئ رسمياً في 07 مارس 2007 مجلس لشؤون الأسرة والمرأة بموجب الأمر

(1) (محمد لمين) لوعيل: نفس المرجع، ص 69.

(2) نفس المرجع، ص 80.

(3) نفس المرجع، ص 109.

(4) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي: القطاع غير الرسمي: أوهام وحقائق، لجنة علاقات العمل، 2004، ص 103.

التنفيذي المؤرخ في 22 نوفمبر 2006، ويضم المجلس ممثلين عن المؤسسات العمومية والمجتمع المدني، وتتمثل الأهداف الرئيسية للمجلس في المساهمة في وضع البرامج وإجراء الدراسات وإسداء المنشورة بشأن المسائل المتعلقة بترقية حقوق الأسرة والمرأة [1].

وقد شرعت الحكومة الجزائرية في تنفيذ المرحلة الثانية من الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة (20 نوفمبر 2007) وترمي خطة العمل الممتدة لمدة خمس سنوات إلى تعزيز القدرة التقنية والمؤسسية للشركاء الوطنيين من أجل ضمان منع العنف ضد المرأة، إلى جانب تحسين الدعم المقدم إلى النساء ضحايا العنف [2].

وفي عام 2001 أنشأ الرئيس أيضاً اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان التي تتألف من 43 ممثلاً عن المجتمع الوطني والمؤسسات العمومية والأعضاء (غير المصوتين) في الحكومة بما فيهم الوزيرة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا، والتي ينظر غليها الكثير على أنها ليست مستقلة بالكامل وكثيراً ما تعزف عن تحدي الحكومة بشأن القضايا السياسية الحساسة ولم يصدر أي من تقاريرها السنوية [3]، فمع الأسف ليس للجنة الاستشارية برنامج خاص بترقية وحماية حقوق الإنسان للمرأة.

ومن جهة أخرى تشكل الحركة النسائية الجزائرية مكوناً سياسياً مهماً وقوة اجتماعية كبيرة، ولكنها لا تزال في كثير من الأحيان لانتشار في عمليات اتخاذ القرارات [4]، وكثيراً ما يواجه الأفراد الناشطون معارضة في مكان العمل ووسائط الإعلام بل حتى داخل أسرهم بسبب اتخاذهم مواقف علنية بشأن حقوق المرأة وتكافح الجمعيات في معظمها أيضاً قيوداً شديدة على صعيد الموارد ليس أقلها بشرط الحصول على موافقة الحكومة المنسقة من أجل تلقي الأموال من الخارج، وبالتالي كثيراً ما يتوقف عملها على حسن نية السلطات.

7_ الاتفاقيات الدولية وحقوق المرأة في العالم العربي:

إن التعرض للحقوق التي تتمتع بها المرأة ودراسة وضعها القانوني يتطلبان البحث عن مختلف القواعد القانونية التي تنظم هذا الوضع، وتتسم القوانين المحلية التي تتعلق بوضع المرأة في العائلة وفي الحياة الاجتماعية والاقتصادية في مجملها بعدم اعتبار خصوصيات وضع المرأة وبغياب قواعد تعتمد على المساواة وتعترف للمرأة والرجل بنفس الحقوق والواجبات، إنّ معظم هذه القوانين تضع المرأة في منزلة دولية وبدرجات مختلفة حسب طبيعة المجالات.

---

(1) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة السابعة، البند الثالث (03) من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية، السيدة ياكين إيرتورك: تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، إضافة إلى البعثة التي قامت بها إلى الجزائر، ص 08.

(2) السيدة ياكين إيرتورك:المرجع السابق، ص 08

(3) نفس المرجع، ص.ص 08 . 09.

(4) نفس المرجع، ص 09.

ففي المجال السياسي لا تتمتع المرأة بنفس الحقوق في مختلف الدول العربية، فبينما تضمن على سبيل المثال القوانين الجزائرية والتونسية والمغربية كل الحقوق السياسية للمرأة فتسمح لها بالمشاركة في الحياة السياسية ويتحمل المسؤوليات العليا ترفض بعض التشريعات في دول عربية أخرى الاعتراف لها بحقوقها السياسية، وخاصة منها حق الانتخاب [1]، ففي الجزائر وحسب آخر تعديل للدستور نصت المادة 31 مكرر المعدلة للأولى من الدستور الجديد بنصها: تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع خطوط تمثيلها في المجالس المنتخبة [2].

وفي المجال الاجتماعي أصبح اليوم حق المرأة في الشغل حقاً مكتسباً لكن دخول المرأة إلى سوق الشغل بقي محدوداً [3].

أما في المجال العائلي فقد نظمت العديد من الدول العربية وضع المرأة في الأسرة عبر قوانين مختلفة، مثل المدونة المغربية ومجلة الأحوال الشخصية التونسية، وقانون الأسرة اليمني، إلاّ أنّ بعض الدول الأخرى بقيت إلى الآن دون إصدار تشريعات في هذا المجال مما دفع الجامعة العربية إلى التفكير في توحيد قوانين الأحوال الشخصية العربية [4].

1.7_ الاتفاقيات الدولية ذات الطابع العام:

تكتسي الاتفاقيات الدولية صبغة عامة حين تتعلق بمختلف الحريات التي يجب أن يتمتع بها الإنسان وتنظم حياته داخل المجتمع وأهم هذه النصوص في هذا المجال هي:

1/ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948، حيث تنص المادة (02) من هذا الإعلان أنّ "لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان دون تمييز من أي نوع ولاسيما التمييز بسبب الجنس" [5].

2/ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1966، والذي يؤكد على مبدأ المساواة معلناً ذلك في المادة (03) أنّ "الدول الأطراف تتعهد بضمان مساواة الذكور والإناث في حق التتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص

---

(1) د.(حفيظة) شقير: الاتفاقيات الدولية وحقوق المرأة في العالم العربي، مركز الدراسات "أمان"، ص 01، نقلا عن الموقع الإلكتروني (http//WWW.amanjerdam.org).

(2) كلية الحقوق– باتنة: المرأة في الدستور ومجتمع الذكور، جريدة الخبر، عدد 5481، 2008، ص 26.

(3) د.(حفيظة) شقير: نفس المرجع، ص 01.

(4) نفس المرجع، ص.ص 01 . 02.

(5) نفس المرجع، ص 02.

عليها في هذا العهد" وهي: حق الشغل وحق التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية، حق كل مواطن في الضمان الاجتماعي، منع الأسرة أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة، حق كل شخص في مستوى معيشي كافٍ له ولأسرته [1].

3/ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1966، فهو يقر كسابقة بمبدأ المساواة في المادة (03): "إنّ الدول الأطراف في هذا العهد تتعهد بكفالة تساوي الرجال والنساء في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في هذا العهد"، وهي: الحق في الحياة كحق ملازم لكل إنسان، عدم إخضاع أحد للتعذيب وللمعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو الإطاحة بالكرامة، منع الاسترقاق والرق والاتجار بالرقيق والعبودية، حق كل فرد في الحرية وفي الأمان على شخصه، حق كل شخص أن يحميه القانون من التدخلات في خصوصياته أو شؤون أسرته، حق كل إنسان في حرية الفكر والوجدان ولدين، حق الأسرة في التمتع بحماية المجتمع والدولة [2].

وإضافة إلى هذه المجموعة من الاتفاقيات والوثائق هناك اتفاقيات أخرى تتعلق مباشرة بوضع المرأة وهي:

_ الاتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة، وهي اتفاقية عرضتها الجمعية العامة للأمم المتحدة للتصديق في 20 ديسمبر 1952.

_ الاتفاقية بشأن جنسية المرأة المتزوجة، عرضت للتوقيع والتصديق بقرار الجمعية العامة المؤرخ في 29 يناير 1956.

_ اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقد الزواج، التي عرضتها الجمعية العامة للتوقيع والتصديق بقرارها المؤرخ في 07 نوفمبر 1962.

_ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي اعتمدتها الجمعية العامة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرارها المؤرخ في 18 ديسمبر 1979 [3].

كل هذه الاتفاقيات تتعلق بوضع المرأة العائلي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي، وتهدف إلى تحقيق مبدأ المساواة في مختلف هذه المجالات، كما أنها تنص على الضمانات الكافية لذلك، إذ أنها تقر بضرورة اتخاذ التدابير المناسبة (بما في ذلك التدابير التشريعية) للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة [4].

---

(1) د.(حفيظة) شقير: نفس المرجع، ص 02.

(2) نفس المرجع، ص.ص 02 . 03.

(3) د.(حفيظة) شقير: نفس المرجع، ص 03.

(4) نفس المرجع، ص 04.

2.7_ موقف الدول العربية من الاتفاقيات ذات الطابع العام:

إن معظم الدول العربية لم تصادق على الاتفاقيات الدولية المذكورة، ففيما يتعلق بالنصوص ذات الطابع العام إنّ (09) دول فقط من مجموع 22 صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بينما لم تصادق أي دولة عربية على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية [1].

أما الاتفاقيات التي تتعلق مباشرة بالمرأة فلم تحظى بالاهتمام اللاّزم من الدول العربية، فلم تصادق على الاتفاقية المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة إلاّ (05) دول، بينما صادقت دولة واحدة على الاتفاقية المتعلقة بجنسية المرأة المتزوجة، واتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج، كما صادقت (04) دول فقط على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة [2].

إنّ المصادقة على الاتفاقيات لا تعني بالضرورة الموافقة على كل ما جاء فيها، إذ أن العديد من الدول تصادق عليها بعد تقديم تحفظات، هكذا كان الشأن بالنسبة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فالدول الأربع التي صادقت عليه أبدت العديد من التحفظات وفقاً للمادة 28 من الاتفاقية التي تجيز للدول إبداء تحفظات على الاتفاقية وقت التصديق عليها أو الانضمام إليها [3].

3.7_ الجهد الدولي في مواجهة العنف ضد المرأة:

إنّ العنف ضد المرأة والتمييز القائم عالمياً بين الرجال والنساء واستضعاف النساء لحقوقهن على المستوى العالمي، دعا المجتمع الدولي إلى وضع مجموعة من القواعد والمعاهدات والاتفاقيات لنبذ التمييز على أساس الجنس، وذلك للتخفيف من وطأة العنف ضد النساء لما لها من مخاطر على المجتمع ككل ونذكر على سبيل المثال لا الحصر:

1.3.7_ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في قرارها 138/34 المؤرخ في 18 ديسمبر 1979 (CEDAW)، وفتحت للتوقيع والتصديق والانضمام في نيويورك في مارس 1980، وبدأ نفاذ الاتفاقية عملاً بالمادة (27) في 03 سبتمبر 1981 [4].

وفي التاريخ نفسه كان هناك (59) دولة طرفاً في البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها 04/54 المؤرخ في أكتوبر 1999، وفتح

(1) د.(حفيظة) شقير: نفس المرجع، ص 04.

(2) نفس المرجع، ص 04.

(3) (وائل أنور) بندق: المرأة والطفل وحقوق الإنسان، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، دون سنة، ص 51.

(4) الجمعية العامة، الوثائق الرسمية: المرجع السابق، ص 04.

التوقيع والتصديق والانضمام في نيويورك بتاريخ 10ديسمبر 1999، وبدأ نفاذ البروتوكول الاختياري عملاً بالمادة (16) في 22 ديسمبر 2000 (1)، وتحتوي الاتفاقية على 30 مادة.

وحسب المادة (21) من الاتفاقية والتي بموجبها على اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة المنشأة عملاً بالاتفاقية أن "تقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريراً سنوياً عن أنشطتها" (2).

هذا وقد صادقت الجزائر على الاتفاقية في 22 ماي 1996 (3)، مع بعض التحفظات في عدد من المواد، "حيث تحفظت على الفقرة 02 من المادة (09) والتي تنص على أنّ "تمنح الدول الأطراف حقاً سوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها"، كما تحفظت على جميع فقرات المادة (16) التي تتعلق بالزواج والعلاقات الأسرية (4)، كما تحفظت على المادة الثانية بكاملها المتعلقة بحظر التمييز في الدساتير والتشريعات، وتحفظت على الفقرة 04 من المادة (15) والتي تنص على أن "تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالقانون المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم" (5)، وهذا يستند إلى أنّ بعض مواد الاتفاقية لا تتلاءم مع التشريعات الوطنية أو تتعارض معها، كما أنّ بعض مواد الاتفاقية تتعارض مع الشريعة الإسلامية (6).

هذا وتفرض اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التزامات قانونية على الدول الأطراف باحترام حقوق المرأة وحمايتها وتعزيزها وإنجازها، ونصت الاتفاقية كمعاهدة ملزمة قانوناً على إنشاء استحقاقات لصاحبة الحق من جهة وهي المرأة في هذه الحالة، وترتيب التزامات على الدول التي صدقت عليها بإنفاذ أحكامها بصورة كاملة من جهة أخرى، وتضمنت الاتفاقية النطاق الكامل لحقوق المرأة وحقها المصون في التمتع بهذه الحقوق على قدم المساواة مع الرجل دون تمييز (7).

هذا وبغض النظر عن طبيعة التحفظات التي أبدتها الدول العربية والتبريرات إلي قدمتها فإنّ هذه التحفظات تعبر في أحيان كثيرة عن غياب الإرادة السياسية لدى عدد كبير من الدول العربية لتنفيذ أحكام

---

(1) الجمعية العامة، الوثائق الرسمية: المرجع السابق، ص 04.

(2) نفس المرجع، ص 02.

(3) الجمعية العامة، الوثائق الرسمية: المرجع السابق، ص 219.

(4) السيدة (ربيعة) الناصري: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، (آسيا) لغربي: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "تقارير الظل في البلدان العربية"، الأمم المتحدة، 2007، ص 11، نقلاً عن الموقع الإلكتروني (http://WWW.un.org/Women/Watch/dau/cedaw).

(5) نفس المرجع، ص 12.

(6) نفس المرجع، ص 12.

(7) الجمعية العامة، الوثائق الرسمية: نفس المرجع، ص 05.

الالتزام الحقيقي لصالح المساواة بين الرجل والمرأة، مع هذا وإن صح القول فإنّ الاتجاه نحو التصديق على الاتفاقية يشكل بحد ذاته عنصراً إيجابياً نحو نية الدول العربية في تغيير وضع ووضعية المرأة القانونية، فقد التزمت الجزائر أمام لجنة سيداو(2005) بسحب تحفظاتها بمناسبة إصلاح مدونة الأسرة [1].

وهو ما يتناسب مع الغرض أو الهدف الشامل للاتفاقية الذي هو القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بغية تحقيق مساواة المرأة القانونية والفعلية بالرجل في التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية المتعلقة بها، وعلى الدول الأطراف في الاتفاقية التزام قانوني باحترام وحماية وتعزيز وأعمال حق المرأة، هذا أيضاً إلى وضع إستراتيجية فعالة تهدف إلى التغلب على نقص تمثيل النساء وإعادة توزيع الموارد والسلطة بين الرجل والمرأة [2].

إنّ المساواة في النتائج هو المرادف اللفظي المنطقي للمساواة الفعلية أو الموضوعية، وهذه النتائج قد تكون ذات طابع كمي أو كيفي، أي أن تتمتع المرأة بحقوقها في مختلف الميادين بأعداد مساوية تقريبا للرجل، وأن تتمتع بمستويات الدخل نفسها، والمساواة في اتخاذ القرار والنفوذ السياسي، وأن تتمتع المرأة بعدم التعرض للعنف [3].

أما فيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري فإلى اليوم لم تصدق أي دولة من الدول العربية على اتفاقية البروتوكول الاختياري (باستثناء الجماهيرية العربية الليبية) [4].

2.3.7_ حقوق المرأة في مؤتمر بكين:

في سبتمبر 1995 ناقشت مؤتمرات كثيرة أوضاع وحقوق المرأة وكان أهم هذه المؤتمرات المؤتمر العالمي الرابع للمرأة الذي عقد في بكين عام 1995 حيث انعقد أول مؤتمر للمرأة في المكسيك عام 1975، والثاني في كوبنهاجن عام 1980، وبعدها عقد في نيروبي عام 1985، وأخيراً كان **مؤتمر بكيــن** عام 1995، هذا بالإضافة إلى **المؤتمر العالمي للسكان والتنمية** بالقاهرة عام 1994 والذي كانت أهم مفاهيمه "تمكين المرأة"، وأيضا مؤتمر **حقوق الإنسان** بفيينا عام 1993 والذي أكد على أنّ "حقوق المرأة هي جزء من حقوق الإنسان" [5].

---

(1) السيدة (ربيعة) الناصري، (آسيا) لغربي: المرجع السابق، ص 13.

(2) الجمعية العامة، الوثائق الرسمية: المرجع السابق، ص.ص 97 . 98.

(3) نفس المرجع، ص.ص 97 . 98.

(4) الأمم المتحدة: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، مركز المرأة، ورشة العمل الإقليمية الثانية حول دور البرلمانيين في تفعيل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز د المرأة، بيروت، 26-28 نوفمبر 2008، ص 02، نقلاً عن المرقع الإلكتروني (http//WWW.escwa.un.org/information/meeting detailser.asp).

(5) حقوق المرأة في مؤتمر بكين، ص 01، نقلاً عن الموقع الإلكروني (http//WWW.musaud.org/news/doc).

ومع تتبع التطور التاريخي للتاريخ للاتفاقيات المعنية بالمرأة، فسنجد أنها بدأت من مجال الأخلاق غلى مجال العمل (المساواة في الأجور)، ثم إلى السياسية (حقوق المرأة في مباشرة الحياة السياسية) ثم انتقلت إلى الحديث عن مؤسسة الأسرة (1).

وقد تطور الأمر من الاهتمام بمنع التمييز ضد المرأة بجميع صوره إلى الاهتمام بمنع العنف ضد المرأة، ثم الاهتمام بحق المرأة في صناعة القرار، وأخيراً وكما يتضح من خلال **مؤتمر بكين** أبدت الوثيقة اهتماماً خاصاً بتضمين وجهة نظر المرأة لدى رسم مختلف السياسات والنفاذ بالمرأة لمراكز صنع القرار ومحاربة ظاهرة تأنيث الفقر وكفالة الحقوق للفتاة منذ الصغر (2).

وقد تطور محتوى الخطاب الدولي وحركة المؤتمرات الدولية المعنية بالمرأة مع تطور الظروف والأحوال المعيشية التي تعيشها المرأة في مختلف أرجاء العالم، فقد انتقل هذا الخطاب من الاهتمام بالمرأة بوجه عام إلى المزيد من تخصيص الاهتمام بحقوق نوعيات محددة من النساء "كالنساء اللاتي تتحملن مسؤولية أسرهن، وحقوق النساء في ظل النزاعات المسلحة، وحقوق النساء في حالة الهجرة، وحقوقهن في ظل تفشي ظاهرة التطرف الديني، وكفالة حقوق النساء المعوقات ...الخ.

كما اتجه الأمر نحو مزيد من الاهتمام بحقوق المرأة في الريف مقابل حقوقها في الحضر ونحو المرأة الفقيرة في الحضر مقابل المرأة في الحضر عموماً (3).

وكانت أهم القضايا الخلافية في ضوء وثيقة **بكيـن** التي أثارتها مجموعات متنوعة ومختلفة الرؤى في المؤتمر هي:

_ قضايا الصحة الإنجابية.

_ حقوق الفتيات في سن مبكرة باعتبارهن أكثر عرضة للاستغلال الجنسي والعنف والدعارة.

_ المساواة في الميراث.

_ أثر الاحتلال والسيطرة الأجنبية على وضعية المرأة.

_ أثر سياسات إعادة الهيكلة على المرأة (4).

3.3.7_ منظمة المرأة العربية:

في نوفمبر 2000 عقدت في القاهرة أول قمة للمرأة العربية تحت عنوان" تحديات الحاضر وآفاق المستقبل، وقد شكل انعقادها تحولاً كبيراً في مسار قضية المرأة العربية ونقطة انطلاق جددت طرح قضايا المرأة العربية على المستويين الإقليمي والدولي.

---

(1) حقوق المرأة في مؤتمر بكين، ص 01، نقلاً عن الموقع الإلكروني (http//WWW.musaud.org/news/doc).

(2) نفس المرجع، ص 01.

(3) نفس المرجع، ص02.

(4) نفس المرجع، ص02.

شارك في هذه القمة (11) من قرينات الملوك والرؤساء العرب، و(18) وفداً عربياً، و(400) قيادة نسائية، ونظمت من قبل جامعة الدول العربية والمجلس القومي للمرأة في مصر ومؤسسة الحريري من لبنان.

صدر عن هذه القمة إعلان القاهرة الذي أوصى بضرورة أن ينعقد مؤتمر قمة للمرأة العربية بطريقة دورية كل سنتين، كما تقرر أن تعقد قمة استثنائية للمرأة العربية في نهاية عام 2001 (نوفمبر 2001).

ومن أبرز توصيات القمة إنشاء مؤسسة تعنى بقضايا المرأة على مستوى العالم العربي، وبضرورة التشاور مع الدول العربية حول إنشاء هذه المؤسسة [1].

وكما تضمنت توصيات القمة العربية الأولى دعوة إلى تأسيس إطار تنظيمي للمرأة العربية يحتوي جهودها وينسق أدوارها، وقد دارت مناقشات واسعة وجرت بحوث مستفيضة لتحقيق هذا الهدف في مرحلة تتجمع فيها الشعوب وتتكتل الأمم حتى يكون لها مكان في عالم يتطور بسرعة تفوق كل تصور، وعلى إثر انتهاء المؤتمر الأول لقمة المرأة العربية شكلت لجنة لصياغة مشروع **اتفاقية منظمة المرأة العربية** برئاسة **د. مصطفى الفقي** وعضوية الجهات المنظمة للمؤتمر وممثل عن كل دولة عربية، وأعضاء جامعة الدول العربية الموقعة على هذه الاتفاقية وهذا:

إدراكاً للمكانة التي تتمتع بها المرأة صانعة الأجيال ومربيتها، وللدور الهام الذي تلعبه في إطار الأسرة باعتبارها الخلية الأساسية للمجتمع العربي ورغبة في تعزيز التعاون فيما بين تلك الدول في مجال تطوير وضع المرأة العربية والارتقاء به.

واقتناعاً بأن تعزيز وضع المرأة العربي يعد ركيزة أساسية وعنصراً ضرورياً لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية للدول العربية وأهدافها القومية.

وتأكيداً لأهمية التنسيق بين جهود وسياسات وخطط الدول العربية الرامية لتطوير وضع المرأة العربية وتعزيز إسهاماتها، وتحقيقاً للتعاون والعمل العربي المشترك في هذا المجال الهام في إطار جامعة الدول العربية، وتماشياً مع ما يقضي به ميثاق جامعة الدول العربية من تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في كافة المجالات.

وجه على موافقة مجلس جامعة الدول العربية على قيام منظمة المرأة العربية بقراره رقم (6126) من دورة انعقاده العادي (116) المنعقد بتاريخ 10 سبتمبر 2001، وموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره رقم (1426) بتاريخ 12 سبتمبر 2001 [2].

---

(1) بيان الإعلامي حول قمة المرأة العربية والمؤتمر الاستثنائي لقمة المرأة العربية، المؤتمر الصحفي 29 نوفمبر 2001، المؤتمر الأول لقمة المرأة العربية، ص 01، نقلاً عن الموقع الإلكتروني (http://www.aprearab.org/Doun/ETFapiat/ar/ETFapiat/ar2.doc).

(2) دعم حقوق المرأة والطفل من خلال تكنولوجيا المعلومات، اتفاقية إنشاء منظمة المرأة العربية، ص 02، نقلاً عن الموقع الإلكتروني (http://www.aprearab.org/Doun/ETFapiat/ar/ETFapiat/ar2.doc).

وتحتوي الاتفاقية على 22 مادة وقد تم إيداع وثيقة التصديق على هذه الاتفاقية في الجزائر بتاريخ 09 سبتمبر 2002 وتم التصديق عليها في 05 فيفري 2002 [(1)].

أهداف منظمة المرأة العربية غايات:

ولمنظمة المرأة العربية غايات ثلاثة هي:

_ تمكين المرأة وتعزيز قدراتها.

_ توعية المرأة ذاتها، وتوعية المجتمع ككل بأوضاع المرأة وقضاياها ومحورية أن تكون المرأة العربية شريكاً على قدم المساواة في عملية التنمية.

_ تفعيل وتنسيق التعاون بين الدول العربية من أجل إنجاز غايات التمكين والتوعية [(2)].

وهذا كله سعياً من المنظمة إلى المساهمة في تحقيق نقلة نوعية في واقع المرأة العربية والارتقاء بها بما يمكنها من تجاوز المشكلات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.

الخـــاتمـــة:

لقد اعتمدنا في هذا الفصل مدخلاً اجتماعياً ثقافياً لمناقشة أسباب العنف الموجه ضد المرأة داخل الأسرة، وبالتالي فما تتعرض له المرأة من عنف عائلي يرجع في المقام الأول

إلى طبيعة الأطر الثقافية المرجعية المحددة لصورة المرأة من خلال ما تطرقنا له من الأمثال الشعبية.

إضافة إلى أننا نستخلص أنه مهما تعددت الأسباب يبقى العنف واحداً بدءً من الأسباب العامة مروراً بسوء توظيف الدين ضد المرأة من تفسير وفهم خاطئ لبعض الآيات والأحاديث الشريفة.

لذلك فإنّ الخطوة الأولى في تخفيف العنف ضد المرأة تتمثل في توعية المرأة ذاتها بحقوقها من خلال نشر مفاهيم ومبادئ حقوق الإنسان للمرأة بين أوساط النساء أنفسهن، فضلاً عن نشرها في أوساط الذكور وتقديم برامج توعية بحقوق الإنسان للمرأة من وجهة نظر إسلامية صحيحة وتصحيح التصورات الخاطئة التي استطاعت الثقافة التقليدية تكريسها إلى درجة أن البعض لم يستطع تمييزها عن لوجيهات الإسلامية وأحكام لشريعة الإسلامية السمحاء تجاه المرأة.

---

(1) دعم حقوق المرأة والطفل من خلال تكنولوجيا المعلومات، المرجع السابق، ص 07.

(2) (ندى فضيلة) مهري: ندوة تدريبي عن الجندر والإعلام، عمان 12-15 تجربة منظمة المرأة العربية في قضايا النوع الاجتماعي، ص 04، نقلاً عن الموقع الإلكتروني (http://WWW.balagh.com/Women/Vibiah/atot 7.htm 90 m)

الباب الثاني

الجانب الميداني

الفرضية الأولى:

تفسير النصوص الشرعية أحيانا من منطلق الأعراف والتقاليد يعتبر سببا في تسليط العنف ضد المرأة، من طرف الأقارب الذكور داخل الأسرة.

جدول رقم (11) بين العلاقة بين رأي المبحوثين حول ما إذا كان يوجد تشابه بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع في التعامل مع المرأة وبين أوجه التشابه بينهما .

هل يوجد تشابه / أوجه التشابه	نعم	لا	بدون إجابة	المجموع
الهيمنة الذكورية	13 %11.9			13 %7.6
الغزل الاجتماعي بين الجنسين	19 %17.4			19 %11.1
غايات الزواج وصلة القرابة	34 %31.2			34 %19.7
أسلوب تنشئة الفتاة و الولد	43 %39.4			43 %25
بدون إجابة		55 %100	8 %100	63 %100
المجموع	**109 %100**	**55 %100**	**08 %100**	**72 %100**

هذا الجدول يبين أنه يوجد هناك تشابه بين تعاليم الدين و تقاليد المجتمع في التعامل مع المرأة وهذا من خلال مجموع الإجابات بـــ " نعم" والتي قدرت بـــ 172/109 مقابل 172/55 من الذين أجابوا ب "لا" و 172/8 من الذين امتنعوا عن الإجابة، أما عن أوجه التشابه بينهما فنجد أن أعلى نسبة قدرت بـــ39.4% لأسلوب تنشئة الفتاة والولد، تليها غايات الزواج وصلة القرابة بنسبة31.2%، 17.4% العزل الاجتماعي بين الجنسين أما أدنى نسبة فقد قدرت بـــ 11.9% للهيمنة الذكورية

من الملاحظ من خلال الجدول أن أسلوب تنشئة الفتاة والولد هي الغالبة فيه، حيث يلاحظ المبحوثون أنها من بين أكثر الصور تجسيدا لأوجه التشابه بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع في التعامل مع المرأة ، وهو نابع من الأهمية الكبرى التي تحظى بها القيم الدينية في الوسط العائلي الجزائري التقليدي لذلك نخصص لها معظم أوقات الأفراد ، لأنها تمثل الأعمدة الروحية لهذه الجماعة الاجتماعية ، وانطلاقا من هذا ، تتلقى البنت قواعد التربية الدينية ما إن تبلغ سن الثالث إضافة إلى تلقيها مبادئ قائمة على الحرام الذي هو مفهوم مستمد من الدين ، والذي يعني كل ما هو ممنوع ومقدس، كما أنها تربى على :"يجب أن تفعلي هذا ولا تفعلي ذاك "، أي أنها تربية ترتكز أكثر على ما هو حرام أو ممنوع على ما هو حلال، وتتميز بالنواهي والمحرمات وذلك لدعم التربية الأخلاقية للفتاة مقارنة بالولد الذي لا حدود للحرية التي يحصل عليها والتي لا توجد ضوابط للتربية التي يتلقاها.

أما عن التشابه بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع فيها يخص غايات الزواج وصلة القرابة ، في التعامل مع المرأة، يكمن في موضوع الزواج في حد ذاته ، فلفهم هذا الموضوع يجب فهمه في المضمون الثقافي التقليدي الذي لا يسمح بوجود علاقات جنسية قبل الزواج، وأن الفتاة أو المرأة في العائلة الجزائرية التقليدية لم تبرمج لان تكون وحدها أو أن تنفلت من وصاية الرجل ، فوجود فتاة عزباء يعتبر أمر غير عادي وغير سوي و خارج عن النظام الاجتماعي القائم .

أما عن عزل العزل الاجتماعي بين الجنسين فنلاحظ أنها من أهم النقاط التي ترتكز عليها التربية في الوسط العائلي التقليدي في الجزائر . حيث إن أهم ما يميز هذا المجتمع بصفة عامة والتركيبة العائلية التقليدية بصفة خاصة هو ظاهرة التفريق بين الجنسين ، وسبب ذلك ما ترتب عنه من حجب وعزل للمرأة هو من أجل المحافظة على سلامة المرأة الأخلاقية والجسدية ، لأن هذه الأخيرة هي إحدى شروط التماسك العائلي لارتباطها بصفة مباشرة بقضية الشرف .

أما عن الهيمنة الذكورية فيمكن أن نرجعه إلى أن المجتمع الجزائري هو جزء من المجتمع العربي الأبوي التقليدي الذي يعطي السلطة المطلقة للذكر سواء كان زوجا / أبا /أخا، بهدف السيطرة على المرأة وتحديد إمكانياتها ودورها ومكانتها في العائلة والمجمع، وهذا مهما بلغت الدرجة العلمية والاجتماعية التي توصلت إليها .

وما يمكننا أن نستنتجه هنا ، أن الطريقة التقليدية في تفسير الآيات و الأحاديث هي التي جعلت المبحوثين يرون أن هناك تشابه بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع في التعامل مع المرأة والتي نلاحظ أنها من صنع الواقع الاجتماعي الجزائري عكس ما أوصى به الإسلام المسلمين بالاعتزال و المساواة في المعاملة و التعامل مع كلا الجنسين .

ملاحظة : المجموع يعكس عدد الإجابات وليس عدد العينة ولهذا نلاحظ هذا التضخم في العينة .

جدول رقم (12) بين العلاقة بين الجنس و العادات و القيم التي حاربها الإسلام لرفع مكانة و قيمة المرأة

الجنس / العادات التي حاربها الإسلام	ذكور	إناث	المجموع
التسلط على المرأة	17 %10.8	40 %15.3	57 %13.5
انتهاك حقوقها الإنسانية	41 %26.1	54 %20.6	96 %22.8
أمية المرأة	31 %19.7	56 %21.4	87 %20.7
تميز الذكر عن الأنثى	33 %21	51 %19.5	84 %20
الاستغلال الجسدي والروحي	35 %22.3	61 %23.2	96 %22.8
المجموع	**157 %100**	**262 %100**	**420 %100**

بعد قراءتنا لهذه البيانات الخاصة برأي المبحوثين حسب الجنس في العادات والقيم التي حاربها الإسلام لرفع مكانة و قيمة المرأة، وجدنا أنا أعلى نسبة أخذتها هتك حقوقها الإنسانية و الاستغلال الجسدي والروحي بـــ 22.8% وذلك بالتساوي ، تليها نسبة 20.7% لأمية المرأة و 20 % لتمييز الذكر عن الأنثى و13.5 % بالنسبة للتسلط على المرأة و التي تمثل أدنى نسبة .

بالنسبة لانتهاك حقوق المرأة الإنسانية نجد أن أعلى نسبة لدى الذكور و قد قررت بـــ 26.1% مقابل 20.6% للإناث ، أما عن الاستغلال الجسدي و الروحي فنجد أن أعلى نسبة كانت لدى الإناث بـــ 23.2% مقابل 22.3% للذكور.

أما عن تجهيل المرأة فنجد أن أعلى نسبة لدى الإناث بـــ 21.4 مقابل 19.7% لدى الذكور و بالنسبة لتمييز الذكر على الأنثى فأعلى نسبة نجدها لدى الذكور بـــ 21% و 19.5 % للإناث ، و فيما يخص التسلط على المرأة فنجدها قد دعمت بأعلى نسبة لدى الإناث بـــ 15.3 % مقابل 10.8% لدى الذكور.

من خلال ما سبق يتبين لنا أن هناك فروقا بين الذكور و الإناث في الدور ، والمتوقع و ما يقوم به كل من الجنسين، وهذا عائد لنوعية التنميط الاجتماعي الذي يتعرض له كل من الذكر والأنثى ، وهذا الاختلاف يؤدي إلى اختلافات في أنظمة القيم بين الذكور و الإناث، و تلعب ظروف التنشئة الاجتماعية داخل كل مجتمع في تشكيل أنظمة القيم الخاصة لدى الذكور، و تلك التي لدى الإناث ، فالفرد قد يتنازل عن بعض القيم التي اكتسبتها في محيط الأسرة ليأخذ بغيرها مما تأثر به في إطار مختلف الجماعات المرجعية التي ينتمي إليها.

فلقد وجد أن الإناث قلن بأن الاستغلال الجسدي و الروحي للمرأة هي من بين أكثر الأفكار التي حاربها الإسلام لرفع مكانته و قيمة المرأة مع المجتمع ، في حين أعطى الذكور أهمية انتهاك حقوقها الأساسية ، من هذا كله نستنتج أن الإسلام في حد ذاته ليس دينا رجوليا أبويا ، بقدر ما هو دين تحرري يقوم على مبدأ المساواة و التعاون بين الجنسين وهو ما إستخلصناه من التقارب بين الذكور و الإناث في الأفكار التي حاربها الإسلام لرفع مكانة وقيمة المرأة، على الرغم من بعض الاختلافات في ترتيباتها حسب الأولوية والأهمية وترتبط هذه الاختلافات بالنظرة الأخلاقية والاجتماعية السائدة عند الجنسين في المجتمع كما ان هناك ارتباطا منهجيا و تنظيميا بين الجنسين والقيم والأفكار التي تتغير بطريقة معقدة بتغير الجنس وتتأثر الاهتمامات والميول الاجتماعية بالجنس تأثرا واضحا، وهو ما يؤكد لنا أثر الجنس في تحديد أنظمة القيم و ظهور الأفكار التي تعبر عنها ، واختلافها عند الجنسين .

ملاحظة : المجموع يعكس عدد الإجابات و ليس عدد العينة ، لذا نلاحظ هذا التضخم في العينة

الجدول رقم 13 : بين علاقة السن بالأفكار التي يري المبحوثون بأنها مخالفة للدين الإسلامي :

السن الأفكار	[20-25]	[25-30]	[30-35]	[35-40]	[40-45]	[45-55]	50سنة فأكثر	المجموع
تبرج المرأة	47 %37.6	22 %35.5	12 %38.7	14 %35.9	7 %41.2	2 %40	5 %45.5	109 %37.6
عمل المرأة	5 %4	1 %1.6	1 %3.2	3 %7.6	2 %11.7			12 %4.1
حقوق المرأة	1 %0.8	2 %3.2	2 %6.4	1 %2.6				6 %2
تعليم المرأة		2 %3.2	2 %6.4	1 %2.6				5 %1.7
المساواة بين الجنسين	20 %16	11 %17.7	4 %12.9	5 %12.8	3 %17.6	2 %40	1 %9	46 %15.9
ضرب المرأة	48 %38.4	20 %32.3	9 %29	14 %35.9	5 %29.4	1 %20	5 %45.5	102 %35.1
أخرى	4 %3.2	4 %6.4	1 %3.2	1 %2.6				10 %3.4
المجموع	**125 %100**	**62 %100**	**31 %100**	**39 %100**	**17 %100**	**5 %100**	**11 %100**	**290 %100**

من خلال الجدول نلاحظ أن المجموع العام لأكبر نسبة يمثل 37.6% لتبرج المرأة ، لتأخذ أعلى مشاركة 45.5 %بالنسبة للمبحوثين ذو 50 سنة فأكثر و تليها 41.2 بالنسبة لذو 40-45 سنة و 40% لذو 45-50 سنة ، و تمثل نسبة ضرب المرأة 35.1% و أكبر نسبة سجلت تخص المبحوثين ذو 50 سنة فأكثر بـــ 45.5% أما عن المساواة بين الجنسين فقد بلغت نسبة 15.9% بأعلى مشاركة سجلت لدى المبحوثين ذو45-50 سنة بـــ 40%.

من خلال الجدول نلاحظ أن الأغلبية يرون في تبرج المرأة و ضربها و مساواتها للرجل أنها أفكار مخالفة للدين الإسلامي وذلك لما فيه من اختلال في توازن المجتمع و الأسرة على حد سواء، فتبرج المرأة يؤدي إلى الفتن

وضربها يؤدي الى تفكك الأسرة و أثار سلوكيةمدمرة من قبيل استسهال العدوان و تبني العنف ضد الاخر ، بناء شخصية مهزوزة في التعامل مع الاخرين ، ونمو قابلية الانحراف ، اماعن مساواتها للرجل فالمراة مكملة له ولا يمكن ان تكون متساوية معه لان لكل منهما ادواره الخاصة به ولا يمكن لاحد منهما ان يقوم بها في مكان الاخر ، كما نلاحظ ان العلاقة طردية مع السن فكلما ارتفع سن المبحوثين زاد الوعي بضرورة احترام المراة و حمايتها و ضرورة حصولها على حقوقها في التعليم والعمل وهذا لان الاحساس بالمسؤولية يزيد حجمه كلما ارتفع سن المبحوثين وخاصة بعد الزواج والانجاب و رؤية النجاح الذي تحققه المراة في مجال التعليم والعمل ، اضافة الى ان معظم الاباء يجدون في نجاح الفتاة تعويضا عن خسارة الفتى و عزاءا لهم لذلك يقابلونه بالاعتراف و الامتنان و الليونة في العلاقة.

اما ما بين 20 الى 40 سنة نلاحظ انها تمثل فئة الشباب لذلك نجدان اغلبيتهم يرون في خروج المراة للعمل و التعليم و اعطائها حقوقها انها افكار مخالفة للدين الاسلامي و ذلك رغبة منهم في تضييق الخناق غلى المراة في تاويل هذه الافكار على انها مخالفة لدين الاسلامي و لايقتصر الامر هنا على الذكور فحتى الناث اصبح لهن قبول طوعي لهذا الوضع.

ملاحظة المجموع يعكس عدد الاجابات وليس عدد العينة .

جدول رقم (14) ــ يبين الجنس وتفسير القوامه في الآية الكريمة "الرجال قوامون على النساء".

الجنس / تفسير القوامة	ذكور	إناث	المجموع
تسلط و وصاية	4 %6.2	3 %3.1	7 %4.4
قيادة و مسؤولية	41 %64	65 %68.4	106 %66.7
التقاسم و الاشتراك	9 %14	12 %12.6	21 %13.2
التفوق و الأفضلية	6 %9.4	5 %5.3	11 %6.9
أخرى	4 %6.2	6 %10.5	14 %8.8
المجموع	**64** **%100**	**95** **%100**	**159** **%100**

بعد ملاحظتنا لهذا الجدول وجدنا أن أغلبية المبحثون يرون أن القوامة في الآية الكريمة " الرجال قوامون على النساء " بأنها تعني القيادة والمسؤولية وذلك بأعلى نسبة قدرت ب66.7% وذلك على إختلاف جنسهم غير أن أعلى نسبة نجدها لدى الإناث ب 68.4% مقابل 64 لدى الذكور تليها 13.2% للتقاسم والإشتراك بأعلى نسبة لدى الذكور قدرت ب 14%و12.6% للإناث. تليها الأخرى والتي حصرها المبحوثون في النفقة ب8.8% بأعلى نسبة للإناث 10.5% مقابل 6.2% الذكور. تليها نسبة 6.9% للتفوق والأفضلية بأعلى نسبة لدى الذكورقدرت ب 9.4% مقابل 5.3% للإناث وتبقى نسبة قليلة للتسلط والوصاية قدرت ب 4.4% حيث نجد أعلى نسبة 6.2% لدى الذكور مقابل 3.1% للإناث .

نلاحظ من خلال الجدول أن النسبة التي أخذتها القيادة والمسؤولية بالنسبة لتفسير القوامة في الآية الكريمة "الرجال قوامون على النساء " تدل على أن هذه الآية فسرت تفسيرا ظاهريا يسير في إتجاه إبراز وتبرير السلطة على المرآة. فالتفسير المقاصدي للآية الكريمة لايمكن أن يخلص إلى وضع جنس تحت سلطة جنس آخر. مع

العلم أن القرآن الكريم يسوي بين المسلمين ولايتم التمييز بينهم الإ با لتقوى . حيث نلاحظ أن أعلى نسبة سجلت لدى الإيناث مقابل الذكور واللاتي أصبح لديهن قبول طوعي لمسألة أنهن دائما يبقين تحت سلطة الذكر ومن هذا نستنتج أن أغلبية المبحوثين يمزجون بين الأعراف والتقاليد التي تعتبر المرأة قاصرا وبحاجة دائما لوصي يقوم عليها لذلك تعطي السلطة المطلقة للذكر في القيادة والمسؤولية وحرية التصرف في أمور المرأة وبين تفسيرهم وفهمهم للآيات القرآنية ، أما الذين فسروه على أنها تقاسم وإشتراك فيعود إلى أن المجتمع الجزائري يجتاز مرحلة يعاد ترتيب الأدوار بين المرأة والرجل في العلاقة مع الدخل ومن المؤكد أن النصورات المجتمعة والثقافة مازالت تنظرللرجل كمصدر للإنفاق على البيت الل أن هذا التصور سرعان ما تحداه الواقع في الحالات التيعذر على الرجل الإستجابة لهذه الصورة ونلاحظ أن أعلى نسبة هنا سجلت لدى الذكور أما الذين فسروه على أنه تفوق وأفظلية يفهمون قوله تعالى :" بما فضل بغضهم على بعض " أي بما فضل الله الرجال على النساء بالعلم والدين والعقل والولاية ، فلو عني الله ذلك لقال " الذكور قوامون على الإيناث ، ونستنتج أن التأويل الذي يسير في إتجاه الأفظلية بالخلق لاينسجم مع تعاليم الإسلام ، وتيقى الأفظلية بالتقوى والإرادة والحكمة وهي التي تحدد التفاوت بين الناس .

أما عن التسلط والوصاية فنلاحظ أن الذكور هم الأغلبية الذين فسروا القوامة على هذا النحو وما يتعلق منه بالشق المالي في القوامة في قوله تعالى "بما أنفقو من أموالهم" فهو أساس لتمايز على أساس إقتصادي والذي لا نجده بين الرجل والمرأة فحسب وإنما أيضا بين الفئات الإجتماعية وبين المجتمعات ، باعتبأن الذي يملك السلطة الإقتصادية يملك السلطة .

من هذا كله نستنتج أن ثمة خلاف وإخلاف حول تفسير الآية الكريمة التي جاءت في "سورة النساء " الآية 34 التي تنص على أن الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقو من أموالهم "، وما دام المجتمع العربي أبويا فمن المنطقي أن يفسر اللغوييون كلمة "قوام" من منظورهم التسلطي ، وأن يتغاضوا عن المعاني الأخرى التي تتضمنها الكلمة .

فالطريقة التقليدية التي يتبعهاالافراد لتفسير قوامة الرجال على النساء تستند إلى طريقة التفكيرالأبوية التقليدية التي تقول بأن الله فضل الرجال على النساء ليجبروا المرآة على الطاعة والبقاء في البيت.ومنعها بالتالي من المشاركة في الحياة الإجتماعية والإقتصادية والسياسية. وعدم فسح المجال أمامها لتحقيق إنسانيتها وصيانتةإستقلالها الذاتي. والإعتراف بما شرعه الله لها من حقوق وواجبات لها وعليها .

ملاحظة: المجموع يعكس عدد الإجابات وليس عدد العينة .

جدول رقم (15) يبين العلاقة بين المستوى التعليمي وتفسير الحديث الشريف " النساء ناقصات عقل ودين "

المستوى التعليمي / تفسير الحديث		أمي	إبتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي	بدون إجابة	المجموع
ناقصات عقل	يفكر بالعاطفة	2 %33.3	4 %25	6 %18.7	8 %18	31 %21.4	1 %16.6	52 %20.9
	في الشهادة	1 %16.7	4 %25	4 %12.5	5 %11.4	20 %13.8	1 %16.6	35 %14
	لطبيعة عقل المرأة			4 %12.5	5 %11.4	15 %10.3		24 %9.6
	أخرى			1 %3.1	2 %4.5	4 %2.8	1 %16.6	8 %3.2
ناقصات دين	بسبب الحيض و النفاس	1 %16.7	4 %25	6 %18.7	9 %20.4	22 %15.2	2 %33.3	44 %17.6
	سوء فهم الدين	2 %33.3	3 %18.7	4 %12.5	5 %11.4	25 %17.2		39 %15.9
	ضعف الايمان		1 %6.2	4 %12.5	5 %11.4	19 %13.1		29 %11.6
	أخرى			1 %3.1	1 %2.2	4 %2.7	1 %16.6	7 %2.8
بدون إجابة				2 %6.2	4 %9	5 %3.4		11 %4.4
المجموع		**6 %100**	**16 %100**	**32 %100**	**44 %100**	**145 %100**	**6 %100**	**249 %100**

نلاحظ من خلال الجدول أن 20.9% من المبحوثين يرون في تفسير الحديث " النساء ناقصات عقل ودين " بأن ناقصات عقل تعني أن النساء يفكرن بعواطفهن أكثر من عقولهن لتأخذ أعلى نسبة للأميين ب33.3% و25% لذوي المستوى الإبتدائي لتليها 21.4% للجامعيين أما بالنسبة لباقي المستويات فنلاحظ أن النسبة قد تقاربت بالنسبة لذوي المستوى المتوسط والثانوي وذلك ب18.7% و18% على التوالي أما الذين فسروه ينقصان شهادة المرأة في الأمور المالية لأن شهادتي إمرأتين تعدل شهادة رجل واحد فقد بلغت نسبتهم 14% من المجموع العام للنسب التدعم بأعلى نسبة 25% لنوي المستوى الإبتدائي مقابل 13.8%للجامعين . مستدلين في ذلك بأسباب إجتماعية واهية.مع أن التاريخ العربي الإسلامي يثير إلى أن المرأة لا ينقصها العقل والذكاء. ولقد لقب القرآن ملكة سبأب بالعقل والكياسة والتدبير العقلي.كما أن ملكة سبأ حكمة بالعدل والشورى (أي بشكل ديمقراطي) وقد أسلم لولايتها كبار القوم. إضافة إلى أنهم يرون أن المرأة عاطفية وتتأثر بالعواطف ،وأن أغلب مايستندون إليه يقوم على الرأي لا على نص قطعي .

أما فيما يخص ناقصات دينا فنلاحظ أن أغلبيتهم فسروها بسبب عدم أداء المرآة لواجبتها الدينية بسبب " العادة الشهرية والنقاش " وذلك بنسبة قدرت ب17.6% مدعمة بأعلى نسبة لذوي المستوى الإبتدائي ب25%. كما نلاحظ أن الذين فسروها بأنها تعني سوء فهم المرآة للذين فقد بلغت نسبتهم 15.9% مدعمة بأعلى نسبة 33.3% لذوي المستوى الأمي .

من هذا كله نستنتج ، أن بقاء الوضعية المتددنية للمرأة في المجتمع على تناقص واضح بين النص القرآني المنزل ، و الأعراف و التقاليد وبين النظرية و الممارسة العملية .

والحال ، أن الموقف العملي من المرأة ، الذي ترسخ بفعل العادات والتقاليد والقيم التقليدية ، يعتبر أن المرأة ليست سوى كيان ناقص وتابع للرجل ، بالرغم من موقف الإسلام المتسامح في تطبيق أسس المسواة بين الجنسيين ، وإن هذا التناقص يظهر واضحا في التعارض بين القيم و الأعراف و التقاليد السائدة التي تربط المرأة بالبيت وتحدد وظيفتها بخدمة الرجل وإنجاب الأطفال وتربيتهم من جهة ، وبين القوانين الشرعية والقوانين الوضيعة التي تتعارض معها من جهة أخرى .

والأخطر من كل ذلك هو تفسير النص القرآني والحديث النبوي وتأويلهما بما يتلاءم ويدعم هذه القيم والتقاليد التي تعتبر المرأة في عداد الأشياء التي لا يمكن لبحث فيها إلا بمنظور ديني معض . كما نلاحظ أنه ، بالرغم من أن الإسلام ساوى بين الرجل و المرأة وأعطاها دورا إيجابيا فعالا ، إلا أف عدم تطبيق النصوص التشريعية الأصلية أدى إلى غياب كثير من المفاهيم ، وأصبح كثيرا من الحقوق الأساسية التي أمرها الشرع الإسلامي تصطدم بالعادات و التقاليد والأعراف العشائرية .

ــ ملاحظة : المجموع يعكس عدد الإجابات ولسي عدد العينة .

جدول رقم 15 : يبين العلاقة بين تصنيف أسرة المبحوث و موافقته على مبدأ الاختلاط بين الجنسين .

تصنيف الأسرة / مبدأ الاختلاط	**محافظة جدا**	**محافظة**	**معتدلة**	**متفتحة**	**بدون إجابة**	**المجموع**
أوافق		1 6.7%	1 2%	3 15%	1 12.5%	6 4.6%
أوافق بشروط	3 37.5%	7 46.7%	36 70.6%	9 45%		77 59.2%
الفصل	2 25%	3 20%	4 7.8%	2 10%	3 37.5%	14 10.8%
الفصل قدر المستطاع	2 25%	2 13.3%	9 17.6%	4 20%	2 25%	25 19.2%
بدون إجابة	**1** **12.5%**	**2** **13.3%**	**1** **2%**	**2** **10%**	**2** **25%**	**8** **6.2%**
المجموع	**15** **100%**	**36** **100%**	**51** **100%**	**20** **100%**	**8** **100%**	**130** **100%**

بعد قراءتنا لهذه البيانات حاولنا الربط بين تصنيف أسرة المبحوثين و بين مدى موافقتهم على مبدأ الاختلاط بين الجنسين ، فوجدنا أن أعلى نسبة هي للذين يوافقون بشروط تقدر بـــ 59.2% من المجموع العام مدعمة بأعلى نسبة للمبحوثين الذين ينتمون لأسر معتدلة بـــ 70.6% تليها نسبة 46.7% للذين ينتمون لأسر محافظة ليليها الذين ينتمون لأسر متفتحة بـــ45% أما أدنى نسبة فتقدر بـــ 37.5% للمبحوثين الذين ينتمون لأسر محافظة جدا، هذا مقابل 19.2% بالنسبة للذين قالوا بالفصل قدر المستطاع بأعلى نسبة سجلها الذين ينتمون لأسر محافظة جدا و تقدر بـــ 25% أما الذين قالوا بالفصل فنجدها تمثل نسبة 10.8% بأعلى نسبة سجلها الذين ينتمون لأسر محافظة جدا و قدرت بـــ 25%من المجموع العام مقابل 7.8% مثلها المبحوثون الذين ينتمون لأسر معتدلة و التي نلاحظ أنها تمثل أدنى نسبة.

أما عن الذين وافقوا بدون شروط فنلاحظ أنها تمثل أدنى نسبة و تقدر بـــ 4.6% مدعمة بأعلى نسبة مثلها المبحثون الذين ينتمون للأسر المتفتحة.

من خلال توزيع نسب هذا الجدول تبين لنا الدور الحيوي الذي تلعبه الأسرة في تنمية القيم عند أفرادها ، كما تحدد نوعية القيم و درجة أهميتها، كما تبين لنا أن للأسرة اهمية في تشكيل و تنظيم المعتقدات الأساسية المتعلقة بـــالاعتبار الذاتي و الضبط الإجتماعي، و أنه كلما إمتلكت الاسرة معتقدات واضحة و معايير ضبط على أفرادها، كلما أدى هذا الى إلتزام الأبناء بتلك المبادئ و المفاهيم و إخلاصهم للعائلة... .لذلك نلاحظ أن المبحوثين الذين ينتمون لأسر محافظة جدا لا يوافقون على مبدأ الاختلاط بين الجنسين و يرون أنه لابد من الفصل قدر المستطاع.

وفي المقابل نجد أن أغلبية الذين يوافقون على مبدأ الاختلاط بين الجنسين ينتمون لأسر معتدلة و لكن بشرط عدم الاختلاط و أن يكون في الأماكن العمومية(العمل ، المدرسة .. الخ) ومع الالتزام بمبادئ الدين الاسلامي .

وبهذا نستنتج الاهمية التي يكتسيها الدين كمعتقد ضمن نظام قيم العائلة.

جدول رقم16 : يبين لنا الكيفية التي يتمسك بها المبحوثين بالقيم و المعايير التي تحدد تصرفاتهم و سلوكاتهم.

كيف ذلك / القيم و المعايير	دائما	أحيانا	نادرا	بدون إجابة	المجموع
قيم و معايير الدين	91 %70	30 %23.1		9 %6.9	130 %100
الأعراف و التقاليد	19 %14.6	77 %59.2	14 %10.8	20 %15.4	130 %100
القيم العائلية	72 %55.4	37 %28.2	2 %1.5	19 %14.6	130 %100
الأهداف و الطموحات الشخصية	60 %46.2	42 %32.3	9 %6.9	19 %14.6	130 %100

من خلال القراءة الأولية لهذا الجدول تبين لنا أن 70% من المبحوثين يتمسكون بقيم و معايير الدين وذلك بشكل دائم تليها القيم العائلية وذلك بنسبة55.4% الأهداف و الطموحات الشخصية بنسبة 46.2% أما أدنى نسبة فقد تمثلت بـــ14.6% بالنسبة للأعراف و التقاليد أما عن القيم و المعايير الي يتمسك بها المبحوثون أحيانا فنجد أن أعلى نسبة قد سجلت 59.2% للأعراف و التقاليد تليها الأهداف و الطموحات الشخصية بنسبة32.3% القيم العائلية في المرتبة الثالثة بنسبة 28.2% و 23.1% لقيم و معايير الدين و هي تعد أدنى نسبة.

كما نلاحظ 10.8% من المبحوثين يتمسكون بالاعراف و التقاليد بشكل نادر تليها الأهداف و الطموحات الشخصية بنسبة 6.9% أما عن أدنى نسبة فقد سجلتها القيم العائلية بـــ 1.5%.

من خلال الجدول يمكننا أن نقول أن نظام القيم الذي يكونه كل إنسان يحتوي على مكونات معرفية ، و مكونات نفسية وجدانية و مكونات حركية نزوعية ، كما يحتوي على حاجات و اهداف إجتماعية و متطلبات لذلك تترتب القيم تبعا لأفضليتها و مستوى أهميتها و تقديرها.

فتسبق القيمة الأكثر أهمية القيمة الأقل أهمية، و تليها القيم الادنى في الاهعمية و هو ما لاحظناه في الجدول أعلاه ، حيث وجدنا أن اغلبية المبحوثين يتمسكون بقيم و معايير الدين وذلك بشكل دائم. لتليها القيم العائلية و الاهداف و الطموحات الشخصية ، اما عن الاعراف و التقاليد فنحلاحظ اغلبيتهم يتمسكون بها ولكن ذلك يكون أحيانا أي عندما تدعى لها الضرورة، فالنظام القيمي هو مجموع قيم الفرد أو المجتمع مرتبة حسب أولويتها في الاهمية، و لكل فرد إطاره القيمي ، كما أن للمجتمع إطار قيميا.

و ما يمكن أن نلاحظه هنا هو أن المبحوثين قاموا بترتيب القيم حسب الأهمية وحسب وظائفها فمن القيم التي تخدم التوافق و الدفاع عن الذات و المعرفة و تحقيق الذات..

جدول رقم 18: يبين العلاقة بين الجنسين و رأي المبحوثين في الأفكار المخالفة للدين الاسلامي

.

الأفكار / الجنس	ذكور	إناث	المجموع
تبرج المرأة	46 %40.7	63 %35.6	109 %37.6
عمل المرأة	7 %6.2	5 %2.9	12 %4.1
حقوق المرأة	3 %2.6	3 %1.7	6 %2.1
تعليم المرأة	3 %2.6	2 %1.1	5 %1.7
المساواة بين الجنسين	20 %17.7	26 %14.7	46 %15.8
ضرب المرأة	33 %29.2	69 %38.9	102 %35.2
أخرى	1 %0.9	9 %5.1	10 %3.4
المجموع	**113** **%100**	**177** **%100**	**209** **%100**

من خلال نسبة هذا الجدول نلاحظ أغلبية المبحوثين و على غختلاف جنسهم يرون تبرج المرأة انها من أكثر الأفكار المخالفة للدين الإسلامي، وذلك بنسبة قدرت بـــ 37.6 ، لتكون أكبر نسبة مسجلة لدى الذكور بـــ 40.7% مقاتبل 35.6% للإناث، لتليها ضرب المرأة بـــ35.2% منها 29.2% للذكور، أما عن المساواة فقد احتلت المرتبة الثالثة بـــ 15.8% مدعمة بأعلى نسبة لدى الذكور بـــ 17.7% مقابل 14.7% للإناث.

من مراجعة التوزيع السابق لنسب الجدول يتبين لنا مدى إختلاف أراء المبحوثين حول الأفكار المخالفة للدين الاسلامي وذلك بناءا على إختلاف الجنس، كذلك يتبين لنا مدى التوافق بينهما على انها أفكار مخالفة للدين، و

كلاهما أمر طبيعي و متوقع، فهناك الكثير من المعطيات و الاشارات التي تؤدي الى تنميط كل من الجنسين للعب أدوار مختلفة في المجتمع.

فلقد إشترك المبحوثون في وضع مساواة المرأة للرجل في المرتبة الثالثة ووضع خروج المرأة للعمل في المرتبة الرابعة ، وهي أفكار تتعلق بمكانة المرأة و دورها في الأسرة والمجتمع بصفة عامة ، إذ تقف الفتاة من الصبي في الأسرة الجزائرية على مسافة درجة الى الوراء دائما، لذلك يستحيل مساواتها بالرجل لكونه الذكر المنتج المميز والذي يتمتع بمركز سيادي تقريبا و يقوم بدور الوصي عليها في كل شيئ،أخا كان أم عما أو زوجا... حتى إن الإناث أنفسهن مارسن قبولا طوعيا لهذا الوضع و تبنين فكرة أن المرأة مكانها الأصلي هو البيت و لا يجدن ضرورة في خرجوها للعمل، و يسمى د. مصطفى حجازي هذا النوع من القبول بالاستلاب العقائدي و هو يعني في نظره أن تتبنى المرأة كل الأساطير والخرفات والإختزالات التي يحط بها الرجل. كما أنها تجتاب أحكامه الجائرة بصددها وتتقبل مكانتها ووضعية القهر التي تعاني منها كجزء من طبيعتها. ويشير حجازي إلى "أن خطورة الإستلاب ، العقائدي تتبع في المقام الأول من مقاومة التغيير، فالمرأة لاتتصورلها وضعا غير وضعها الذي تجد نفسها فيه، وهي تقاوم تغييره وكأن هذا التغيير خروج على طبيعة الأمور ".

أما عن الفروقات بين الجنسيين، فنجد أن الذكور قد وضعوا تبرج المرأة في المرتبة الأولى لتيها ضرب المرأة في المرتبة الثانية أما الإناث فنجد العكس عندهن حيث وضعن ضرب المرأة في المرتبة الأولى لتليها تبرج المرأة. وهذا راجع لأثار التنميط الإجتماعي ورسم الأدوار لكل من الجنسيين والتي قد تنعكس بساطة في الفروق الثقافية.لكل منهما.وهو مايدفعنا إلى إستنتاج أن الذكور أكثر تمسك بالقيم الدينية حيث كان تعليلهم هو أن الإسلام نهى عن التبرج بترج الجاهلية لماله من أثار سيئة على المجتمع من إثاره للفتن وقد إستدلوا بقوله تعالى "ولاتبرجن تبرج الجاهلية الأولى" وبأن الحجاب فرض على المرأة أمافيما يخص ضرب المرأة فنجد أن أغلبيتهم قد برروه بأنه سباح في مواضع ومن منطلق أن آخر الدواء الكي . أما عن الإناث فنلاحظ أن أكثرهن يعارض ضرب المرأة وذلك رغبة منهن في تغيير النظرة القاصرة للمرأة كوجود ودور ووظيفة. كما نلاحظ أنهن لايجدن

ضيرا في تبرج المرأة والتي يعتقدن أنه حق من حقوقهن في الظهور كما يشأن ماد من لايضرن أحدا حسب إعتقادهن ومن هذا نستنتج أن:

ـ الذكور أكثر تمسكا بالقيم الدينية مقارنة بالإناث اللتي نلاحظ أنهن يتمسكن بالقيم الإجتماعية

ـ تأثير الأعراف والتقاليد على تفسير المبحوثين للأفكار المخالفة للدين.

ـ الإختلاف الحاصل في ترتيب الأفكار المخالفة للدين الإسلامي حسب الأهمية والأولوية لايعود إلى الفروق الجنسية فقط بقدرما يعود إلى النظم الإجتماعية والقافية والإقتصادية التي إنطلق منها المبحوثون.

ـ أن المبحوثون سواء كانوا إناث أو ذكور يتمتعون بوجهة نظر فكرية ودينية وإيديولوجية متقاربة.

ملاحظة : المجموع يعكس عدد الإجابات وليس عدد العينة.

جدول رقم (19) يبين العلاقة بين المستوى التعليمي والمعايير والقيم التي تتمسك بها وتحدد تصرفاتك وسلوكك.

القيم و المعايير / المستوى التعليمي		أمي	إبتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي	بدون إجابة	المجموع
قيم و معايير الدين	دائما	1 %8.3	5 %15.6	14 %20.6	17 %17.8	54 %18		91 %17.5
	أحيانا		2 %6.2	2 %2.9	6 %6.2	19 %6.3	2 %15.4	31 %5.9
	نادرا							
الأعراف و التقاليد	دائما		3 %9.4	1 %1.4	6 %6.2	9 %3		19 %3.6
	أحيانا	1 %8.3	4 %12.5	12 %17.6	10 %10.4	50 %16.7		77 %14.8
	نادرا			1 %1.4	3 %3.1	9 %3	1 %7.7	14 %2.7
القيم العائلية	دائما		6 %18.7	8 %11.7	13 13.5	45 %15		72 %13.8
	أحيانا	1 %8.3	1 %3.1	7 %10.2	4 %4.1	23 %7.7	1 %7.7	37 %7.1
	نادرا				1 %1	1 %0.3		2 %0.4
الأهداف و الطموحات الشخصية	دائما	1 %8.3	3 %9.4	6 %8.8	10 %10.4	39 %13	1 %7.7	60 %11.5
	أحيانا		3 %9.4	5 %7.3	8 %8.3	25 %8.3		41 %7.9
	نادرا		1 %3.1	2 %2.2	1 %1	5 %1.7		9 %1.7
بدون إجابة		8 %66.7	4 %12.5	10 %14.7	17 %17.8	21 %7	8 %61.5	68 %13
المجموع		**12 %100**	**32 %100**	**68 %100**	**96 %100**	**300 %100**	**13 %100**	**521 %100**

من خلال قرأة أولية لهذا الجدول يتضح لنا أن 17.5%من المبحوثون على إختلاف مستوياتهم التعلمية يتمسكون بقيم ومعايير الدين الإسلامي وذلك بشكل دائم ويتأكد هذا عند المبحوثون من ذوي المستوى المتوسط ب20.6% لتليها نسبة 18% لذوي المستوى الجامعي و17.8% لذوى المستوى الثانوي.

لتليها نسبة 13.8% للمبحوثين الذين يتمسكون بالقيم العائلية دائما ب18.7% لذوي المستوى الإبتدائي والتي نلاحظ أنها تمثل أعلى نسبة مقابل 15%لذوي المستوى الجامعي 11.8% للمبحوثين الذي يتمسكون بالأهداف والطموحات الشخصية بأعلى نسبة لذوي المستوى الجامعي قدرت ب13% تليها نسبة 10.4%لذوي المستوى الثانوي 9.4% لذوي المستوى الإبتدائي و8.8% للمتوسط و8.3 للأميين.

أما عن القيم والمعايير التي يتمسك بها المبحوثون أحيانا فنجد أن أعلى نسبة قد قدرت ب 14.8% للأعراف والتقاليد وذلك ب 17.6% لذوي المستوى المتوسط و16.7% للجامعي و12.5% للمستوى الإبتدائي و10.4% لذوي المستوى الثانوي أما الأميين فنلاحظ أنها تمثل أدنى نسبة ب8.3% تليها نسبة 7.9% للأهداف و الطموحات الشخصية و7.1% للقيم العائلية و5.9% لقيم ومعايير الدين.

أما عن القيم التي نادرا مايتمسك بها المبحوثون فنلاحظ أنها تمثل نسبة قليلة جدا ب2.7% للأعراف والتقاليد و1.7% للأهداف والطموحات الشخصية و0.4% للقيم العائلية وذلك على إختلاف المستويات التعلمية للمبحوثين.

إن التأثير الإيجابي لقيم ومعايير الذين هو الذي جعل أغلبية المبحوثين يتمسكون بها دائما. حتى وإن كانت متطرفة ومتعصبة لإتجاه دون أخر. فهي تخدم كثيرا في الدفاع عن الذرات. عن طريق القيام بأعمال تخالف مفهوم الجماعة تحت ستار الدين، "فالقيم مهما كان نوعها وشكلها تشكل مفاهيم جاهزة. تقدم من قبل الثقافة السائدة، لتأكيد أن مثل تلك البتريرات يمكن لها الإستمرار بسهولة وبدون جهد.وهو ما نلاحظه عند المبحوثين الذين لم يكملوا تعليمهم العالي. أين نلاحظ تمسكهم بالأهداف والطموحات الشخصية بشكل دائم ضئيلا جدا من خلال أدنى نسبة مثلتها هذه الفئة. مقارنة مع المستوى التعليمي العالي الذين نلاحظ أنهم يتمسكون بالأهداف والطموحات الشخصية بشكل دائم إضافة إلى تمسكهم بالقيم والمعايير الدينية دائما.

ـ كما نلاحظ أن الذين تحصلوا على شهادة جامعية أو هم في طريق الحصول عليها لايتمسكون بالأعراف والتقاليد دائما إضافة إلى القيم العائلية وبهذا نستنتج أنه كلما إرتفع المستوى التعلميي شعر المبحوثون بنوع من التحرر من الأعراف والتقاليد والقيم العائلية حتى ولو كان هذا التحرر نسبي أي أن هناك مواقف تتطلب منهم إستحضار الأعراف والتقاليد والقيم العائلية وتمسكهم بها

من هذا كله نستنتج أنه كلماإرتفع المستوى التعليمي للمبحوثين قل تمسكهم بالأعراف والتقاليد والقيم العائلية وذلك من أجل تحقيق أهدافهم وطموحاتهم الشخصية والتي في الغالب ماتتعارض مع الأعراف والتقاليد والقيم العائلية للمبحوثين.

ملاحظة: المجموع يعكس عدد الإجابات وليس عدد العينة.

جدول رقم 20 : يبين الجنسن و تفسير لفظ و إضربوهن في الآية الكريمة : " و اضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا".

التفسير / الجنس	ذكور	إناث	المجموع
أباح ضرب المرأة	15 %26.8	12 %16.2	27 %20.8
أمر بضرب المرأة	2 %3.6	2 %2.7	4 %3.1
توسط بين الأمر و الإباحة	34 %60.7	59 %79.7	93 %71.5
بدون إجابة	5 %8.9	1 %1.4	6 %4.6
المجموع	**56 %100**	**74 %100**	**130 %100**

من خلال هذه المعطيات نجد أن اغلبية المبحوثين و على إختلاف جنسهم يرون ان لفظ " و أضربوهن " في الآية الكريمة يعني أن القرآن قد توسط بين الأمر و الاباحة في قضية ضرب النساء وذلك بنسبة 72.5% فأعلى نسبة نجدها لدى الإناث بنسبة قدرت بـــ 79.7% مقابل 60.7% للذكور تليها " أباح ضرب المراة بـــ 20.8% و قد دعمت بأعلى نسبة لدى الذكور 26.8% و 16.2% لإناث أما فيما يخص أمر ضرب المرأة فنجدها تمثل أدنى نسبة 3.1% و بـــ 3.6% لدى الذكور مقابل 2.7% للإناث ، اما الذين أمتنعوا عن الإجابة فتقدر نسبتها بـــ 4.6% منها 8.9% للذكور مقابل 1.4% لدى الإناث .

من مراجعتنا للتوزيع السابق لنسب الجدول تبين لنا أن أغلبية الإناث يرون في لفظ و إضربوهن في الآية الكريمة بأن الإسلام قد توسط بين الأمر و الإباحة في مسألة ضرب المرأة، أي أن النص هنا ليس نصا في العقوبة و بالتالي يجب إستبعاد مفهوم العقوبة أثناء فهم النص. فقد يحصل في مسيرة الحياة الزوجية ما قد يقود الى إفساد الود و تعكير السكينة، أو ما يرى فيه الزوج سبيلا لخروج المرأة عن الحدود المرسومة لها وفق الأصول الشرعية و الإجتماعية، و هو ما يستدعي التدخل حينها بالتأديب ضمن اللازم لإعادة الإمور الى

نصابها، هذا الحق بالتأديب يجب إستخدامه وفق ما جاء تدرجه في الآية الكريمة ، فالخطوة الأولى هي الوعظ و التوجيه و الإرشاد ، و يلي ذلك الإنذار و التأنيب ، فإن لم تنجح سياسة التأديب الكلامي ، عندها يستخدم المرحلة الثانية و هي مرحلة هجر الرجل لزوجته في الفراش و ليس في المسكن ، وهذا أسلوب من التأديب المعنوي فيه تعبير عن عدم رضى الزوج، فإن لم ينجح هذا الأسلوب تأتي المرحلة الأخيرة و هي الضرب الخفيف الذي لا يطال الوجه و لا يحدث آثار مشوهة ، كما أن هذا التأديب لا يعد إنتقاصا من حق المرأة بل حفاظا عليها في أسرتها.

أما الذين يرون أن الإسلام قد أباح ضرب المرأة في هذه الأية نلاحظ أن اغلبيتهم هم ذكور وذلك لأنه طالب بالتاني و الرفق في التعامل مع المرأة و معالجة الأمور باللين فقوامة الرجل على المرأة لا تعني أنه يتصرف تجاهها دون ضوابط و لا قواعد . كما نلاحظ أن أغلبية الذين يرون بأن لفظ " و أضربوهن" يدل على الإسلام فقد أمر بضرب المرأة هم ذكور.

فنلاحظ أنهم قد فهموا النص على أنه نص في العقوبة و أن المراة الناشز هي على خطئ و يجب معاقبتها و هذا يعكس التفسير اللغوي القائم على المفهوم الذكوري للمجتمع، و بهذا يكونون قد سمحوا للموروث الثقافي الجاهلي بالعودة ضمن ثقافة الإسلام و هذا يعكس أمور عدة نذكرها كالآتي " – يتخلل الخطابات المتداولة حول المرأة في الاسلام خلط بين التراث الفقهي و بين الموروث الإجتماعي الثقافي .

– طبيعة البنية المجتمعية التي أفرزت عبر العصور تصورا خاصا للرجل و للمرأة يقوم على سلطة الطرف الآخر.

جدول رقم 21 يبن العلاقة بين المستوى التعليمي و الموافقة على مبدأ الاختلاط .

المستوى التعليمي / مبدأ الاختلاط	أمي	إبتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي	بدون إجابة	المجموع
أوافق			1 %8.9		5 %6.7		6 %4.6
أوافق بشروط		7 %87.5	9 %52.9	14 %58.3	45 %60	2 %66.7	77 %59.2
الفصل	1 %3.33		2 %11.8	2 %8.3	9 %12		14 %10.8
الفصل قدر المستطاع	1 %3.33	1 %12.5	4 %23.5	6 %25	13 %17.3		25 %19.2
بدون إجابة	1 %3.33	2 %13.3	1 %2	2 %10	3 %4	1 %33.3	8 %6.2
المجموع	**3** **%100**	**8** **%100**	**17** **%100**	**24** **%100**	**75** **%100**	**3** **%100**	**130** **%100**

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن معظم المبحوثين يوافقون على مبدأ الإختلاط بين الجنسين ولكن بشروط وذلك على اختلاف مستوياتهم التعليمية وذلك بأعلى نسبة قدرت ب 69.2% منها 87.5% لذوي المستوى الإبتدائي يليها ذو المستوى الجامعي ب 60 % و 58.3%للثانوي و 52.9% لذوي المستوى المتوسط أما الأميين فنلاحظ أنهم قد امتنعوا عن الإجابة وذلك مقابل 19.2% من المبحوثين الذين قالوا بالفصل قدر المستطاع بأعلى نسبة مثلها الأميون ب 33.3% أما عن الذين قالو بالفصل فقد بلغت نسبتهم 10.8% بأعلى نسبة مثلها الأميون على نسبة قدرت ب 33.3% من المجموع العام ، أما عن الذين وافقو على مبدأالإختلاط بين الجنسين من دون شروط

فقد بلغت نسبة قليلة جدّا , فقدرت ب 4.6% من المجموع العام ب أعلى نسبة مثلها ذو المستوى الجامعي ب 6.7% مقابل 5.9% لذوي المستوى المتوسط .

من الملاحظة أن الموافقة على مبدأ الإختلاط بين الجنسين حظي بعناية كبيرة من قبل المبحوثين ولكن بشروط تذكر من بينها على سبيل المثال لا الحصر :"الالتزام بتعاليم الدين/ أماكن العمل والدراسة/ الإحترام المتبادل "إلخ والتي مثلت أغلبيتها ذوي المستوى الإبتدائي كما نلاحظ أن نسبة معتبرة من المبحوثين قالو بضرورة الفصل قدر المستطاع بأعلى نسبة مثلهاالأميون .

من هذا كله نستنتج أنه كلما انخفض المستوى التعليمي كلما زاد التمسك بالأعراف والتقاليد . أي أننا نلاحظ أن هناك علاقة طردية مع السن ، هذا من جهة اومن جهة آخرى تظهرلنا الأهمية التي تلعبها التفرقة بين الجنسين في المجتمع الجزائري

الذي يسعى لإقامة حاجز ولو وهمي بينهما عن طريق التفرقة والتمييز الجنسي للمجال عن طريق التنشئة الإجتماعية لكل منهما والتي نلاحظ أنها متماثلة لكل الجنسين في السنوات الأولى والمتمثلة في تلقين أداب وقواعد السلوك الإجتماعي وكيفية التصرف مع أفراد العائلة والمجتمع ، والتي تعتبر القاعدة الأولى للتنشئة الإجتماعية للطفل بصفة عامة على إختلاف جنسه ، ولكل بعد هذه الخطوات الأولى وفي المراحل الأتية تعكس التنشئة منحنى آخر خاصة ما يتعلق منه بتنشئة الفتاة الذي يعمل على تكييفها عقليا ونفسيا لإجتناب الذكور من هنا يبدأ العزل الإجتماعي بين الجنسين وبذلك تبدأ الفتاة بالشعور بالخطر الذي يمكن أن تتعرض له وهو فقدان العذرية " لذلك نجد أن المبحوثين يضعون إما شروطا لهذا الإختلاط وإما الفصل قدر المستطاع بينهما .

جدول رقم 22 علاقة السن برأي المبحوثين في ما إذا كان هناك تشابه بين تعاليم الدين و تقاليد المجتمع في التعامل مع المرأة .

السن / رأي المبحوثين	[20-25]	[25-30]	[30-35]	[35-40]	[40-45]	[45-55]	50سنة فأكثر	المجموع
نعم	26 %50.9	11 %40.7	10 %66.7	11 %57	6 %66.7	2 %66.7	1 %16.7	67 %51.5
لا	25 %49	16 %59	5 %33.3	8 %42.1	3 %33.3	1 %33.3	5 %83.3	63 %48.5
المجموع	**51 %100**	**27 %100**	**15 %100**	**19 %100**	**09 %100**	**03 %100**	**06 %100**	**130 %100**

يتضح من خلال قراءتنا لهذا الجدول أم المجموع العام لأكبر نسبة بمثل 51.5% بالنسبة للمحوثين الذين يرون أن هناك تشابه بين تعاليم الاسلام و تقاليد المجتمع في التعامل مع المراة ،مقابل 48.5% بالنسبة للذين قالوا أنه لا يوجد تشابه بينهما.

بالنسبة للذين يرون أن هناك تشابه نجد أن أعلى نسبة قد مثلها المبحوثون ما بين الفئة العمرية 30-50 سنة و ذلك بـــ 66.7% مقابل 40.7% لذو 25-30 سنة و أعلى نسبة بالنسبة للذين لا يرون تشابه بين تعاليم الدين و تقاليد المجتمع في التعامل مع المرأة فقد بلغت 83.3% بالنسبة لذو 50 سنة فأكثر .

من خلال هذا التوزيع لنسب الجدول يمكننا أن نستنتج أن الأغلبية التي قامت بان هناك تشابه بين تقاليد المجتمع و تعاليم الدين في التعامل مع المرأة هم من فئة الشباب الذين يحاولون الابقاء على الأنساق الإيديولوجية الداعية الى المحافظة على صورة الأمس الذي رسم للرجل الامكانية التي يستطيع بها إسترجاع السلطة التي أوشكت أن تنفلت منه لذلك نجدهم يؤولون تقاليد المجتمع لتعاليم الدين ، ففي العادة تتخذ هذه التقاليد شكل الأحكام الفقهية لتحجر على المرأة و تحرمها حقوقها ، فالاشكال الرئيسي هنا يكمن في الواقع بالسيطرة على المؤسسات الدينية التي تولدت عنها قراءات سلبية و أبوية محافظة لوضعية المرأة المسلمة.

إستنتاج الفرضية الأولى :

نستنتج مما سبق أن بقاء الوضعية المتدنية للمرأة في المجتمع على تناقص واضح بين النص القرآني والأعراف والتقاليد وبين النظرية وممارسة العملية والأخطر من من كل ذلك هو أن معظم آيات النص القرآني والأحاديث النبوية تفسر و تأويل بما يتلائم ويدعم القيم والتقاليد التي تعتبر المرأة في عداد الأشياء التي لايمكن البحث فيها إلى بمنظور ديني محض، لذلك نجد أن أغلبية المبحوثين يقومون بتفسير النصوص الشرعية من منطلق الأعراف والتقاليد وهو ما ساهم في التسلط العنف ضد المرأة، وهو مالانلاحظه من خلال تفسيرهم وفهمهم لبعض الآيات القرأنية والأحاديث النبوية الشريفة، والذي يعكس التفسير اللغوي القائم على المفهوم الذكوري للمجتمع حيث يظهر لنا هذا كله الخلط التي يتخلل الخطابات المتداولة حول المرأة في الإسلام بين التراث الفقهي وبين الموروث الاجتماعي الثقافي وهو ما يظهر لنا التأثير الذي تمارسه الأعراف والتقاليد على تفيسرهم للأفكار المخالفة للدين حيث قام المبحوثون بترتيبها حسب الأهمية و الأولوية والذي لا يعود إلى الفروق الجنسية بقدر ما يعود إلى النظام الإجتماعي والثقافي والإقتصادي التي إنطلق منها المبحوثون والتي لعبت الأسرة دورا هاما في صياغتها فالأسرة كنظام إجتماعي تنقل المعايير العامة والقيم السائدة في المجتمع بشكل عام إلى أفرادها وهو ما يبرز لنا الدور الحيوي الذي تلعبه الأسرة في تنمية نظام القيم عند أفرادها ، كما تحدد نوعية القيم ودرجة أهميتها و يتبين لنا أيضا أن للأسرة أهمية في تشكيل وتنظيم المعتقدات الأساسية المتعلقة بالإعتبار الذاتي والضبط الاجتماعي خاصة عند الإناث اللاتي أصبحت لهن قبول طوعي لهذا الوضع الذي يميز بينهم وبين الذكور لدرجة أنهن أصبحت لديهن مقاومة عنيفة ضد أي محاولة للتعبير وذلك عن طريق التنشئة الإجتماعية التي تعمل على تكييف الفتاة عقليا لقبول هذا الوضع وذلك بإسناد تعالميها للإسلام

إضافة لهذا لاحظنا أن الشباب يحاول إسترجاع السلطة التي أوشكت أن تفلت منه ، لذلك نجدهم يؤولون تقاليد المجتمع لتعاليم الدين إلى درجة اتخاذ هذه التقاليد شكل الأفكار الفقهية لتحجر على المرأة وتحرمها حقوقها ، وبهذا نستنتج ما يلي :

ـ أن الإشكال الرئيسي في تفسير النصوص الشرعية من منطلق الأعراف والتقاليد يمكن في الواقع بالسيطرة الرجولية على المؤسسات الدينية التي تولدت عنها قراءات سلبية وأبوية محافظة لوضعية المرأة وللعنف الممارسة ضدها .

ـ أن التمسك بالأعراف والتقاليد تظهر لنل الأهمية التي تلعبما التفرقة بين الجنسين في المجتمع الجزائري الذي بسعي لإقامة حاجز ولو وهمي يمنع إلتقاءهما وذلك تحت ستار الدين لذك وجدنا أن الأغلبية وافقوا على مبدأ الإختلاط يضعون إما شروطا لهذا الوضع وإما الفصل قدر المستطاع بينهما .

إضافة إلى أن البنية المجتمعية الجزائرية أفرزت تصورا خاصا للرجل وللمرأة عن طريق تقسيم المجال يقدم على سلطة طرف علم الآخر حدث ساهمت هذه النبية المجتمعة في تمتع كل من الذكور والإناث بوجة نظر فكرية ودينية وايديولوجية متقاربة تظهرلنا الأهمية التي يكتسبها الدين كمعتقد.

فالطريق التقليدية في تفيسر الآيات و الأحاديث هي التي جعلت المبحوثين يرون أن هناك تشابه بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع في التعامل مع المرأة والتي نلاحظ أنها من ضع الواقع الإجتماعي الجزائري الذي يستند إلى طريقة التفكيرالأبوية التقليدية ليجبروا المرأة على الطاعة والبقاء في البيت ، ومنها بالتالي من المشاركة في الحياة الإجتماعية والإقتصادية والسياسية وعدم فسح المجال أمامها لتحقيق إنسانيتها وصيانة إستقلالها الذاتي . و الإعتراف بما شرعه الله لها من حقوق وواجبات لها وعليها ، فعلى الرغم من أن الإسلام ساوى بين الرجل والمرأة وأعطى لها دورا ايجابيا فعلا ، إلا أن عدم تطبيق النصوص التشريعية الأصلية أدى إلى غياب الكثير من المفاهيم ، وأصبح الكثير من الحقوق الأساسية التي أمرها الشرع الإسلامي تصطدم بالعادات والتقاليد و الأعراف .

الفرضية الثانية :

يعتبر العنف ضد المرأة مظهر تاريخي للعلاقات الإجتماعية القائمة على التمييز الجنسي في التربية و اللامساواة بين الرجال و النساء داخل الاسرة و المجتمع.

جدول رقم 23 يبين العلاقة بين إذا ما كان هناك تمييز بين الإناث و الذكور داخل الأسرة و المسؤول عن هذا التميز.

هل يوجد تمييز المسؤول عنه	نعم	لا	بدون إجابة	المجموع
الوالد	7 %10.4			7 %5.4
الأم	27 %40.2			27 %20.8
الإثنين معا	28 %41.8			28 %21.5
آخرون	1 %1.5			1 %0.8
بدون إجابة	4 %5.9	58 %100	05 %100	66 %50.8
المجموع	67 %100	58 %100	05 %100	130 %100

من خلال نتائج هذا الجدول نلاحظ ان اغلبية المبحوثين يرون ان هناك تمييز دتخا الاسرة ، وهذا واضح من خلال عدد الاجابات بـــ نعم 30/67 اجابة مقابل 58/130 من الذين اجابوابـــ لا و 5/130 من الذين امتنعوا عن الاجابة.

كما نلاحظ من خلال هذه النتائج ان 21.5% من المبحوثين قالوا بان الوالدين معا هما المسؤولان عن هذا التمييز ، تليها نسبة 20.8% للذين قالوا بان الام هي المسؤولة عن هذا التمييز مقابل 5.4% للذين قالوا بان الوالد هو المسؤول.

يبين لنا هذا الجدول ان التمييز داهخل الاسرة الجزائرية يعد استراتجية مقصودة ، كما تؤكد الدرسات المنشورة ان التنشئة الاجتماعية لدى الابوين تتاثر على نحو مهم بحسب الاطفال فالابوين يلعبان دورا مهما في تلقين المعايير الاجتماعية والقيم المتميزة والمرتبطة بكل جنس ، فمن استقبال المولد الى تعلم الادورا الاجتماعية الى

اللعب نلاحظ تمايزا كبيرا بين الجنسين لذلك نجد ان اغلبية المبحوثين قالوا بان الوالدين معا هما المسؤولان عن هذا التمييز الذي يحدث داخل الاسرة حيث يعملان على تنميط ادورا الابناء حسب جنسهمم.

اضالفة لهذا فاننا نجد ان هناك ممارسات تربوية تمييزية منذ سن مبكرة داخل الاسرة ، فتفاعلات ام رضيع تختلف بين الذكور و الاناث ولصالح الذكر على حساب الانثى . هذا الذكر سوف يمنح مكانة اجتماعية تمكنها من العلو في سهم الثقافة الابوية وعلى هذا الاساس تعمل المراة كحارسة لقيم هذه الثقافة المدافعة عن احترامها . لذلك نجد اغلبية المبحوثين قالوا بان الام المسؤولة عن التمييز الذي يحدث داخل الاسرة مقارنة بالاب وبذلك فانها تعيد انتاج الثقافة الابوية القائمة على التفرقة بين الجنسين والتمييز بينهم.

فالتمييز الذي نلاحظه داخل الاسرة ما هو الا صورة وصدى للتمييز القائم في المجتمع ونادرا ما يبعث في الاسباب الرئيسية للتمييز بين الجنسين واذا ما حدث ذلك سرعان ما يتم جعل الاختلاف البيولوجي والفيزيولوجي بينهما هو العامل الرئيسي والمنتج لعدم المساواة والتمييز اجتماعيا بين الذكور والاناث وما يترتب من فروقات تكرس عبر الزمن.

جدول رقم 24 : بين التربية التي يتلقاها المبحوثين أثناء طفولتهم حسب الجنس .

تربيتك أثناء طفولتك / الجنس		ذكور	إناث	المجموع
محل ثقة مطلقة	دائما	33 %17.8	39 %17.6	72 %17.7
	أحيانا	14 %7.6	17 %7.7	31 %7.6
	مطلقا	2 %1	2 %0.9	4 %1
محل حرص و توجيه	دائما	33 %17.8	42 %19	75 % 18.4
	أحيانا	20 %10.8	24 %10.8	44 %10.8
	مطلقا	9 %0.5	1 %0.4	2 %0.5
محل رقابة و صرامة	دائما	4 %2.2	12 % 5.4	16 % 3.9
	أحيانا	27 %14.6	18 %8.1	45 %11
	مطلقا	14 %7.6	20 %9	34 %8.4
محل إهمال و لا مبالاة	دائما	1 %0.5	1 %0.4	2 %0.5
	أحيانا	14 %7.6	11 %4.9	25 %6.1
	مطلقا	22 %11.8	34 %15.4	56 13.8
المجموع		**185** **%100**	**221** **%100**	**406** **%100**

من خلال الجدول نلاحظ أن أغلبية المبحوثين كانوا محل حرص و توجيه دائما و ذلك من خلال أعلى نسبة قدرت بـــ **18.4**% من المجموع العام للنسب مدعمة بـــ **19**% للإناث مقابل **17.8**% للذكور لتليها الذين كانوا

محل ثقة مطلقة بـــ **17.7**% و ذلك بـــ **17.8**% للذكور مقابل **17.6**% للإناث و **3.9**% للمبحوثين الذين قالوا بانهم كانوا محل رقابة صارمة دائما مدعمة بأعلى نسبة لدى الاناث بـــ **5.4**% مقابل **2.2**% للذكور.

يبين لنا الجدول إذن الطريقة التي تتبعها الأسر الجزائرية في تربية كل من الذكور و الاناث ، حيث يحرص الآباء على تعليم الفتاة السلوك الاجتماعي لذلك نلاحظ أنهن تلقيت أثناء طفولتهن تربية تعتمد على الحرص و التوجيه أكثر من الذكور . الذين كانوا دائما محل ثقة مطلقة و ذلك ما نلاحظه من خلال النسبة العالية التي مثلها الذكور في هذه الخانة، إضافة إلى أن تربية الذكور في الوسط العائلي الجزائري تعتمد على الحزم و الشدة فلا يتم مساعدتهم لهذا السبب نجد أن أغلبيتهم كانوا محل رقابة صارمة و لكن ذلك لم يكن دائما أي أحيانا ، أما الاناث فنلاحظ أنهن كن دائما محل رقابة صارمة و لو بنسبة ضئيلة إلا أننا نجد أنها تمثل أعلى نسبة في هذه الخانة مقارنة بالذكور و ذلك خوفا منهم على الفتاة التي تمثل شرف العائلة فأي انحراف تقوم به محسوب على أسرتها بأكملها و ليس عليها فحسب . فالشرف يعتبر المرأة العاكسة للقيمة الاجتماعية للفتاة و لعائلتها . لذلك نجد أن التربية التي تتلقاها منذ ولادتها تنحصر في المحافظة على الشرف الذي يعتبر الهدف الاسمى من تربيتها . لذلك تظهر قيمة الشرف أحيانا كثيرة كأسلوب لسلوك الأفراد و في تعاملهم مع الاخرين لهذا السبب كأن الاعتناء بالفتاة أساس المجتمع و مؤشر لصالحه أو فساده . فالشرف لدى الفتاة يعني قائمة الأفعال الممنوعة التي لا يجب تجاوزها في المجتمع لهذا نجد أن معظم الاناث كن محل حرص و توجيه ورقابة صارمة أثناء طفولتهن.

و بهذا نستنتج أن الأسرة تتبع نوعين من أنماط التنشئة الاجتماعية و هما نمط التفرقة و ذلك بالتفرقة بين الأبناء في معاملتهم و عدم المساواة بينهم على حساب الجنس .

النمط السلطوي : الذي يعكس عدم تردد الآباء في استخدام الحزم إذا ادعت الحاجة ، لكنهم يحافظون على استقلالية الأبناء الفردية . و هو ما تتبعه الأسرة في تنشئة الذكور في المجتمع الجزائري ، أما عن تنشئة الاناث داخل الأسرة فنلاحظ أنها تقوم على التوجيه و الحرص نحو المحافظة على النظام و الانضباط داخل الأسرة و خارجها .أي أن الأبناء يتمتعون بنوع من الاستقلالية النسبية .

وفي المقابل يتمتع الآباء بنوع من السلطة و الحزم في حالة مخالفة قوانين المحافظة على النظام و الانضباط داخل الأسرة حتى أنهم لا يترددون في استخدام القوة لمحاسبة الأبناء على كل شيء.

ملاحظة: المجموع يعكس عدد الإجابات و ليس عدد العينة.

جدول رقم 25 : يبين العلاقة بين شكل الأسرة و مسؤولية تسوية الإناث و الذكور فيها

	شكل الأسرة / مسؤولية تربية الأبناء	أسرة نووية	أسرة ممتدة	أسرة متسعة	بدون إجابة	المجموع
الذكور	الوالد	7 %6.9	3 %16.6		1 %9	11 %8.5
	الأم	26 %25.7	4 %22.2		4 %36.3	34 %26.1
	الإثنين معا	64 %63.4	7 38.8 %		5 %45.4	76 %58.5
	آخرون	4 %3.9	4 %22.2		1 %9	9 %6.9
	المجموع	101 %100	18 %100		11 %100	130 %100
الإناث	الوالد	2 %1.9				2 %1.5
	الأم	43 %42.1	5 %31.2		4 %33.3	52 %40
	الإثنين معا	54 %52.9	7 %43.7		8 %66.7	69 %53
آخرون		3 %2.9	4 %25			7 %5.4
المجموع		**102** **%100**	**16** **%100**		**12** **%100**	**130** **%100**

نلاحظ من خلال الجدول أن **58.5**% من المبحوثين قالوا بأن الوالدين معا هما المسؤولان عن تربية الذكور في الأسرة . ممثلة بأعلى نسبة للمبحوثين الذين ينتمون لأسر نووية و ذلك بـــ **63.4**% مقابل **38.8**% للمبحوثين الذين ينتمون لأسر ممتدة ، لتليها نسبة **26.1**% للذين قالوا بأن إلام هي الوحيدة المسؤولة عن تربية الذكور و ذلك بأعلى نسبة قدرت بـــ **25.7**% للأفراد الذين ينتمون لأسر نووية مقابل **22.2**% للمبحوثين الذين ينتمون

لأسر ممتدة . أما عن الذين أجابوا بأن الوالد هو المسؤول عن تربية الأولاد الذكور فقد بلغت نسبتهم **8.5**% من المجموع العام للنسب مدعمة بأعلى نسبة قدرت بــ **16.6**% للمبحوثين الذين ينتمون لأسر ممتدة مقابل **6.9**% للذين ينتمون لأسر نووية.

أما عن الذين أجابوا بأن هناك أفراد آخرين يتدخلون في تربية الذكور داخل الأسرة فقد بلغت نسبتهم **6.9**% و التي نلاحظ أنها تمثل ادني نسبة مدعمة بأعلى نسبة **22.2**% للمبحوثين الذين ينتمون لأسر ممتدة مقابل **3.9**% للذين ينتمون لأسر نووية.

كما نلاحظ من خلال بيانات هذا الجدول أن **53**% من المبحوثين قالوا بأن الوالدين معا هما المسؤولان أيضا عن تربية الاناث داخل الأسرة و مدعمة بأعلى نسبة للذين ينتمون لأسر نووية بــ **52.9**% مقابل **43.7**% للذين ينتمون لأسر ممتدة ، أما الذين قالوا بأن إلام هي المسؤولة عن تربية الاناث فقد بلغت نسبتهم **40**% من المجموع العام للنسب مدعمة بأعلى نسبة **42.1**% للذين ينتمون لأسر نووية مقابل **31.2**% للمبحوثين الذين ينتمون لاسر ممتدة أما عن الذين أجابوا بأن هناك آخرين يتدخلون في تربية البنات . فقد بلغت نسبتهم **5.4**% مدعمة بأعلى نسبة **25**% للمبحوثين الذين ينتمون لأسر ممتدة مقابل **2.9**% للذين ينتمون لأسر نووية .

من خلال توزيع نسب هذا الجدول وجدنا أغلبية المبحوثين و على اختلاف شكل أسرهم قالوا بأن الوالدين معا هما المسؤولان عن تربية كل من و الذكور والاناث .

كما نلاحظ أن نسبة الذين ينتمون لأسر نووية هي اكبر من نسبة الذين ينتمون لأسر ممتدة .و نجد أن بعض المبحوثين قالوا بأن إلام مسؤولة أكثر من الوالد في تربية كل من الاناث و الذكور داخل الأسرة با على نسبة لدى المبحوثين الذين ينتمون الاسر نووية مقارنة بسبة إجابات المبحوثين الذين ينتمون لاسر ممتدة كما نجد أن بعض المبحوثين قالا بان إ الام مسؤولة أكثر من الوالد في تربية كل من الاناث و الذكور داخا الأسرة ، باعلى نسبة لدى المبحوثين الذين ينتمون لاسر نووية مقارنة بنسبة اجابات المبحوثين الذين ينتمون لاسر ممتدة من هذا كله نستنتج النقاط التالية أن التحديث الذي عرفه المجتمع الجزائري أدى إلى إحداث تغيرات هامة في مختلفة

جوانب المجتمع و التي انعكست يدروها على الأسرة الجزائرية حيث أحدثت فيها تغيرات على مستوى البناء و الوظيفة ، ومن ناحية الحجم تقلص حجمها إلى عائلات نووية بعدما كانت تقليدية ممتدة .

ــ أن العلاقات داخل الأسرة النووية مساواتية و التي تظهر من خلال اشتراك كلا الوالدين في مسؤولية تربية الاناث و الذكور على حدا سواء ،و في المقابل نجد أن التغيير نحو الأسرة النووية لم يكن جذريا و الذي يظهر من خلال نسبة الذين قالوا أن إلام هي الوحيدة المسؤولة عن تربية كل من الاناث و الذكور حيث نجد نسبة إجابات المبحوثين بالنسبة لتربية الاناث أكثر من الذكور.

بهذا نستنتج استمرار مضمون الأسرة التقليدية النموذجي و الذي يظهر في التقسيم الجنسي للمجال " كل ما هو داخل للمرأة و ماهو خارج للرجال " و على هذا الأساسي ينظر إلى هذه الأسرة النووية من الخارج على أنها شكل نسبة كبيرة في بعض الأوساط الحضرية ، غير أن الواقع يصرح بالتناقض و يوغل في الازدواجية مما يجعل نسبة كبيرة من الأسر النووية حديثة شكلا تقليدية مضمونا . أي من حيث علاقات الأفراد ضمنتها خصوصا مكانة و دورا المرأة فيها .

كما نستنتج أنه و على الرغم من التغيرات التي تعرضت لها الأسرة إلا أن الأب لا يزال يحتل مركز السلطة و يتمتع بمكانة خاصة تعفيه من كل المسؤوليات الداخلية خاصة ما يتعلق منه بتربية إلابناء ، و هو ما لاحظناه في الأسر الممتدة أكثر من الأسر النووية ، لذلك نجد أن الابناء يرتبطون بالأم أكثر من الأب و التي تساهم في إعادة إنتاج العلاقات التقليدية.

جدول رقم 26 يبين العلاقة بين وجود التمييز و العلاقة بين الإناث و الذكور في الأسرة

هل تشعرين بوجود التمييز / العلاقة بين الذكور و الإناث	نعم	لا	بدون إجابة	المجموع
إنسجام و تعاون	50 %74.6	50 %86.2	1 %20	101 %77.7
سطحية و لا مبالاة	12 %17.9	3 %5.2	1 %20	16 %12.1
تنافر و سيطرة	4 %6	1 %1.7		5 %3.8
أخرى	1 %1.5	4 %6.8		5 %3.8
بدون إجابة			3 %60	3 %2.3
المجموع	**67** **%100**	**58** **%100**	**05** **%100**	**130** **%100**

حاولنا في هذا الجدول الربط بيم ما إذا كأن المبحوثين يشعر بوجود تمييز داخل الأسرة و كيف هي العلاقة بين و الذكور ،و ذلك بناءا على هذا التمييز ، فوجدنا أن أعلى نسبة مثلتها الانسجام و التعاون و ذلك بـــ **77.7**% مدعمة بأعلى نسبة **86.2**% بالنسبة للذين قالوا بعدم وجود تمييز داخل أسرهم مقابل **74.6**%للذين قالوا يوجد تمييز داخل الأسرة لتليها السطحية و اللامبالاة بـــ **12.1**% من لمجموع العام للنسب و بأعلى نسبة **17.9**% بالنسبة للذين قالوا بوجد تميز داخل أسرهم مقابل **5.2**%بالنسبة للذين قالوا عدم وجود تميز

أما أدنى نسبة فقد مثلتها التنافر و السيطرة بـــ **3.8**% مدعمة بأعلى نسبة **6**% بالنسبة للذين قالوا بوجود تميز داخل الأسر مقابل **1.7**% للذين قالوا بأنه لا يوجد تميز داخل أسرهم .

من خلال توزيع نسب هذا الجدول يتبين لنا وجود علاقة طردية بين وجود التميز في الأسر و بين علاقة الاناث بالذكور فيها حيث أنه كلما ارتفعت نسبة وجود التميز داخل الأسرة كلما اتسمت العلاقة بين الاناث و الذكور

بالسطحية و اللامبالاة ، و بالتنافر و السيطرة ، و أنه كلما انخفضت نسبة وجود التمييز كلما اتسعت العلاقة بين الاناث و الذكور بالانسجام و التعاون.

إضافة إلى هذا يمكن أن نعتبر العلاقة كنتيجة للتربية التمييزية التي تساهم في تكوين و إعلاء مبدأ التفوق الذكوري على حساب مكانة الفتاة في الأسرة ، حيث يترك هذا التمييز داخل الأسرة أثرا سلبيا على العلاقة بين الإخوة و الأخوات اذينتج مساحات للخلاف و الصدام بينهما و يحفز على التضامن على أساس الجنس .

و يتوقف ذلك على واقع التمييز و شدته و مجالاته ، و يتوقف من جهة ثانية على إحساس الفتيات بهذا التمييز و بشكل عام ، فأن التمييز بين و الذكور يخترق كل المجالات و لكن ما تجدر الإشارة إليه هذا هو ارتكاز التربية على فكرة قبول هذا التمييز من قبل الذكور عموما و الاناث خصوصا باعتباره أمرا طبيعيا إلى حد أن مفهوم التمييز نفسه غير واضح بالنسبة إلى بعضهن ، فالأهل ينجحون من خلال عملية التربية أحيانا في إقناع الفتاة ببداهة هذا الواقع.

جدول رقم 27 يبين علاقة السن إذا كانت المبحوثات يجدن أحيان صعوبة في أخذ قرارات تتعلق بمستقبلهن .

السن / الصعوبة	[20- 25]	[25-30]	[30- 35]	[35- 40]	[40- 45]	[45- 55]	50سنة فأكثر	المجموع
نعم	25 %73.5	13 %76.5	3 %75	8 %66.7	4 %80		1 %50	54 %72.9
لا	9 %26.5	4 %23.5	1 %25	4 %33.3	1 %20		1 %50	20 %27
المجموع	**34 %100**	**17 %100**	**4 %100**	**12 %100**	**05 %100**		**02 %100**	**74 %100**

بعد الملاحظة إلاولية لهذا الجدول وجدنا بأن اغلبية المبحوثات بجدن صعوبة في اتخاذ قرارات تتعلق بمستقبلهن و هذا من خلال أعلى نسبة و التي تقدر بـــ **72.9**% من المبحوثات اللاتي اجبن بـــ نعم مقابل **27**% من اللاتي قلن لا .

هذا و نلاحظ أن **80**% من اللاتي قلن بأنهن يجدن صعوبة في بعض إلاحيأن في اخذ قرارات تتعلق بمستقبلهن هن من الفئة العمرية

[**40**، **45**ا التي تمثل أعلى نسبة لتليها الميحوثات ذات الفئة العمرية [**25**، **30**]بـــ **76.5**% من المجموع العام للنسب و **75**% ذات [**30**، **35**] تليها **73.5**% من المبحوثات ذات [**20**–**25**] و**66.7** % لذوات الفئة العمرية ا **35**– **40** ا مقابل **50**% و التي نلاحظ لنهل تمثل ادنى نسبة للمبحوثات ذات **50** سنة و أكثر .

يبين لنا هذا الجدول أن اغلبية المبحوثات و على اختلاف اعمارهن يجدن صعوبة في اتخاذ قرارات تتعلق بمستقبلهن وهو ما يدل على الدور الذي تلعبه التنشئة إلاجتماعية في تكوين شخصية الفتاة و خاصة دور التنشئة الأسرية في التاثير على القدرة إلابداعية حيث تمت عدة دراسات ابرزت أنه اذا كأنت الفتيات لا تملك سمات شخصية تعوق قدرتهن إلابداعية ، لا بد و أن تكون هناك عوامل اخرى تؤدي إلى هذا التعويق . كالمتغيرات الثقافية حيث أن التنسئة الأسرية في اطار ثقافي معين للمجتمع تدخل كمتغير يطلق او يعوق الطاقة إلابداعية للفتاة حيث تقوم التنشئة إلاجتماعية للفتاة في إلاسر الجزائرية على مجموعة من المفاهيم هي كالتالي الحشمة و الحرمة

و الطاعة . و بذلك يقوم تدريبها على تصرفات و سلوكات تم تحديدها مسبقا من طرف النموذج الثقافي للمجتمع و المتمثل في الظرافة و التواضع اللطافة و التحفظ خاصة امام الرجال لذلك فأن أي خروج عن هذا النموذج يعتبر خروجا عن اعراف و تقاليد المجتمع و هو ما يجعل العديد من النساء يجدن صعوبة في احيان كثيرة في اتخاذ قرارت تتعلق بمستقبلهن و الذي نجد أنه بلغ أعلى نسبة للنساء ذوي **40ــ 45** سنة و هذا يعود لتمسكهن بالنموذج التقليدي الذي حدد دورهن و مكانتهن في المجتمع اضافة إلى أن اغلببيتهن زوجات و امهات وهذا سبب اخر يجعلهن يجدن صعوبة في اتخاذ قرارات مستقبلية . كما نلاحظ أن السبب التي تليها مباشرة هي فئة الشابات و الذي يدل على الرغم من أن كل التغيرات التي طرات على الإسرة في المجتمعات الحديثة و التي اثرت على شكلها و دورها ووظائفها الإجتماعية و الثقافية . إلا أن العلاقات داخلها ما تزال تقليدية و لم ستطيع هذه التغيرات أن تؤدي إلى تحول نوعي في وضع المرأة و النظرة اليها و ظل وضعها متدينا يشير إلى تبعيتها و خضوعها للنظام التقليدي الذي رسم لها هذه الصورة .

ملاحظة : المجموع يعكس عدد الإجابات فقط و ليس عدد العينة و هو الذي يعلمنا هذا.

جدول رقم 28 : يبين العلاقة بين القيم و المعايير المحددة للسلوك و التصرفات و بين وجود صعوبة في إتخاذ قرارات .

هل تجدين صعوبة / القيم و المعايير		نعم	لا	المجموع
قيم و معايير الدين	دائما	39 %20.6	15 %20	54 %20.4
	أحيانا	12 %6.3	6 %8	18 %6.8
	نادرا			
الأعراف و التقاليد	دائما	8 %4.2	32 %16.9	5 %2.6
	أحيانا	32 %16.9	11 %14.7	43 %16.3
	نادرا	5 %2.6	2 %2.7	7 %2.6
القيم العائلية	دائما	33 %17.4	12 %16	45 %17
	أحيانا	14 %17.4	6 8%	20 %7.6
	نادرا			
الأهداف و الطموحات الشخصية	دائما	20 %10.5	14 %18.7	34 %12.9
	أحيانا	22 %11.6	4 %5.3	26 %9.8
	نادرا	4 %2.1	1 %1.3	5 %1.9
المجموع		**189** **%100**	**75** **%100**	**264** **%100**

من خلال نتائج هذا الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة قدرت بـــ **20.4**% بالنسبة للمبحوثات اللاتي يتمسكن بقيم و معايير الدين بشكل دائم . لذلك يجدن صعوبة في بعض الاحيان في اتخاذ قرارات خاصة بمستقبلهن و هذا من

خلال النسبة العالية التي مثلتها و التي تقدر بـــ **20.6**% مقابل **20**% للاتي قلن بأنهن لا يجدن صعوبة في اتخاذ القرارت.

لتليها اللاتي قلن بأنهن يتمسكن و بشكل دائم يالقيم العائلية بـــ **17**% و مدعمة بأعلى نسبة **17.4**% للواتي قلن بأنهن يجدن صعوبة في اخذ قرارات مستقبلية . مقابل **16**% للواتي اجبن بالنفي.

اضافة لهذا ، نجد ايضا أن اللواتي يتمسكن بالاعراف و التقاليد ختى ولو كان ذلك احيانا قد احتلت المرتبة الثالثة من المجموع العام للنسب و التي تقدر بـــ **16.3**% و نلاحظ أنهن يجدن صعوبة في اتخاذ قرارات خاصة بمستقبلهم و ذلك من خلال نسب لاجابة بـــ نعم و التي تقدر بـــ **16.9**% مقابل **14.7**% للواتي قلن بأنهن لا يجدن صعوبة في اتخاذ قرارت مستقبلية .

اما عن اللواتي يتمسكن دائما بإلاهداف و الطموحات الشخصية فنجد أنها تمثل ادنى نسبة و قدرت بـــ **12.9**% إلا أن اللواتي قلن بأنهن لا يجدن صعوبة في اتخاذ قرارات قد بلفت أعلى نسبة و قدرت بـــ **18.7**% مقابل **10.5**% للواتي لا تجدن صعوبة في اتخاذ قرارات خاصة بمستقبلهن.

اما في هذا الجدول فأننا نجد أن اغلبية النساء اللاتي يجدن صعوبة في اتخاذ قرارات تتعلق بمستقبلهن يتمسكن دائما بقيم و معايير الدين و القيم العائلية . وهذا ان دل على شيء فانما يدل على الاهمية التي يلعبها الدين في تكوين الشخصية الجزائرية وهذا لأن بعض مظاهر الحداثة قد تخالف الدين و ذلك يعود إلى أن المرأة لم تعش وضعيتها داخل إلاسرة على الاساس الذي يجب أن تكون عليها لتحقيق الذات لذلك تجد أن اي محاولة منها لاتخاذ قرارات تتعلق بمستقبلها يولد لها إلاعتقاد بأنها تخالف الدين هذا من جهة و من جهة اخرى يبين لنا دور القيم العائلية في تكريس الصور السلبية لدى المرأة نفسها و عدم الثقة بتصرفاتها و ذلك عن طريق التنشئة الأسرية حيث تعمل الاسرة على توجيه و ارشاد أفرادها من خلال عدة اساليب تتبعها في تنشئة الابناء و هذه الاساليب قد تكون سوية او غير سوية ، و كل منهما ينعكس على شخصية افرادها و سلوكهم سواء بإلايجاب ا و السلب حيث يرى بعض المختصين في التربية و علم النفس أن أنماط السلوك التي يكتسبها الفرد من عضويته في جماعة إلاسرة تمتد معه في سلوكه مع جماعات اللعب و المدرسة و العمل في المجتمع العام **(1)** هذه التنشئة اتي

تجعل الفتاة منذ طفولتها المبكرة تشعر بأنها عبء و فرد غير مرغوب فيه و بأنها قاصرا تحتاج دائما إلى وصاية الرجل عليها لذلك نجدها تتلقي صعوبة في اخذ قرارات تتعلق بمستقبلها .

اضافة لهذا نجد بعض المبحوثات ورغم أنهن يتمسكن بإلاعراف و التقاليد بشكل دائم إلا أنهن رغم ذلك يجدن صعوبة في اخذ قرارات و هذا يعود إلى المكانة التي تحتلها الاعراف و التقاليد في تكوين المنظومة الثقافية للمجتمع الجزائري فالتقاليد هي عنصر دائم للشخصية القاعدية العربية إلاسلامية ، هذه الاعراف و التقاليد نجد بأنها تخص النساء دون الرجال و كانهم معفيون منها ، وهذا ما نعيشه و نعايشه في واقعنا إلاجتماعي حيث أن كثيرا من الرجال قد داسوا ومازالوا يدسون على هذه التقاليد و القيم التي وضعوها و خصوا المرأة بها **(1)**.

وفي مقابل كل هذا نجد أن بعض المبحوثات لا يجدن صعوبة في اتخاذ قرارات تتعلق بمستقبلهن و هذا راجع لتمسكهن بالاهداف و الطموحات الشخصية و ذلك سعيا منهن لتحقيق ذاتهن و تأسيس مكانة اجتماعية كاملة و مستقلة . وهذا يبدو في مجتمع متخلف يعيش الحداثة كظاهرة مرضية امرا عسيرا ، اللهم اذا وجدت في إلاب او إلاخ او الزوج او احد إلاقارب الرجال سندا ولهذا فأن المرأة هنا لا تمرر رايها او قرارتها إلا من خلال الرجل ولا تدافع عنه إلا بواسطة الرجل إلامر الذي يؤكد الرجولية في الاسرة و المجتمع.

ملاحظة: المجموع يعكس عدد إلاجابات و ليس عدد العينة.

جدول رقم 29 يبين الصورة التي تكونت لدى المبحوثين من خلال التربية التي تلقوها في أسرهم .

الجنس / الصورة	ذكور	إناث	المجموع
صورة إيجابية	26 %46.6	39 %52.7	65 %50
صورة سلبية	16 %28.6	18 %24.3	34 %26.2
بدون إجابة	14 %25	17 %23	3 %23.8
المجموع	**56 %100**	**74 %100**	**130 %100**

من خلال هذا الجدول نجد أن أغلبية المبحوثين قد تكونت لديهم صورة ايجابية عن التربية التي تلقوها أثناء طفولتهم و ذلك بنسبة قدرت بـــ **50**% مدعمة بأعلى نسبة لدى الاناث قدرت بـــ **52.7**% مقابل **46.4**% للذكور و مقابل **26.2**% بالنسبة للذين تكونت لديهم صورة سلبية .

أن هذه الصورة التي تكونت لدى الاناث عن التربية التي تلقوها في أسرهم رغم أنها تربية تميزية لصالح الذكور على حسابهن إلا أن ذلك يدل على تسليمها بالواقع الاجتماعي الذي ساهم و يساهم في إعلاء مبدأ التفوق الذكوري على حساب مكانتهن و اقتناعهن من أنهن لن يتمكن من الوصول لمكانهن الأصلي كند للذكور إلا بعد تغيير البنية المجتمعية الأبوية و تبديل نوع العلاقة القائمة بين الرجل و المرأة علاقة السيطرة و الخضوع .

هذا من جهة و من جهة أخرى أن هذه الصورة التي تكونت لديهن متاتية من القبول الطوعي لوضعهن و اعتبارهن له سلوكا طبيعيا إضافة لهذا نجد ان أغلبية الاناث قد فسرت سبب رؤيتهم للتربية التي تلقوها في أسرهم على أنها صورة ايجابية يعود إلى اعتمادها على القيم الدينية و المحافظة على العادات و التقاليد و هو ما يمكن أن نرجعه للمكانة التي تحتلها كل من القيم الدينية والأعراف و التقاليد في العقلية الجزائرية .

أما الذكور فيجدون في التربية التي تلقوها في أسرهم على أنها ساهمت في تكوين صورة ايجابية و هذا أمر طبيعي لأنها تربية تعتمد على إعلاء مبدأ التفوق الذكوري و منحهم سلطة مطلقة على المرأة التي يعتبرها المجتمع قاصرا دائما و بذلك تمكنهم من التحكم دائما بزمام الأمور.

من هذا تظهر لنا البنية الأبوية للأسرة الجزائرية و المتمثلة في سيطرة الذكر على الأنثى إضافة إلى هذا يظهر لنا الضياع الذي يعانيه الفرد في العائلة الأبوية و منها اعتبار التربية التي تلقوها في أسرهم على أنها كونت لديهم صورة ايجابية لاعتمادها القيم الدينية و حفاظها على العادات و التقاليد التي تكرس التمييز بين الجنسين بإعطائها صيغة دينية هذا الأخير الذي يعتبر بمثابة أداة القمع الأساسية التي تستخدمها الأسرة لإحكام سيطرة الوضع القائم على الاناث حيث تجعلهن يرفضن أي تغيير اجتماعي و من ذلك تشكل لديهن قبول طوعي لوضعهن. كما تبين لنا انهن أكثر قابلية لتأثيرات المجتمع و أكثر توافقا معه ، و يقبلن ما رسمه لهن المجتمع من دور خاص بهن كإناث يتخلص قي السلبية و التبعية و ضعف القدرات العقلية و في تهميش لدور الأنثى كام أو زوجة وربة منزل تابع لسيطرة الرجل .

جدول رقم 30 بين الحريات المسموح بها لكل الإناث و الذكور داخل الأسرة .

الحريات / الجنس	اختيار الزوج	اختيار أماكن وأوقات الخروج والدخول	اختيار نوع العمل ومكانه	اختيار الأصدقاء	حرية اللباس	مواصلة التعليم
ذكور	107 %51.2	91 %83.5	99 %60.7	97 %53	82 %66.1	25 %19.8
إناث	102 %48.8	18 %16.5	64 %39.3	86 %46.9	42 %33.9	101 %80.1
المجموع	**209** **%100**	**109** **%100**	**163** **%100**	**183** **%100**	**124** **%100**	**126** **%100**

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن الذكور يتمتعون بالعديد من الحريات مقارنة مع الاناث و التي نلاحظ أنهن يتمتعن بحرية نسبية ، فنجد أنه فيما يخص اختيار الزوج بالنسبة للذكور فقد بلغت نسبتهم **51.2**% مقابل **48.8**% للاناث اما فيما يخص اختيار اماكن و اوقات الخروج و الدخول للبيت ، فنجد أن أعلى نسبة قدرت بـــ **83.5**% مقارنة بالاناث التي بلغت نسبتها **16.5**% اما فيما يخص أعلى نسبة في اختيار نوع العمل و مكانة فقدرت بـــ **60.7**% للذكور مقابل **39.3**% للأناث ، كما نجد أن أعلى نسبة فيما يخص اختيار الإصدقاء فتمثلت لدى الذكور بـــ **53**% مقابل **46**% للأناث، كما نجد أن الذكور بلغوا اكبر نسبة فيما يخص حرية اللباس بـــ**66.1**% مقابل **33.9**% للأناث. هذا و نلاحظ أن أعلى نسبة بلغتها تمثلت في مواصلة التعليم و ذلك بـــ **80.1**% مقابل **19.8**% للذكور.

من خلال توزيع نسب هذا الجدول نلاحظ أن الذكور يتمتعون بحريات اكير من الاناث داخل الإسرة والذي يمكنه ان نرجعه إلى المحدودية التي تتصف بها حرية الانثى مقارنة بالذكر اضافة إلى أنه يدل على الإهتمام الذي يحظى به الذكر مقارنة بإلانثى ، هذا الإهتمام الذي ساهم و يساهم بقوة في تغذية الذهنية الذكورية المنفوقة في كل شيء ، كما ان حصول الذكور على هذا الكم من الحريات سمح لنا بكشف آليات ، التمييز التي تحتضنها الثقافة

السائدة في المجتمع الجزائري .وكيف تتجلى في السلوكيات و الادوار و الممارسات الاجتماعية لهذه الحريات من طرف كل من الجنسين من خلال التقسيم الاجتماعي للمجال

كما نلاحظ من خلال الجدول أن الاناث يتمتعن بحرية أكثر في مواصلة التعليم وهو ما يدل على أن تمكنهن من تحقيق مكانة اجتماعية داخل إلاسرة بواسطة اقناع أسرهن بوضعهن الجديد و مركزهن في المجتمع بفضل تعلمهن وحصولهن على شهادات علمية تمكنهن من ولوج عالم الشغل و الذي يتوقف على نوع العمل و مكانة و الذي نلاحظ أنه يرتبط ارتباطا وثيقا باماكن و اوقات الخروج و الدخول للبيت حيث نلاحظ أن غالبية إلاسر الجزائرية لا تتسامح في هذه النقطة بالذات

هذا أن دل على شيء فأنما يدل على أن هذا التوزيع للحريات بين كا من الجنسين حسب المجال إلاجتماعي داخل إلاسرة ونوعية العمل و مكانه و اختيار أماكن و أوقات الخروج و الدخول اختيار الزوج و الاصدقاء حرية اللباس مواصلة التعليم يبرر لنا من ناحية اولى "العقلية "التي تعيد أنتاج الفوارق و التمييز بين الجنسين و يعبر من ناحية اخرى عن ملامح التغيير التي بدات تخترق رواسب الاعراف و التقاليد ، فبعض إلاباء قد ادركوا ضرورة تغيير سلوكهم و موافقتهم تجاه البنات فساعدوهن على البروز و التفتح و اثبات الذات.

جدول رقم 31 يبين العلاقة بين وجود تمييز داخل الأسرة و بين الأساس الذي يتم على أساسه هذا التمييز .

هل يوجد تمييز / الاساس	نعم	لا	بدون إجابة	المجموع
التربية	11 %16.4			11 %8.5
العقاب	6 %9			6 %4.6
الحريات	32 %47.8			32 %24.6
التربية + العقاب	2 %3			2 %1.5
العقاب+ الحريات	7 %10.4			7 %5.4
التربية+ الحريات	3 %4.5			3 %2.3
التربية+ العقاب+ الحريات	3 %4.5			3 %2.3
بدون إجابة	3 %4.5	58 %100	5 %100	66 %100
المجموع	**67** **%100**	**58** **%100**	**5** **%100**	**130** **%100**

من خلا ل نتائج هذا الجدول نلاحظ أن **24.6**% يرون بأن التمييز بين الاناث و الذكور داخل الإسرة يتم على أساس الحريات مدعمة باعلي نسبة **47.8**% للذين اجابوابـــوجود التميز داخل اسرهم لتليها التربية ب **8.5**%مدعمة ب **16.4**%للذين اجابو ب نعم و **5.4**% للذين اجابوا بأن اتمييز يتم داخل أسرهم على أساس العقاب و الحريات معا مدعمة بـــ **10.4**% للذين اجابوا بنعم اما عن الذين اجابوا بان التميز داخل أسرهم يتم على اساس التربية والحريات معا فقد بلغت نسبتهم **2.3**% من المجموع العام للنسب و نفس النسبة نجدها لدى الذين

قالوا بانه يتم على الاساسات الثلاثة معا (التربية / الحريات / العقاب) اما ادنى نسبة فقد بلغت **1.5**% بالنسبة للذين اجابوا بأن التمييز داخل أسرهم يتم على أساس التربية و العقاب معا.

من خلال توزيع نسب هذا الجدول نجد أن الاساس الذي يتم عليه التمييزداخل الاسرة الجزائرية بفوم على التربية الحريات و ثنائية العقاب و الحريات فالممارسات التربوية داخل الاسرة و خارجها تكرس منذ لحظة الولادة التمييز ضد الاناث . هذا التمييز الذي اصبح جزءا من نظام القيم الاجتماعية . فمنذ الصغر يربي الطفل الذكر بطريقة مختلفة تماما على الطفل الانثى ، فبينما هو يدلل منذ الصغر تقوم هي على خدمته منذ صغرها ، فتربيه الفتاة تتسم بالصرامة على عكس الطفل الذكر . وذلكــ لأن شرف العائلة مرتبط بتصرفات الفتاة فأي أنحراف من طرفها يعود بالسلب ليس على الفتاة وحدها بل على عائلتها باكملها و على امها بالدرجة الاولى لأنها المسؤولة على تقويمها و تربيتها على السلوك و التصرف الصحيح و السليم ، اضافة إلى تربيتها على التربية الدينية و الخلفية المبنية على ترويض الجسد و اللغة و المعاملة . لذا يتعين أن تكون النبت محافظة حذرة ورزينة في كلامها و ملابسها في طريقة مشيها و ملبسها و جلوسها و تبقى الحشمة على العموم من الخصائص الاساسية التي يجب التحلي بها بينما يعفى الولد من هذه الخصائص.

و على العموم فأن التفرقة بين الجنسيين واضحة في الثقافة العربية وعلى وجه الخصوص في المجتمع الجزائري ، فهي تشجع الذكر على أن يكون ابيا لا يقبل الضميم و التسامح في العدوان الذي يقع عليه ولا يفرط في التعبير عن مشاعره . بينما يتسامح مع الفتاة . اذ هي اظهرت الضعف او الاشكأنة او افرطت في التعبير عن مشاعرها . من هنا يتوقع من الرجل أن يكون ايجابيا و صاحب المبادرة , بينما لا ينظر إلى المرأة أن تاتي المبادرة منها لذلك فهي لا تسلك كما تريد . و لكن كما يراد لها أن تسلكــ ,و هذا امر طبيعيي في مجتمع متخلف يعتبر المرأة قاصرا دائما و الرجل يقوم بدور الوصي عليها . لذا تقوم الاسرة بفرض نظام صارم يحد من حرية المرأة معتمدة في ذلك على الاستعمال الخاطئ للمفاهيم الدينية لاخضاعها . وفي المقابل نجدها ترسخ لدى الذكور وفي سن مبكرة حقوقا وواجبات مع الالحاح على أن الاسلام قد منحه اياها تسمح له بالقيام بسلوكيات اجتماعية جديدة و اتخاذ طرق حياة جديدة عكس المرأة التي حددت مكأنها في المحيط المنزلي لذلك نلاحظ أنه بينما عالم

الرجال في توسع مستمر نجد أن عالم المرأة في أنكماش و هذا مهما بلغت مكأنتها ودرجتها العلمية ، وهو ما يقف عائقا امامها في ابراز مكأنتها و تنمية شخصيتها و القيام بمبادرات . فتاخذ مكأنتها ضمن شبكة التقاليد المنزلية للأسرة الجزائرية .

و بما أن إلاسرة الجزائرية و بوصفها جزءا من المجتمع العربي إلابوي بنيتها الهرمية حيث يكون تقسيم العمل و النفوذ و المكانة على أساس الجنس و العمر . و حيث تتمثل السلطة على إلاقل رمزيا و مبدئيا بإلاب فيما رسها عادة من فوق ومن بعيد تجاه جميع افراد إلاسرة بما في ذلكــ الزوجة ، فيتوقع منهم الطاعة و إلاحترام و إلامتثال ، وعدم مناقشته فيما يراه مناسبا (!) ولذلك فأن اي تمرد من طرف إلابناء و على اختلاف جنسهم يؤدي إلى العقاب و الحد من بعض الحريات التي كان مسموحا بها سابقا ، من هنا تتحق ثنائية العقاب و الحريات التي اشار اليها بعض المبحوثين حول إلاساس الذي يقوم عليه التمييز داخل إلاسرة.

من كل هذا نستنتج أنه على الرغم من هذه العادات و الوسائل في التربية و تحديد الحريات حسب الجنس و العقاب قد تلاشت علينا فأنها ضمنيا موجودة في بعض العائلات.

جدول رقم 32 يبين العلاقة بين الجنس و هل الجنس و العنف و التمييز وجهات لعملة واحدة .

الجنس / وجهان لعملة	ذكور	إناث	المجموع
نعم	26 %46.6	39 %52.7	65 %50
لا	16 %28.6	18 %24.3	34 %26.2
بدون إجابة	14 %25	17 %22.9	31 %23.8
المجموع	**56** **%100**	**74** **%100**	**130** **%100**

من خلال نتائج هذا الجدول نلاحظ أن اغلبية المبحوثيين يرون أن العنف و التمييز وجهان لعملة واحدة وذلكــ بنسبة قدرت بـــ **50**% مدعمة بأعلى نسبة **52.7**% لدى الاناث مقابل **46.4**% للذكور، اما الذين قالوا بأنهما ليس وجهان لعملة واحدة فقد بلغت نسبتهم **26.2**% مدعمة بأعلى نسبة **28.5**% لدى الذكور مقابل **24.3**%لدى إلاأناث.

نستنتج من خلال توزيع نسب هذا الجدول أن كل عنف ضد المرأة يتضمن بالضرورة تمييزا و كل تمييز هو بالتالي شكل من اشكال العنف النفسي وهو ما عبرت عليه غالبية من خلال تعليلهن بسبب رؤيتهن إلى العنف و التمييز على أنهما وجهات لعملة واحدة ، فالمرأة تستهدف بالعنف باعتبارها أنثى لا باعتبارها انسانا او مواطنة او غير ذلكــ . و يتم التعنيف على أساس أنها كائن من نوع خاص او كائن مؤذي و مصدر فتنة ،و ليس العنف الذي تتعرض له امرا ا طبيعيا او حتميا وليس لبقائه من سبب سوى أن المجتمع يسمح به او يغض الطرف عنه ولا تكاد توجد ثقافة في العالم إلا وتنطوى على اشكال من العنف لاتكاد تبصرها العين لأنها باتت تعد امرا طبيعيا او مقبولا.

أن عقد الصلة بين العنف و التمييز يكشف لنا أنهما وجهان لعملة واحدة . حيث يكشف لنا ما في التمييز من عنف يتم باسم مبادئ رمزية ، وهو عنف بينوي لا ينبع من الإافراد بل من بنى اجتماعية و قانونية يتبناها الافراد و

المجموعات . وهو عنف هادئ يعمل في صمت و لكنه يعمل باستمرار فهو كالطاحونة التي تسحق الافراد و تحد من افاق حريتهم وهو ليس فعلا اجتماعيا منافيا لنظام القيم الاجتماعية السائدة في المجتمع بل قد يكون امرا طبيعيا لأنه يبرر نفسه باسم مبادئ رمزية مستمدة من الدين و العادات و التقاليد و اللامساواة في التربية بين الجنسين .

جدول رقم 33 يبين ما إذا كانت هناك صعوبة في اتخاذ القرارات و ما إذا كانت هذه الصعوبة راجعة لمحاولة المبحوثات التوفيق في الأفكار التي اكتسبتها في دراستهن و عملهن و بين القيم و الأفكار اللاتي اكتسبنها في عائلتهن.

توجد صعوبة / محاولة التوفيق	نعم	لا	بدون إجابة	المجموع
نعم	50 %92.5			50 %67.5
لا	4 %7.4	2 %100		6 %8.1
بدون إجابة			18 %100	18 %24.3
المجموع	**54** **%100**	**2** **%100**	**18** **%100**	**74** **%100**

من خلال نتائج هذا الجدول نلاحظ أن أغلبية المبحوثين يحاولن التوفيق بين الأفكار التي اكتسبتها في دراستهن و عملهن و بين القيم و الأفكار اللاتي اكتسبتها في عائلتهن.و ذلك من خلال أعلى نسبة قدرت بـــ **67.5**% من المجموع العام للنسب، مقابل **8.1**% بالنسبة للمبحوثات اللواتي لايحاولن التوفيق بين أفكارهن و بين القيم و الأفكار لأسرهن.

كما نلاحظ أن كل هذا هو السبب الذي يجعلهن يجدن صعوبة في اخذ قرارات ومواقف خاصة بمستقبلهن من خلال نسبة الإجابات بـــ نعم والتي قدرت بـــ **92.5**% مقابل **7.4**% بالنسبة للواتي لا يجدن صعوبة في اتخاذ قراراتهن المستقبلية .

أما ما نلاحظه من خلال توزيع النسب في الجدول أن أغلبية المبحوثات اللواتي قلن بأنهن يجدن صعوبة في اتخاذ بقرارات مستقبلية ارجعن السبب لمحاولتهن التوفيق بين الأفكار التي اكتسبتها في عائلتهن وهذا أن دل على شيء فانما يدل علي أن على الرغم من أن المرأة تمكنت من أن تنشئ مراكز جديد بفضل التعليم وامتلك المعرفة و

الاندماج في سوق العمل وتحقيق الترقية المهنية الامر الذي حلق توازنا جديدا و نسبيا بين المرأة والرجل داخل الأسرة الا أن نسبة كبير ة من النساء لم تستطع ان تغير من وضعهن داخلها .

وهذا بسبب الايديو وجيات التقليدية المحافظة والتي تتبناها العديد من الأسر ، والتي كأن من بين آثارها أن قامت الهوة بين دور المرأة ومركزها . أي بين امكانيتها أن تمارس دور اقتصاديا أو أن تبقى خاضعة لسلطة الرجل التقليدية .

و بهذا فأن المرأة وفي سعيها للتوفيق مع بين الحداثة و التقاليد المحافظة فأنها لا تجتهد فقط في طلب العلم و إتقان العمل ، بل تلجأ إلى التمويه و المخادعة و الكذب. وفي مواقف معينة للافلات من مراقبة الأسرة فنجد الفتاة التي تخرج إلي العلم أو العمل بعض الحرية التي تعطها فيها شكليا في غالب الأحيان فتختزلها في المبالغة في الاختلاط . هذه الحرية التي لتجدها إلا عندما تبتعد عن الوسط العائلي : وذلكـــ لأنها لم تعش وضعيتها داخل الأسرة علي أساس من التفاهم والانسجام والاتفاق حول القيم المناسبة لتحيق الذات.

إضافة لهذا يمكننا ان تخلص إلي القول بأن هذه الازدواجية التي تعشيها المرأة ماهي إلا صورة عن ازدواجية المجتمع والأسرة التي **3**يقوم عليها . أنها متأرجحة بين التقليد والحداثة بنسب تخلف من امرأة لأخرى . كما تجد هذه الأخيرة روح المبادرة معاقة بعدم القدرة علي تمرير القرار :قرارها في أن تختار ضمت ظروفها الدور الذي تلعبه واخل المجتمع والأسرة .

ملاحظة: المجموع يعكس عدد إجابات وليس العينة .

جدول رقم 34 يبين العلاقة بين إناث و ذكور الأسرة و بين حدوث الخلافات بينهم .

العلاقة بين الإناث و الذكور هل يحدث بينكم خلافات	انسجام و تعاون	سطحية و لا مبالاة	تنافر و سيطرة	أخرى على حسب الأوضاع	بدون إجابة	المجموع
كثيرا	5 %5	5 %31.3	3 %60			13 %10
أحيانا	67 %66.3	9 %56.3	2 %40	3 %60		81 %62.3
نادرا	28 %27.7	1 %6.3		1 %20		30 %23.1
لا تحدث إطلاقا	1 %1	1 %6.3		1 %20		3 %2.3
بدون إجابة					3 %100	3 %2.3
المجموع	101 %100	16 %100	5 %100	4 %100	3 %100	130 %100

حاولنا في هذا الجدول الربط بين العلاقة إناث وذكور الأسرة وبين حدوث الخلافات بينهم فوجدنا أن **62.3**% من المجموع العام للنسب تحدث بينهم خلافات ولكن ذلك أحيانا مدعمة بأعلى نسبة **66.3**% للذين قالوا بأن العلاقة بين الاناث و الذكور داخل الأسرة مبينة على الانسجام و التعاون لتليها **60**% للذين قالوا بأن العلاقة مبينة على حسب الأوضاع والتي اشرنا إليها في الجدول بـــ أخرى أي مرة صراع ومرة انسجام . أما الذين قالوا بأن العلاقة مبنية على السطحية واللامبالاة فقد بلغت نسبتهم **56.3**%أما أدنى نسبة فقد مثلها الذين قالوا بأن العلاقة مبنية على التنافر و السيطرة وذلكـــ بـــ **40**%.

كما نلاحظ أن **23.1**% من المجموع العام للنسب نادرا ما يحدث بينهم خلافات ممثلة بأعلى نسبة **27.7**% للذين قالوا بأن العلاقة بين الذكور و إناث الأسرة مبنية على الانسجام والتعاون تليها **20**% للذين يرون بأن العلاقة

بينهم تكون حسب الأوضاع وهذا مقابل **6.3**% للذين قالوا بأن العلاقة مبنية على السطحية واللامبالاة و التي نلاحظ أنها تمثل أدنى نسبة .

أما عن الذين قالوا بأن الخلافات تحدث بينهن كثيرا فقد بلغت نسبتهم **10**% مدعمة بأعلى نسبة **60**% للذين قالوا بأن العلاقة بينهم مبنية على التنافر و السيطرة ليليها الذين قالوا بأن العلاقة بين و الذكور مبينة على السطحية و اللامبالاة بـــ **31.3**% .

من خلال توزيع نسب هذا الجدول نستنتج أنه كلما كانت العلاقة بين الاناث والذكور على الانسجام والتعاون قلت نسبة حدوث الخلافات بينهم والتي أحيانا ما تحدث كما أن السطحية واللامبالاة في العلاقة بين الاناث والذكور تؤدي هي الأخرى إلى نسبية حدوث خلاقات بينهم ،وفي المقابل نجد أن علاقة التنافر والسيطرة بينهما تؤدي إلى خلق جو من الخلاف بشكل دائم وهو ما لاحظناه من خلال إجابات المبحوثين ،وهو نتيجة للتربية التي تلقاها كل منهما، والتي تكرس للتمييز بينهما على حسب الجنس والدور والمكانة ، والتي تؤثر كثيرا على الحالة النفسية للأبناء .هذه التربية التي تترك أثارها السلبية على كل منهما ،وهذا واضح في العلاقات الاجتماعية القائمة لذلك نلاحظ دائما أن العلاقة بين الجنسين هي علاقات صراع و محاولة لإثبات الذات.

جدول رقم (35) يبين الطريقة التي سوف يتبعها المبحوثون مستقبلا في تربية أبنائهم حسب الرتبة

المرتبة طريقة التربية	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	بدون إجابة	المجموع
استقلالية الشخصية	72 %55.4	28 %21.5	12 %9.2	5 %3.8	13 %10	130 %100
إكتساب العلم والمعرفة	40 %30.8	53 %40.8	26 %20	6 %4.6	5 %3.8	130 %100
المحافظة على العادات والتقاليد	32 %24.6	25 19.2%	40 %30.8	26 %20	7 %5.4	130 %100
الاعتدال في المعاملة بين الإيناث والذكور	51 39.2%	35 %26.9	28 %21.5	11 %8.5	5 %3.8	130 %100

نلاحظ من خلال الجدول أن استقلالية الشخصية أخذت المرتبة الأولى بـــ **55.4**% أما بالنسبة لاكتساب العلم و المعرفة فلقد أخذت المرتبة الثانية بـــ **40.8**% و المحافظة على العادات و التقاليد بـــ**30.8**% ليحتل بذلك المرتبة الثالثة ، أما الاعتدال في المعاملة بين الاناث و الذكور فقد احتلت المرتبة الرابع والاخيرة وذلك بنسبة **8.5**%.

ما نلاحظه من خلال ما سبق اكبر نسبة أخذتها المرتبة الأولى وهي استقلالية الشخصية لتليها اكتساب العلم و المعرفة في المرتبة الثانية وهو ما يوضح لنا العلاقة بينهما وذلك لأن الأولى يمكنها أن تحقق من دون الثانية , فالعلم يساعد على اكتساب شخصية مستقلة عن طريق التفتح على العالم واكتساب معايير اجتماعية جديدة تساعدهم على التكييف مع جميع الأوضاع فالصمود في وجه مختلف المشاكل التي يواجهها مهما كان نوعها .

أما المحافظة على العادات و التقاليد فقد احتلت المرتبة الثالثة . فالمبحوثين يحرصون على تمسك أبنائهم بالقيم و المبادئ التي بنيت عليها شخصيتهم من طرف أسرهم و بهذا يظهر لنا دور الأسرة في نقل المعارف و الاتجاهات و المبادئ و القيم والعادات و التقاليد (معايير و ضوابط السلوك) كما يبين لنا من جهة أخرى الدور الذي تلعبه الأسرة في اكساب أبنائها عاداتها و معتقداتها حيث تهتم بنقل التراث الحضاري من جيل إلى جيل عن

طريق نقل التراث الاجتماعي و الخبرات و المهارات المختلفة من هنا يظهر دور الأسرة في المحافظة على الثقافة السائدة عن طريق محافظتها على العادات و التقاليد التي نلاحظ أنها لتحرص على نقلها لأبنائها نظرا للأهمية التي تحظى بها هذه العادات و التقاليد في تكوين السلم القيمي للمجتمع و بذلك يمكننا أن نستنتج أن المبحوثين يولون أهمية و يعطون أولوية للقيم الاجتماعية على حساب القيم النفسية لأبنائهم

أما الاعتدال في المعاملة بين الاناث و الذكور هذه المعاملة التي نقصد بها التربية القائمة على المساواة بين الجنسين فنلاحظ أن المبحوثين لا يولون أهمية كبيرة لها و هو ما يظهر لنا أن التنشئة الأسرية في المجتمع الجزائري تقود إلى التمييز بين الاناث و الذكور و تؤسس له كما أنها تمثل إحدى خصائص المجتمعات التقليدية في تفضيل الولد على النبت.

من خلال ما سبق يمكننا أن نستنتج أو حتى نتنبأ بنمط التنشئة التي سوف يتبعها المبحوثون والذي ينعكس في نمط السلطوي حيث يعكس عدم ترددهم في استخدام الحزم عند الحاجة . لكنهم وفي المقابل يحافظون عل استقلالية أبناءهم الفردية كما يقوم الآباء في هذا النمط بالتوجيه نحو المحافظة على النظام و الانضباط بالمحافظة على نظم القيم السائدة.

جدول رقم (36) يبين علاقة السن بما إذا كان المبحوث قد سبق له أن مارس العنف ضد المرأة في أسرته

السن / ممارسة العنف	[20—25]	[25—30]	[30—35]	[35—40]	[40—45]	[45—50]	50 فأكثر	المجموع
نعم	6 %37.5	15 %68.2	6 %54.5	3 %7.5	5 %55.6	1 %33.3	1 %25	24 %42.8
لا	10 %62.5	7 %31.8	5 %45.5	1 %25	4 %44.4	2 %66.7	3 %75	32 %57.2
المجموع	**16 %100**	**22 %100**	**11 %100**	**4 %100**	**9 %100**	**3 %100**	**4 %100**	**56 %100**

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن **57.1**%من المبحوثين لم يسبق لهم وأن مارسوا العنف ضد المرأة في أسرهم فنجد أعلى نسبة **75**%.لذو **50**سنة فأكثر .كما نلاحظ ا ن نفس النسبة أي **75**% من المبحوثين قد سبق لهم وأن مارسوا العنف ضد المرأة في أسرهم لذو[**35 40**سنة] لتليها **68.2**% لذو [**25— 30**]و**55.6**% لذو [**40—45**]. سنة **54.5**%لذو **30-35** لتليها **37.5**% لذو [**20 25**] سنة .

من خلال توزيع نسب هذا الجدول يتبين لنا وجود علاقة طردية بين سن المبحوث وبين هل سبق له وأن مارس العنف ضد المرأة في أسرته أي أنه كلما صغر سن الضحية كلما ارتفعت درجة احتمال ارتكابه أفعال العنف .فعلي الرغم من تعرض المجتمع الجزائري لرياح التغيبير و التحديث خلال السنوات الأخيرة إلا أن للسن حرمة مازالت تراعي .وعليه فيفترض أن يحترم المرء نفسه لكبر سنه لذلكـــ سيقل العنف كلما تقدم المرء في السن .

ملاحظة : المجمع يعكس إجابات المبحوثين الذكور دون وليس عدد العينة وهوا ندي بهمنا هنا.

جدول رقم 37 بين العلاقة ما إذا كان المبحوث قد مارس العنف ضد المرأة في الأسرة و كيف كان ذلك

هل سبق و أن مارست العنف / كيف كان ذلك	نعم	لا	المجموع
بشكل دائم	3 %11.5		3 %5.3
أحيانا	8 %30.7		8 %14.3
نادرا	15 %57.5		15 %26.8
بدون إجابة		30 %100	30 %53.5
المجموع	**26** **%100**	**30** **%53.5**	**56** **%100**

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن **26.8**% من المبحوثين الذين سبق لهم وأن مارسوا العنف ضد المرأة كان بشكل نادر بنسبة قدرت بـــ **57.5**% لتليها الذين مارسوه أحيانا وذلكـــ بـــ **30.7**% . أما أدنى نسبة فقد بلغها الذين مارسوه بشكل دائم وذلك بـــ **11.5**% من المجموع العام للإجابات.

من خلال الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة من المبحوثين الذين سبق لهم وأن مارسوا العنف ضد المرأة كان إما نادرا أو أحيانا ومن الملاحظ أن النسب لنادرا مرتفعة مقارنة بأحيانا أو بشكل دائم وهذا ان دل على شيء فإنما يدل على أنه رغم أن النظام الأبوي قد تعرض لتحولات أساسية بسبب التغيرات البنيوية في المجتمع وقيام العائلة النووية كما يقول حليم بركات فأن الصورة الغالبة لا تزال من النوع الأبوي الذي يتميز بسلطة الاب المطلقة وخضوع الام مع تاثيرها الخفي والدور المميز للأخ الأكبر ،وأخيرا بمكانة البنات الأقل شأنا بالنسبة للصبيان**(1)**.

هذا التمييز الفاضح الذي يسم العلاقات الأسرية و العلاقات الاجتماعية هو ما نسميه العنف ، أنه العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي الجندر كما عرفته اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ملاحظة : المجموع يعكس عدد إجابات الذكور.

جدول رقم 38 يبين العلاقة بين مكانة المبحوثين في الأسرة و بين هل سبق وأن مارس العنف ضد المرأة .

توجد صعوبة / محاولة التوفيق	إبن	زوج	أم	أب	المجموع
نعم	14 %43.7	3 %33.3		8 %53.3	24 %42.9
لا	18 %56.2	6 %66.7		7 %46.7	32 %57.1
المجموع	**32** **%100**	**9** **%100**		**15** **%100**	**56** **%100**

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن أغلبية المبحوثين لم يسبق لهم ومارسوا وذلك من خلال أعلى نسبة قدرت بت **57**% مقابل **42.9**% للذين قالوا بأنهم قد مارسوا العنف ضد المرأة وفي المقابل نجد أغلبية الذين قالوا بأنهم قد مارسوا العنف ضد الآباء وذلك من خلال أعلى نسبة قدرت بـــ **53.5**% مقابل **43.7**% للأبناء أما أدنى نسبة فقد مثلها الأزواج وذلك بـــ **33.3**% .

ما نلاحظه خلال توزيع نسب هذا الجدول أن الآباء و الأبناء هم الأكثر من مارسوا العنف ضد المرأة وهو أن دل على شيء فإنما يدل على استمرار النظام الأبوي و انتقاله من جيل الآباء إلى جيل الأبناء وهكذا فالمرأة التي استطاعت أن تقنع أباها بوضعها الجديد ومركزها في المجتمع سوف تجد في أخيها أو زوجها الذي لم ينجح في تعليمه و لم يجد ربما عملا مناسبا لمستوى تعليمه أو لم يجتهد في الحصول عليه خصمها الأول الجديد ، فالنجاح الشيء الذي حققته المرأة في المجتمع والأسرة يشكل بالنسبة للرجل إنكارا لرجولته و تهديدا لمكانته لذلك فأنه سوف يستخدم كل الوسائل لاسترجاع مكانته المسلوبة و المطالبة بسلطته كرجل تعلم أم لم يتعلم كفل الأسرة أو كانت عالة عليها ففي نظره فأن طبائع الأمور تقتضي أن يكون هو الأعلى وهو ما ساهمت التربية التقليدية في ترسيخه في أذهانهم منذ الصغر لذلك فالرجل يريد أن يسيطر و تتجلى سيطرته في إظهار قوته و سلطته على عائلته بالدرجة الأولى . كما أن المجتمع يشجع هذه التقاليد بل أنه يصنفها شروطا لاحترام الرجل فالرجولة كما يحددها المجتمع هي صفة تتأسس على شروط محددة أولها ممارسة السلطة في العائلة وعلى المراة .

جدول رقم 39 : يبين العلاقة بين الجنس و نظرة المرأة في الأسرة .

الجنس / النظرة للمراة	ذكور	إناث	المجموع
إنسان ذو حقوق وواجبات	35 %47.6	50 %50.5	85 %49.1
مربية داعمة لبيتها	31 %41.9	41 %41.9	72 %41.6
إنسان من الدرجة الأولى	8 %10.8	8 %8.1	16 %9.2
المجموع	**74 %100**	**99 %100**	**173 %100**

من خلال هذا الجدول نجد أن **49.1**%من المبحوثين ينظرون للمرأة في الأسرة علي أنها إسان ذو حقوق وواجبات مدعمة بأعلى نسبة لدى الاناث **50.5**% مقابل **47.3**% للذكور .

لتليها مربية وداعمة لبيتها بـــ **41.3**% ممثلة بأعلى نسبة لدى الذكور بـــ **4.9**% و **41.4**% للإناث ، أما أدنى نسبة فقد مثلتها الذين قالوا بأنها إنسان من الدرجة الثانية بعد الرجل وذلكـــ بـــ **9.2**% مدعمة بأعلى نسبة لدى الذكور بـــ **10.8**% مقابل **8.1**%للاناث .

من خلال هذا الجدول يتضح لنا أن اختلاف وجهات نظر المبحوثين للمرأة في الأسرة يعد أمرا طبيعيا ومتوقعا وذلك بناءا على اختلاف الجنس فبينما تلخصت نظرة الاناث في كونها انسان وحقوق وواجبات نجد أن الذكور ينظرون إليها على أنها أنسأن من الدرجة الثانية بعد الرجل . كما نلاحظ أن هناك تشابها نسبيا بين الاناث والذكور فيما يتعلق بكونها مربية وداعمة لبيتها وذلك من خلال تقارب نسب الإجابات بينهما ، ومن هنا يمكننا أن نلمس الفرق في نظرة كل من الجنسين لمكانة المرأة في الأسرة ، فنلاحظ أن الاناث يحاولن تغيير و ضعهن داخل الأسرة وخلق توازن ولو نسبي بينهن وبين الذكور بفضل المكانة الاجتماعية التي اكتسبها من خلال تعلمهن واقتنائهن شهادات علمية ونجاحهن في العمل من خلال المطالبة بحقوقهن ولو بشكل غير مباشر لذلك فهن ينظرن

للمرأة على أنها إنسان ذو حقوق وواجبات ومن جهة أخرى نلاحظ أنهن يعانين توترا وقلق بفعل عوامل شتى ذاتية وموضوعية قد يعود بعضها إلى رواسب التنشئة التقليدية وبعضها الآخر يعود إلى التفكك الذي أصاب البنيات التقليدية ، لذلك نجد أن العادات و التقاليد الاجتماعية الراسخة تشكل عبأ ثقيلا على كاهل المرأة المتعلمة التي بدأت تدرك الحقوق التي سلبها إياها المجتمع لذلك فهن ممزقات بين الآراء التقليدية السائدة منذ القدم حول أن المرأة مكانها الأصلي هو البيت بوصفها مربية ومدعمة لبيتها وبين مفاهيهن الحديثة عما يجب أن تكون عليه مكانة المرأة وضرورة مساواتها للرجل .

ان هذه التصورات التي يحملها الأفراد من الجنسين تعكس بشكل أو بآخر وضعية المرأة وكل المؤثرات الواعية وغير الواعية التي تتحكم في تصوراتها عن ذاتها و تلك التي يحملها الرجل عنها ، بوصفها مربية ومدعمة لبيتها وبين كونها انسانا من الدرجة الثانية بعد الرجل حيث نلاحظ أنه يدعم ثنائية التفوق الذكوري دونية النساء و الذي ساهمت في إعلائه الثقافة الأبوية السائدة في المجتمع و التنشئة الأسرية و التمييزية لصالح الذكر على حساب الأنثى بوصفه رمزا لاستمرارية العائلة ورجولية الاب إذ تقوم هذه التصورات برسم نوع من الحدود الاجتماعية أمام طموحات المرأة في الحصول على بعض حقوقها .

ملاحظة: المجموع يعكس عدد الإجابات وليس عدد العينة.

جدول رقم (40) يبين رأي المبحوثين في علاقة المرأة بالرجل في أسرتهم حسب الجنس

الجنس / علاقة الرجل بالمرأة	ذكور	إناث	المجموع
مساواة	5 %8.9	2 %2.7	7 %5.4
تكامل	47 %83	63 %85.1	110 %84.6
تفاضل	2 %3.6	5 %6.8	7 %5.4
تبعية	/	2 %2.7	2 %1.5
سيطرة	/	/	/
بدون إجابة	2 %3.6	2 %2.7	4 %3.1
المجموع	**56** **%100**	**74** **%100**	**130** **%100**

من خلال نتائج هذا الجدول فنلاحظ أن أغلبية المبحوثين يرون أن علاقة المرأة با الرجل في أسرهم هي علاقة تكامل وذلك من خلال اعلي نسبة قدرت ب**84.6**%ممثلة ب**85.1**%لدىالاناث مقابل **83.9**% للذكور .وهذا نلاحظه مقابل **5.4**% من المجموع العام للنسب بالنسبة للمبحوثين الذين يرون بأنها علاقة مساواة وتفاضل أما ادنى نسبة فقد قدرت ب **1.5**% با لنسبة للذين قالوا أن العلاقة بين المرأة والرجل قائمة علي التبعية .

من خلال توزيع نسب هذا الجدول نلاحظ أن أغلبية المبحوثين خاصةالاناث يطمحون إلى علاقات أفضل تتجاوز سلبيات العلاقة السلطوية التقليدية لذلك فهن يرون بأن علاقة المرأة بالرجل في أسرهن هي علاقة تكامل تحيط الأسرة بسياج أمني لحياتها المعيشية النفسية والاجتماعية ، فحقيقة العلاقة بين الرجل والمرأة أنها علاقة تكاملية وليست علاقة تفاضل أو سيطرة او حتى تبعية فالقوامة التي وهبها الله عزوجل للرجل لا تعني تفضيل معدن الرجل على معدن المرأة . وهو تفضيل لا ينقص من قدر انسانية المرأة كما يفهمها البعض ويؤسس لها من

خلال التربية التمييزية لدرجة أنها ترسخ لدى الأنثى تصورات عن ذاتها حول مكانتها في المجتمع وعن دورها القاصر فيه ومهما بلغت درجتها العلمية.

جدول رقم 41 يبين العلاقة بين نظرة المبحوثين المرأة في الأسرة وبين شكل الأسرة.

شكل الأسرة / النظرة للمرأة	أسرة نووية	أسرة ممتدة	أسرة متسعة	بدون إجابة	المجموع
إنسان ذو حقوق وواجبات	67 %51.1	8 %34.8		10 %52.6	85 %49.1
مربية وداعمة للبيت	52 %39.7	12 %52.2		8 %42.1	72 %41.1
إنسان من الدرجة الثانية بعد الرجل	12 %9.1	3 %13		1 %5.3	16 %9.2
المجموع	**131** **%100**	**23** **%100**		**19** **%100**	**173** **%100**

من خلال الجدول التالي فنلاحظ أن أعلى نسبة مثلها المبحوثين الذين يرون أن المرأة هي انسأن ذو حقوق وواجبات بـــ **49.1**% من المجموع العام للنسب مقابل **41.6**% للذين قالوا بأنها مربية وداعمة لبيتها ، أما أدنى نسبة فقد مثلها الذين قالوا بأنها انسأن من الدرجة الثانية بعد الرجل بـــ **9.2**%.

كما نلاحظ أن **51.1**% من الذين قالوا أنها أنسأن ذو حقوق وواجبات ينتمون لأسر نووية مقابل **34.8**% للذين ينتمون لأسر ممتدة .

أما عن الذين قالوا بأنها مربية وداعمة لبيتها فأغلبيتهم ينتمون لأسر ممتدة وقد قدرت نسبتهم **52.2**% مقابل **39.7**% بالنسبة للذين ينتمون لأسر نووية.

كما نجد أن **13**% من الذين قالوا بأنها أنسأن من الدرجة الثانية بعد الرجل هم أفراد ينتمون لأسر ممتدة مقابل **9.1**% للذين ينتمون لأسر نووية.

من خلال توزيع نسب هذا الجدول نجد أغلبية المبحوثين الذين ينظرون للمرأة على أنها انسأن ذو حقوق وواجبات ينتمون للأسر النووية ، حيث تتميز العلاقات داخلها بنوع من المساواة من حيث الاستقلالية الاقتصادية وارتفاع مستوى التعليم خاصة تعليم المرأة و الاندماج في جماعات خارج دوائر القرابة و الارتباط داخلها بمصالح حيوية وفي نفس الوقت نجد أن هذه الأسر النووية لا تزال تستحضر مضمون الأسرة التقليدية النموذجي من حيث نظرتهم للمرأة على أنها مربية وداعمة لبيتها . فوضع المرأة داخل الأسرة الجزائرية يبدو ربما خاصية مميزة وبشكل مباشر للأسرة الجزائرية . إلا أنه عند معالجتها تصبح واضحة وبارزة فالبيت هو المكان الطبيعي للمرأة حيث تتحدد فيه مكانتها في التدبير المنزلي وكذا في علاقتها مع أفراده وخاصة مع الرجل حيث ... يريد التقليد أن تكون هذه العلاقة ضيقة تقف عند الضرورة فقط.... **(1)** لكن ورغم هذا تبقى الأسرة النووية المجال الأكثر ملائمة لتحرر المرأة على الأقل من حيث استفادتها من إمكانيات العلمية و الفكرية ، حيث تختفي في هذه الأسرة السيطرة بدرجة من الدرجات .

أما من حيث نظرة المبحوثين لكونها مربية وداعمة للبيت وكذا نظرتهم لكونها إنسان من الدرجة الثانية بعد الرجل فنجد أن أغلبيتهم ينتمون للأسر الممتدة فبوصفها تقليدية فان هذا يعد أمرا طبيعيا لكون العلاقات بين أفراد هذا النوع من الأسرة ، قائمة على السيطرة و الخضوع : خضوع الصغير للكبير وخضوع المرأة للرجل ومازالت بنيتهم الفكرية تطغي عليها الأفكار و التصورات والأوهام القديمة . لذلك ضلت المرأة في هذه الأسر محافظة بنسبة كبيرة في القرى و بنسبة كبيرة ايضا في المدن إذا اخذنا بعين الاعتبار ظاهرة ترييف المدن . فأن المرأة ينظر إليها من خلال هذه إلايديولوجيات المحافظة بعيدا عن الليونة و التواصل وروح النقد و منظورا إليها كجسد لا إنسان تعيش دوما حالة من التهديد و العنف المعنوي وكل هذا من اجل المحافظة على الهيمنة الذكورية في المجتمع .

ملاحظة : المجموع يعكس عدد الإجابات لا عدد العينة .

استنتاج الفرضية الثانية :

نستنتج مما سبق أن العنف ضد المرأة القائم على أساس النوع الاجتماعي يعتبر مظهرا تاريخي للعلاقات الاجتماعية القائمة على التمييز الجنسي في التربية واللامساواة بين الرجال و النساء داخل الأسرة وهو ما أثبته مختلف الجداول من اعتماد العديد من الأسر .الجزائرية للتميز كاستراتيجيه مقصودة تتحدد من خلالها ادوار كل من الجنسين عبر مختلف مراحل حياة كل منها.حيث يلعب الوالدين معا دورا مهما في تنميط ادوارهما حسب جنس كل منهما لذلك نلا حظ أنه بينما عالم االذكور في توسع نجد وفي المقابل أن عالم الاناث محدود والذي يعود للتقسيم الاجتماعي للمجال الخاص بالجنسين إضافة إلي أن العديد من الأسر رغم مظاهر الحداثة التي تبدو عليها إلا أننا وجدنا أنها ما تزال تستبطن النموذج التقليدي خاصة في التربية وتوزيع االمكانات والأدوار خاصة ما يتعلق منه بمكانة ودور المرأة فيها ، إضافة إلى أن الاب مازال يحتل مركز السلطة فيها ويتمتع بمكانة خاصة تعفيه من كل المسؤوليات الداخلية خاصة ما يتعلق منه بتربية الأبناء .

هذه التربية التمييزية حسب الجنس تهدف إلى جعل الذكور ايجابيين وأصحاب المبادرة ، بينما لا تنتظر من المرأة أن تأتي المبادرة منها لذلك فهي لا تسلك كما تريد ولكن كما يراد لها أن تسلكـــ . وهو يعد أمرا طبيعيا في مجتمع يعتبر المرأة قاصرا دائما وأن الرجل يقوم بدور الوصي عليها لذا تقوم الأسرة بفرض نظام صارم للحد من حريتها معتمدة على الدين لإخضاعها .

في مقابل ذلك نجدها تسمح للرجل بالقيام بسلوكيات اجتماعية جديدة تسمح له باتخاذ طرق جديدة عكس المرأة التي تم تحديد مكانتها وهذا مهما بلغت درجتها العلمية وهو ما يقف عائقا أمامها في إبراز شخصيتها ومكانتها ، وأنه ورغم ما يبدو من أن هذه العادات والوسائل في التربية و تحديد الحريات حسب الجنس .

قد تلاشت إلا أنها ضمنيا لا تزال موجودة في بعض العائلات التي لا تزال تستنبطن النموذج التقليدي في التربية وهو ما يجعل العلاقات بين إناث وذكور الأسرة تتسم بالسطحية واللامبالاة و بالتنافر والسيطرة حيث يترك هذا التمييز داخل الأسرة أثارا سلبية تنتج مساحات لخلاف والصدام و تحفز على التضامن على أساس الجنس .ولكن ما تجدر الإشارة له هنا أن ارتكاز التربية على فكرة قبول هذا التمييز من قبل الذكور عموما و

الاناث خصوصا باعتباره أمرا طبيعيا . إلى حد أن مفهوم التمييز نفسه غير واضح بالنسبة إلى بعضهن ، فالأهل ينجحون من خلال عملية التربية أحيانا في إقناع الفتاة ببداية هذا الواقع . كما لاحظنا أن من أثار هذه التربية التمييزية لصالح الذكر على حساب الأنثى جعل العديد من الاناث يجدن صعوبة في اتخاذ قرارات مستقبلية وذلك لمحاولتهن التوفيق بين الأفكار التي اكتسبنها في دراستهن و عملهن , وبين القيم والأفكار التي اكتسبنها في عائلتهن وهو ما يدل على أن العديد من الاناث يعيشهن نوعا من الازدواجية متأرجحة بين التقليد و الحداثة.ورغم هذا نجد أن اغلبيتهن يجدن بأنها تربية ايجابية وهو ما يدل على انهن أكثر قابلية لتأثيرات المجتمع وأكثر توافقا معه ،ويقبلن ما رسمه لهن من دور خاص بهن.

الفرضية الثالثة :

عدم صرامة التشريعات القانونية ساهم في شرعنة ال عنف ضد المرأة كاداة من ادوات التربية و التاديب لرسم الحدود الإجتماعية من اجل المحافظة على الهيمة الذكورية في الاسرة او ما يمكن أن نسميه بالرجلة في المجتمع الجزائري.

جدول رقم (42) يبين العلاقة بين الجنس ورأي المبحوثين في العنف ضد المرأة.

الجنس / العنف ضد المرأة هو	ذكور	إناث	المجموع
وسيلة للتربية والتأديب	15 %18.3	6 %4.2	21 %9.3
وسيلة لإثبات الرجلة	11 %13.4	42 %29.6	53 %23.7
نتيجة للتميز الجنسي في التربية	16 %19.5	35 %24.6	51 %22.8
محاولة لرسم الحدود الاجتماعية	40 %48.8	59 %41.5	99 %44.2
المجموع	**82** **%100**	**142** **%100**	**224** **%100**

نلاحظ من خلال الجدول ان 44.2% من المبحوثين يرون ان العنف ضد المراة هو محاولة لرسم الحدود الاجتماعيةة مدعمة باعلى نسبة لدى الذكور قدرت بـــ 48.8% مقابل 41.5% للاناث .

لتعليها الذين يرون انها وسيلة لاثبات الرجلة بنسبة 23.7% مدعمة باعلى نسبة لدى الاناث بـــ 29.6% و 13.4% للذكور ، كما نجد انالذين قالوا بانها نتيجة للتمييز الجنسي في التربية قد بلغت نسبتهم بـــ 22.8% مدعمة بـــ 24.6% للاناث مقابل 19.5% للذكور .

كما نلاحظ من خلال نتائج هذا الجدول ان 9.3% قالوا بانه وسيلة للتربية والتأديب مدعمو باعلى نسبة بـــ 18.3% للذكور مقابل 4.2% للاناث .

من خلال هذا التوزيع لنسب الجدول نجد ان العنف ضد المرأة وحسب رأي غالبية المبحوثين الذكور هو محاولة لرسم الحدود الاجتماعية في مجتمع يعتبر هذه الاخيرة بمثابة حدود الجنسين من ذكور واناث حيث يلزم بها الاناث اكثر من الذكور ،وذلكــ من اجل اقامة حواجز مصطنعة تمنع لقاءهما استنادا الثقافة تعتبر الشيطان ثالث بينهما .

هذه الحدود الاجتماعية التي تعشى ادمغة الفتيان والفتيات منذ الصغر تترك اثارها السلبية على كل منهما ،وهذا واضح في العلاقات الاجتماعية القائمة ، لذلك وانطلاقا من هذا المبدا يعتبر الذكر نفسه مسؤولا عن مراقبة وتقويم سلوك الفتاة الثائرة على التقاليد عن طريق ممارسة العنف ضدها ، من هنا جاء تفسير غالبية الذكور الى ان العنف ضد المراة يعد وسيلة للتربية والتأديب التي تعتمدها التربية الاخلاقية للفتاة وذلك من اجل تقويم سلوكها مهما كان سنها ودرجتها العلمية وذلك حتى تكتمل تربيتها في مجتمع يعتبرها قاصرا دائما وبحاجة الى ذكر يقوم بدور الوصي عليها ، ليذكرها دائما بالمكانة الاجتماعية التي تحظى بها وذلك بغض النظر عن سنه ودرجته العلمية وبهذا نجد ان العنف ضد المراة يرجع الى التمييز الجنسي في التربية ،وهكذا نصبح امام هندسة رمزية تمايز بين تربية الفتاة والذكر . وعلى هذا الاساس التقليدي يتم الاقرار بمبدا التفوق الابدي للذكر على الانثى وتتم شرعنة كل السلوكات العنيفة ضدها .

اضافة الى ان الخوف من المرأة حتى لا تلحق اي ضرر يصيب جوهر الهوية الرجالية والرغبة في الانضمام الى مجموعة الرجال والخوف من فقد الاعتبار الرجولي هو ما يدفع غالبية الرجال ممارسة العنف ضد المراة وتشديد الرقابة عليها بمرر صيانة جنساتها والحفاظ عليها من تهديدات الاخرية والذي يعد احد مرتكزات بناء الهوية الرجالية .

ملاحظة : المجموع يعكس عدد الاجابات وليس عدد العينة.

جدول رقم (43) يبين العلاقة رأي المبحوثين في العنف ضد المرأة وبين أسباب تفاهم هذه الظاهرة.

العنف ضد المرأة هو: / أسباب العنف ضد المرأة	وسيلة للتربية والتأديب	وسيلة لإثبات الرجلة	نتيجة للتمييز الحسنى	محاولة لرسم الحدود الاجتماعية	المجموع
التكلم من طرف الضحية	10 %26.3	34 %25.4	39 %26	16 %23.5	99 %25.4
وجود تغيرات في الإطار القانوني	4 %10.5	17 %12.7	19 %12.7	6 %8.8	46 %11.8
عدم صرامة قانون العقوبات	5 %13.2	27 %20.1	21 %14	9 %13.2	62 %15.9
خصوصية المحيط الأسري	12 %31.6	23 %17.1	37 %24.7	21 %30.9	93 %23.8
تفضيل الذكر على الأنثى	7 %18.4	33 %24.6	34 %22.6	16 %23.5	90 %23
المجموع	**38** **%100**	**134** **%100**	**150** **%100**	**68** **%100**	**390** **%100**

نلاحظ من خلال الجدول ان غالبية المبحوثين يرون ان التكتم من طرف الضحية هو من بين اكثر اسباب تفاقم ظاهرة العنف ضد المراة وذلك ب 25.4% مدعمة باعلى نسبة للذين يرون ان العنف ضد المراة هو وسيلة للتربية والتأديب وذلك بـ 26.3% تليها 26% للذين يرون انه نتيجة للتمييز الجنسي في التربية و 25.4% للذين قالوا بانه وسيلة لاثبات الرجلة ، اما ادنى نسبة فقد مثلتها محاولة لرسة الحدود الاجتماعية بـ 23.5%.

كما نلاحظ من خلال نتائج هذا الجدول ان 23.8% من المبحوثين يرون ان خصوصية المحيط الاسري هي ايضا احد اسباب تفاقم هذه الظاهرة لتتاكد باعلى نسبة 31.6% للذين يرون انه وسيلة للتربية والتاديبب مقابل 30.9% لرسم الحدود الاجتماعية و 24.7% نتيجة للتمييز الجنسي في التربية .

اما عن الذين قالوا بان من اسباب تفاقم العنف ضد المراة تفضيل الذكر على الانثى عبر دورة الحياة فقد بلغت نسبتهم 23% مدعمة باعلى نسبة 24.6% للذين يرون وسيلة لاثبات الرجلة مقابل 23.5% للذين قالوا بانه وسيلة لمحاولة لرسم الحدود الاجتماعية و 22.6% للذين قالوا بانه نتيجة للتمييز الجنسي في التربية .

من خلال توزيع نسب هذا الجدول نلاخظ ان موضوع العنف ضد المراة يتصل بالثقافة الابوية السائدة على الهيمة الذكورية على الاناث وافضليتهم عليهن في كل المجالات ، يتم الربط بين التكتم من طرف الضحية وخصوصية المحيط الاسري وتفضيل الذكر على الانثى وبين تكريس العنف ضدها كوسيلة للتربية والتأديب وكمحاولة لرسم الحدود الاجتماعية وذلك من اجل اثبات الرجلة التي جاءت نتيجة للتمييز الجنسي في التربية ، وفي كل هذه الثنائيات تتحمل المراة وحدها وزر سلوكها وسلوك الرجل ، هكذا يتم تبرر العنف الذي يرافقها طوال حياتها او يتم السكوت عنه ويصبح امرا مقبولا ليس عند الرجل فحسب بل عند المراة ذاتها في ظل المنظومة التربوية السائدة التي ترتب العلاقات الاجتماعية ضمن المنظور الرأسي للسلطة تتيح الاقوى و الاكبر سنا استخدام العنف كوسيلة لممارسة السيطرة ،وفي اكثر الاحيان للتسلط.

ملاحظة : المجموع يعكس عدد الاجابات وليس عدد العينة.

الجدول 44: يبين العلاقة بين المهنة ورأي المبحوثين في أسباب تفاقم ظاهرة العنف ضد المرأة.

المهنة / أسباب تفاقم العنف	موظفون	أساتذة	طلبة	سائقيين	عمال	إطارات	أخرى	بدون إجابة	المجموع
تكتم الضحية	15 30.6%	3 25%	29 26.4%	2 11.8%	4 19%	8 26.6%	3 33.3%	10 28.6%	74 26.1%
وجود ثغرات في الاطار القانوني	7 14.3%		11 10%	7 5.8%	2 9.5%	5 16.7%	1 11.1%	4 11.4%	31 10.9%
عدم صرامة قانون العقوبات	4 8.1%	1 8.3%	18 16.4%	2 11.8%	7 33.3%	8 26.6%	2 22.2%	4 11.4%	46 16.2%
خصوصية المحيط الأسري	15 30.6%	4 33.3%	26 23.6%	6 35.3%	6 28.6%	4 13.3%		8 22.8%	69 24.4%
تفضيل الذكر على الانثى	8 16.3%	4 33.3%	26 23.6%	6 35.3%	2 9.5%	5 16%	3 33.3%	9 25.7%	63 22.3%
المجموع	49 100%	12 100%	110 100%	17 100%	21 100%	30 100%	9 100%	35 100%	283 100%

من خلال هذا الجدول نلاحظ ان **26.1**%من مجموع نسب الاجابات يرون بان من بين اسباب تفاقم ظاهرة العنف ضد المرأة في الاسرة التكتم من طرف الضحية مدعمة بأعلى نسبة **30.6**% للموظفين لتليها **26.6**% للاطارات و **26.4**% للطلبة و **25**% للاساتذة تليها **24.4**% للذين يرون بأن خصوصة المحيط الأسري من بين اسباب تفاقم العنف ضد المرأة وذلك بـــ **35.3**% للسائقين لتليها تفضيل الذكر على إلانثى في التربية بـــ **22.3**% .

من خلال توزيع نسب هذا الجدول نلاحظ الوعي العام لدى المبحوثين لاسباب تفاقم هذه الظاهرة وما يمكن أن ينجم عنها من تبعات سلبية ومن خسائر على جميع الاصعدة من ناحية ، ومن ناحية اخرى يتبين لنا أن هذا الوعي يعبر عن مستوى ثقافي و تعليمي والذي يرتبط ارتباطا وثيقا بالمستوى التعليمي حيث أنه كلما ارتفع المستوى التعليمي ارتفع معه المستوى المهني او نوع الوظيفة والتي تؤدي بدورها لزيادة الوعي بالخطورة التي تنجم عنهذه الظاهرة .

وأن من بين أكثر إلاسباب التي ادت لتفاقمها هو التكتم من طرف الضحية والتي ترجع لخصوصية المحيط الأسري ، فبينما يعد العنف في الفضاء العام ظاهرة اجتماعية وخروجا عن المألوف وأنحرافا يعاقب عليه القانون يعتبر العنف ضد المرأة داخل إلاسرة شأنا خاصا لا يجوز الخوض فيه علنا ولا يقع التنديد او إلاعتراف بوجوده او تناوله في فضاء خارج فضاء إلاسرة ،وذلكــ لأنه يستتر خلف حواجز كثيرة منها ماهو نفسي كالخجل و الخوف و الشعور بالمهانة او الشعور بالذنب و منها ما هو اجتماعي كالمحافظة على كيان الاسرة وصون وحدتها ، ومنها ما هو ثقافي ذهني يتعلق بتفضيل الذكر على إلانثى عبر دورة الحياة و التعامل معه على أنه حتمية وقدر تفرضه إلاعراف إلاجتماعية وموازين القوى في إلاسرة . اضافة إلى عدم صرامة قانون العقوبات ووجود ثغرات في إلاطار القانوني بصفة عامة ،لذلكــ فأن تطبيق القوانين نفسها يكون تدريجيا احيأنا واحيأنا اخرى يتم التلاعب بها عبر جملة من الثغرات التي يتسلل منها الجاني وكلها ساهمت بشكل او باخر في تفاقم هذه الظاهرة .

ملاحظة: المجموع يعكس عدد إلاجابات و ليس عدد العينة .

الجدول رقم : 45 يبين علاقة السن بنسب النساء اللاتي تعرضن للعنف .

السن هل تعرضت للعنف	]25-20]	]30-25]	]35-30]	]40-35]	]45-40]	]50-45]	50 سنة فاكثر	المجموع
نــعم	22 %62.8	9 %52.9	4 %80	5 %50	4 %80		1 %50	45 %60.8
لا	13 %37.1	8 %47	1 %20	5 %50	1 %20		1 %50	29 %39.2
المجموع	35 %100	17 %100	5 %100	10 %100	5 %100		2 %100	74 %100

من خلال نتائج هذا الجدول نلاحظ أن **60.8**% من المبحوثات قد تعرضن للعنف لتتاكد بأعلى نسبة **80**% لذوات [**40 ــ 45**] سنة و [**30 ــ 35**] سنة ، لتليها **62.8**% لذوات [**20 ــ 25**]سنة و **52.9**% لذوات [**25 ــ 30**]سنة و**50**% للمبحوثات ذوات [**35 ــ 40**] سنة .

كما نلاحظ أن أعلى نسبة للواتي لم يسبق لهن وأن تعرضن للعنف قدرت بـــ **50**% بالنسبة للمبحوثات ذوات **50** سنة فأكثر .

ومن ذلكــ نلاحظ أن النسب المئوية لهذا الجدول تعكس بوضوح طبيعة العلاقة التي يبدو أنها موجودة بين سن المبحوثات وبين تعرضها للعنف داخل اسرتها وأنه كلما ارتفع سن الضحية أنخفضت معها درجة تعرضها للعنف و العكس صحيح . أي أن النساء الشابات والتي ترواح سنهن ما بين **20** و **40** سنة يكن أكثر عرضة للعنف حيث يكون العنف في عدد كبير من إلاسر اداة تاديب وتربية ورسم الحدود إلاجتماعية ،وهذا لا يعني أن النساء بعد هذه الفئة العمرية هن في غنى عن التعرض للعنف ، فبعد سن **40** سنة يكون النساء في هذه السن متزوجات اين يمارس بعض إلازواج اشكإلا من العنف المادي تجاه زوجاتهم ، وعلى العكس من ذلكــ فأن النساء اللاتي تجاوزن سن الزواج المتعارف عليه اجتماعيا دون أن يتزوجن يتعرضن لاشكال متعددة من العنف المعنوي و الرمزي . حيث تشدد إلاسرة رقابتها على تصرفات المرأة غير المتزوجة سواء كأنت مطلقة او ارملة .

ملاحظة: المجموع ييعكس عدد الإجابات لا عدد العينة لأنه هو الذي يهمنا المبحوثات

جدول رقم 46: يبين موقف افراد الاسرة في حالة تعرضت المبحوثات للعنف من طرف الغرباء .

موقف الاسرة / لانه يعد في نظرهم	النصح بالابتعاد عن المشاكل	تشجر افراد الاسرة معهم	لم يحدث وان تعرضت لهذا الموقف	بدون اجابة	المجموع
دفاعا عن النفس		23 %100			23 %100
يعد عيبا في اعراف وتقاليد الاسرة		10 %83.3		2 %16.7	12 %100
من باب الحفاظ عن الرجلة		6 %75		2 %25	8 %100
بدون اجابة	7 %22.6		24 %77.4		31 %100
المجموع	7 %9.5	39 %52.7	24 %32.4	4 %5.4	74 %100

من خلال نتائج هذا الجدول نلاحظ أن اعلي نسبة قد قدرت بـــ**52.7**% با لنسبة للمبحوثات اللواتي قلن بأن موقف افراد اسرتهن كأن التشاجر وذلكـــ لأنه يعد في نظرهم دفاعا عن الشرف بنسبة كلية قدرت بـــ**100**% لتليها اللواتي قلن بانه يعد عيبا في اعراف وتقاليد الإسرة بـــ **83.3**% . اما اللواتي قلن بأنه من باب الحفاظ على الرجلة فقد بلغت نسبتهم **75**% من المجموع العام للنسب .

نلاحظ من خلال توزيع نسب هذا الجدول أن اغلبية المبحوثات قلن أنه في حالة تعرضهن للعنف من قبل إلاخرين فأن افراد أسرهن خاصة الذكور يقومون بالتشاجر معهم وذلكـــ دفاعا عن شرف إلاسرة هو ما يدل على أن المرأة تمثل الشرف العائلي الذي يجب المحافظة عليه من جميع التهديدات الخارجية هذا ،واذا اخذنا بعين إلاعتبار مستويات التطور إلاجتماعي وإلاقتصادي وعلاقتها بالعنف الموجه ضد المرأة يمكن القول أن المجتمعات التقليدية و المحافظة تكاد تقتصر فيها ممارسة الضرب ضد المرأة و إلايذاء الجسدي للمراة على إلاهل و إلاقارب وذلكـــ لأن العادات والتقاليد وإلاعراف تجرم ضرب المرأة وإيذائها جسديا من قبل إلاخرين ،وتعتبره عيبا عليها ويوصمهم من يمارسه بالعار عليه وعلى افراد اسرتها اذا لم يقوموا بالدفاع عنها .

وعلى الرغم من أن ذلكــ لا يمنع تماما العنف الجسدي ضد المراة في الشارع وفي المؤسسات الإجتماعية الرسمية إلا أنه حد منه كثيرا .

ملاحظة: المجموع ييعكس عدد اجابات الإنثى وهو الذي يهمنا هنا .

جدول رقم 47 : يبين علاقة المستوى التعليمي برأي المبحوثين في معنى الرجلة .

المستوى التعليمي / معنى الرجلة	أمي	ابتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي	بدون اجابة	المجموع
القيادة وتحمل المسؤولية	1 %33.3	4 %50	5 %29.4	7 %29.2	26 %34.7	2 %66.7	45 %34.6
النيف والدفاع عن الشرف		1 %12.5	3 %17.6	4 %16.7	17 %22.7		25 %19.2
صفة غريزية في الرجل		2 %25	3 %17.6	2 %8.3	5 %6.7		2 %9.2
حجة تافه لتبرير التصرفات			2 %11.8	5 %20.8	8 %10.7	1 %33.3	16 12.3
احترام وحماية المرأة	2 %66.7		1 %5.9	2 %8.3	10 %13.3		15 %11.5
اخرى			1 %5.9	3 %12.5	3 %4		7 %5.4
بدون إجابة		1 %12.5	2 %11.8	1 %4.2	6 %8		10 %7.7
المجموع	3 %100	8 %100	17 %100	24 %100	75 %100	3 %100	130 %100

نلاحظ من خلال الجدول أن **34.6**% من إلاجابات تنصب في أن الرجلة تعني القيادة و تحمل المسؤولية ، حيث يمثل ذو المستوى التعليمي إلابتدائي أعلى نسبة ب **50**% ليلبهم ذو المستوى الجامعي بـــ **34.7**% و **33.3**% للاميين . كما نلاحظ تقارب النسب بين كل من ذو المستوين المتوسط و الثأنوي وذلكـــ بـــ **29.4**% و **29.2**% على التوإلى '

اما عن الذين قالوا بأنها تعني النيف والدفاع عن الشرف فقد بلغت أعلى نسبة فيها لذو المستوى الجامعي بـــ **22.7**% و **25**% لذو المستوى إلابتدائي بالنسبة للمبحوثين الذين قالوا بأنها تعني صفة غريزية في الرجل.

من خلال توزيع نسب هذا الجدول يتبين لنا هنا أن المستوى التعليمي لا يعبر عن المستوى الثقافي للافراد ، بل ماخوذ كمؤشر على المستوى إلاجتماعي ،وهو بذلكـــ دليل للتعرف على معنى الرجلة من حيث التعامل مع المرأة ،وأنطلاقا من اجابات المبحوثين تبين لنا أن تحقق الرجولة بالنسبة لغالبيتهم يتحدد في جزء كبير منه بنوع من العلاقة النمطية مع المرأة . وهي العلاقة التي تقتضي من الرجل أن يحسن التعامل معها وأن يحميها ويحترمها .

وأن تكون له القدرة على الإنفاق عليها . لكن وبالمقابل عليه أن يضمن عفافها و السيطرة عليها لكي تتحق بذلكـــ قدرته على القيادة و تحمل المسؤولية وهناك من يفهمها كتعبير عن النيف والدفاع عن الشرف هذا الاخير الذي يربط إلى حد كبير بالنساء المنتميات بالقرابة إلى الرجل واللاتي يشكلن عرضا ينبغي حمايته والدفاع عنه تجاه أي تحد خارجي .

كما نجد نسبة من المبحوثين قالوا بأنها تعبر عن صفة غريزية تنمو في الرجل باعتبارها سندا يصادق عليه الرجال ، ويشهد عليها بالاعتراف و الانتماء إلى مجموعة الرجال الحقيقيين . من خلال تمكنه من ضبط سلوك المرأة والتي تساعده في نهاية المطاف من تحقيق رجولته أمام الاخرين .

فالرغبة في الانضمام لمجموعة الرجال و الخوف من فقد الاعتبار الرجولي هو ما يدفع بالرجل إلى ممارسة العنف ضدها من اجل حمايتها بتشديد الرقابة عليها و الحفاظ عليها من تهديدات خارجية .

وفي النهاية نجد أن الجزائري مازال يجد في مفهوم الرجلة دغدغة أثيرة في نفسيته .لذلكـــ نجده يتغنى بها في جميع تعاملاته ومعاملته ويبرر بها معظم سلوكياته وتصرفاته سواء كأنت صحيحة ام لا.

جدول رقم 48 : يبين علاقة نسب النساء اللاتي تعرضن لعنف داخل الاسرة والمسؤول عن هذا العنف .

هل تعرضت للعنف / من جهة من		نعم	لا	المجموع
الوالد	دائما	12 %9		12 %7.4
	أحيانا	19 %14.4		19 %11.7
	نادرا	13 %9.8		13 %8
الزوج	دائما	16 %12.1		16 %9.9
	أحيانا	11 %8.3		11 %6.8
	نادرا	17 %12.9		17 %10.5
الأخ	دائما	13 %9.8		13 %8
	أحيانا	19 %14.4		19 %11.7
	نادرا	12 %9		12 %7.4
بـــــدون إجابـــــة			30 %100	30 %18.5
المجـــــوع		132 %100	30 %100	162 %100

نلاحظ من خلال الجدول أن اغلبية المبحوثات قد تعرضن للعنف على يد الوالد او إلاخ ولو كأن احيأنا إلا أنه يمثل أعلى نسبة وقدرت بـــ **11.8**% لتليها **10.5**% للواتي قلن بأنهن قد تعرضن للعنف على يد الزوج والتي نلاحظه على شكل نادر.

يوضح توزيع نسب هذا الجدول أن العنف التي تتعرض له المرأة يهدف بالدرجة إلاولى إلى اعادة أنتاج السلطة العائلية او الهيمنة الذكورية على المرأة حيث نجد اغلبية النساء اللواتي تعرضن للعنف كأن من جهة الوالد و إلاخ . وبذلكــ ستنتج أن توزيع سلطة العائلية يستمر بالتحيز لصالح الذكور.فتوزيع هذه السلطة يستند بالدرجة الاولى علي معيار الجنس في المقام إلاولى .اما معايير السن والمستوى التعليمي والعمل فأنها معايير ثأنوية .واضافة لما تقدم ولكي لا تقدم المرأة على الحاق ضرر يصيب جوهر الهيمة الرجالية فأن إلاخلاق إلاجتماعية

وكل التوجيهات والنواهي تصب في اتجاه قولبة المرأة و تكفيها حسب مطالب الزوج وهو ما يجعلنا نستخلص أن المرأة تتحدد بزوجها أكثر من تحدد باي رجل اخر .

ولعل العامل إلاكثر اهمية في هذا المجال يتمثل في أن إلاقارب الذكور (إلاب ــ إلاخ ــ الزوج) يمارسون العنف ضد المرأة في معظم إلاحيأن لا سيما المعنوي اعتقادا منهم أنهم ينشئون تنشئة سليمة متوائمة مع التوجهات الثقافية وإلاجتماعية ويحفوظهن من إلانحراف إلاجتماعي .

و لما كأن حق التاديب في الثقافة السائدة و المنظومة التربوية إلابوية حقا من حقوق الرجل فأن العنف ضد المرأة هو من أكثره عنف من الرجل لذلكــ فأننا نجد أن المصدر إلاساسي للعنف في جميع الحالات كان الذكر .

ملاحظة: المجموع يعكس عدد اجابات إلانثى وهو الذي يهمنا هنا

جدول رقم **49**: يبين علاقة الحالة المدنية للمبحوثات بنوع العنف الذي تعرضن له.

الحالة المدنية / نوع العنف	متزوجة	عزباء	أرملة	مطلقة	المجموع
الضرب و الآيذاء الجسدي	4 %5.8	8 %3.8		2 %14.3	14 %4.7
المعاملة التميزية	12 %17.4	13 %6.3			25 %8.5
الحرمان من التعليم	3 %4.3	4 %1.9		1 %7.1	8 %2.7
الحرمان من التنقل	3 %4.3	9 %4.3		1 %7.1	13 %4.4
التدخل في إختيار الصديقات	2 %2.9	30 %14.4			32 %10.9
الحرمان من الميراث	1 %1.4	4 %1.9			5 %1.7
المنع من العمل	4 %5.8	36 %17.3		1 %7.1	41 %13.9
الشتم والتحقير	3 %4.3	33 %15.8	1 %50	2 %14.3	39 %13.3
الاستلاء على الاجر	2 %2.9	4 %1.9		1 %7.1	07 %2.4
عدم احترام الخصوصية	6 %8.7	12 %5.8		1 %7.1	19 %6.5
تكريس الصورة السلبية	3 %4.3	1 %0.5		2 %14.3	06 %2
الحرمان من اللعب	10 %14.5	2 %0.9			12 %4
اعاقة نمو الشخصية	14 %20.3	36 %17.3	1 %50	1 %7.1	52 %17.7
الزواج المبكر	2 %2.9	15 %7.2		2 %14.3	19 %6.5
المجموع	69 %100	208 %100	2 %100	14 %100	293 %100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة مسجلة في اعاقة نمو الشخصية بـــ **17.7**%الذي تكرس له التربية التمييزية في إلاسر الجزائرية . وترجع أعلى نسبة للمراة إلارملة بـــ **50**% كاكبر نسبة لتليها المرأة المتزوجة بـــ **20.3**% و **17.3**% للعزباء.

ثم تليها **13.9**% للمنع من العمل باعلى نسبة سجلت لدى المرأة العزباء بـــ **17.3**% مقابل **7.1**% للمراة المطلقة و تليها الشتم و التحقير بنسبة **13.3**% مدعمة بأعلى نسبة للمراة إلارملة ب:**50**%و **15.8**%للعزباء **14.3**% للمطلقة اما عن التدخل في اختيار الصديقات فقد بلغت نسبة **10.9**% بأعلى نسبة **14.4**% للمراة العزباء

اضافة لهذا نلاحظ من خلال نسب هذا الجدول ان المرأة المتزوجة قد تعرضت للمعاملة التميزية و ذلك بنسبة **17.4**%اما عن الضرب و إلايذاء الجسدي فنجد أن المرأة المطلقة قد تعرضت له بنسبة قدرت ب.**14.3**% و نفس النسبة نجدها بالنسبة لهذه الفئة من النساء فيما يخص الزواج المبكر اضافة لتكريس صورة ذات سلبية يتضح لنا من خلال توزيع نسب هذا الجدول ان العنف ضد المرأة يتجلى في مجموعة من اليات التمييز تختلف حسب الحالة المدنية التي تتناسب مع السن ، كما نلاحظ أن هذ ه إلاليات التي تكرس التمييز ضد المرأة تتجلى في العديد من السلوكيات إلاجتماعية التي تحتضنها الثقافة السائدة اضافة إلى أننا نعلم أن العنف ضد المرأة متعدد الوجوه و الكثير من وجوهه لا يتم التصريح به إلا عند درجات معينة خاصة وأن اللوم و العقاب سيكونأن من نصيب المرأة في جميع الاحوال و التي تؤشر في اغلب الاحيأن على العنف العملي او المادي إلاأن العنف الرمزي الذي تتسع دائرته في العصر الحالي مع اتساع دائرة التمدين واكتساب المرأة بواسطة التعليم والعمل معايير إلاقتراب من السلطة و لعله من المفيد التذكير هنا أن السلوكيات العنيفة التي تعرضت لها المبحوثات هنا لم تكن وليدة لحظتها ، فالثقافة السائدة التي تحتضن الصورة الحالية للمراة باعتبارها كائنا بذاته تعيد أنتاج هذه الصورة و بثها كلما بدا ذلك ضروريا و تهددت السلطة إلابوية في كيانها الداخلي أي داخل السرة و لايعني هذا العنف الرمزي أنتقاء لصور العنف او لاشكاله أنما يعبر عن أنتقاله من شكل إلى اخر عبر عوامل مضافة تساهم في تحويل العنف إلى عنف رمزي يلعب دوره باختيار في كبح رغبات المرأة مما يعيق نمو شخصية مستقلة للمراة اضافة إلى هذا فأن تكرس لديها صورة سلبية عن نفسها تجعلها تتقبلها كجزء من طبيعتها لدرجة تدفعها لمقاومة أي تغيير وذلك لأن هذا التغيير يعد في نظرها خروجا على طبيعة إلامور وهو ما لاحظنا ه أكثر لدى النساء إلارامل و ذلك لأن المرأة إلارملة في مجتمعنا تطال وضعا غير سوي ولذلك تتعرض لاشكال متعددة من العنف المعنوي او الرمزي حيث تشدد الاسرة رقابتها على تصرفاتها اضافة إلى أنه ما أن تبلغ الفتاة سن الشباب تتزايد اشكال العنف المعنوي و الرمزي الذي يمارس ضدها ، وتتمثل في تعدد و اتساع اشكال التمييز في التعامل الأسري بينها وبين اخوتها الذكور حيث تخضع لرقابة شديدة من قبل الاسرة وتتدخل حتى اختيارها لصديقتها وفي نوع التعليم الجامعي الذي تلتحق فيه و تحرم من حق إلاختيار في الزواج لذلك نجدها تتزوج مبكرا من اول خاطب يطرق

بيتهم و الذي غالبا ما ينتهي بالطلاق اضافة إلى أنه كثيرا ما تحرم المرأة من قبل اقاربها الذكور من المشاركة إلاقتصادية و العمل حتى و أن كأنت مؤهلة لذلك وفي بعض الحالات اذا سمح لها بالعمل حتى فأنها قد لاتمنح الحرية الكاملة في التصرف بعائد عملها

الملاحظة: المجموع ييعكس عدد اجابات إلانثى وهو الذي يهمنا هنا

جدول 50 يبين العلاقة بين مكانة المبحوثات في أسرهن وبين هل سبق لهن وأن تعرضت للعنف داخل الاسرة :

السن / هل تعرضت للعنف	أبن(ة)	زوج (ة)	أم	أب	المجموع
نـــــــعم	30 %58.8	7 %58.3	8 %72.7		45 %60.8
لا	21 %41.2	5 %41.7	3 %27.3		29 %39.2
المجموع	51 %100	12 %100	11 %100		74 %100

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن معظم المبحوثات قد تعرضن للعنف و ذلك من خلال أعلى نسبة مثلتها قدرت **60.8**% مقابل **39.2**% للذين لم يسبق لهن أن تعرضن للعنف

كما نلاحظ من خلال هذه النتائج أن اغلبية النساء اللاتي تعرضت للعنف هن إلامهات وذلك بنسبة قدرت **72.7**% تليها **58.8**% للبنات و **58.3**% للزوجات

من خلال توزيع نسب هذا الجدول نلاحظ أن اغلبية النساء اللاتي تعرضن للعنف هن امهات وهو ما يكشف لنا عن نوع جديد او مسكوت عنه من العنف ضد المرأة و هو عنف ضد إلامهات لتليها البنات و الزوجات حيث نلاحظ أن النسب متقاربة بينهما و هو ما يدفعنا إلى التوصل إلى أن الفتاة بعد أن تبلغ سن الشباب تتزايد اشكال التمييز و العنف المعنوي و الرمزي و المادي الذي يمارس ضدها و تتمثل في تعدد و اتساع اشكال التمييز في التعامل الأسري بينها و بين اخوتها الذكور حيث تخضع لرقابة شديدة من قبل إلاسرة لدرجة تدخل هذه إلاخيرة في اختيارها لصديقتها و في نوع التعليم الذي تلتحق فية خاصة وأن كأنت هذه المرأة مطلقة او ارملة لاسيما في العقدين الثالث و الرابع من اعمارهن او تجاوزت سن الزواج المتعارف عليه اجتماعيا دون أن يتزوجن يتعرض لاشكال متعدد من العنف المعنوي او الرمزي اذا تشدد إلاسرة رقابتها على المرأة غير المتزوجة

و هو ما يدل على الوضعية المتدنية التي تعيشها المرأة في ظل سيادة النظام الإبوي ذلك النظام الذي يعطي سلطة مطلقة للرجل و يفرض على المرأة الخضوع المطلق لسلطته و بهذا نستنتج أن معظم النساء يعيش يوميا مع العنف او التهديد بالعنف وأنهن في أكثر الاحيأن لا يملكن قدرة الرد او المواجهة وأن وضع المرأة لا يزال مر تهنا بمجموعة الاعراف و التقاليد التي تفرضها الثقافة الإبوية .

جدول رقم 51: علاقة الجنس بتعليق المحبوثين على المثل القائل الطفلة نضربوها ونضاربوا على جالها .

الجنس / التعليق	ذكور	إناث	المجموع
لأن الطفلة تمثل الشرف العائلي	18 %32.1	23 %31.1	41 %31.5
تمثل شخصية الفرد الجزائري	12 %21.4	18 %24.3	30 %23.1
واقع تعيشه المرأة في مجتمعها	14 %25	15 %20.3	29 %22.3
أخرى	3 %5.4	9 %12.2	12 %9.2
بدون إجابة	9 %16.1	9 %12.2	18 %13.8
المجموع	56 %100	74 %100	130 %100

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن المجموع العام لاكبر نسبة يمثل **31.5**% للذين قالوا بأن هذا المثل يعني أن الطفلة تمثل شرف العائلة خاصة بالنسبة للذكور بنسبة **32.1**%.

ليلها المبحوثون الذين يرون فيه أنه يمثل شخصية الفرد الجزائري وذلك بنسبة **23.1**% لتدعم بأعلى نسبة لدى **24.3**% مقابل **21.4**% للذكور ، اما عن الذين قالوا بأنه يمثل الواقع الذي تعيشه المرأة في مجتمعنا وذلك بنسبة **22.3**% وذلك بـ **25**% للذكور و **20.3**% للأناث .

نظرا للانتشار السريع الذي يعرفه المثل الشعبي بين مختلف الفئات الإجتماعية لسهولة تمثله ولبنائه التركيبي وقدرته التعبيرية التي تجعله يعكس مختلف أنماط السلوك البشري ، اضافة إلى استمرارية حضوره وأنتقاله من جيل لجيل ، فحتى واذا كأن يبدو وكأنه لا يرتبط بزمن محدد فلا يعني ذلك أنه لم يعد يؤثر في الحاضر , بل على العكس وربما لكونه جزء من الماضي فهو يمارس سحرا وتاثيرا خطيرين على الذهنيات و السلوكيات من منطلق أنه يمثل حكمه الإجداد ، لذلك حاولنا من خلال هذا المثل رصد صورة المرأة في المجتمع الجزائري حيث تلعب التربية التقليدية دورا كبيرا في استمرارية واعادة أنتاج الممارسات الإجتماعية التمييزية والتي تحط بكرامة المرأة حيث تهيمن الإيديولوجيات البطريكية لذلك حاولنا رصد الصورة التي ترسمها الإمثال الشعبية في دلالتها وأنعكساتها على وضعية المرأة من خلال الكشف عن تاثيرها .

في الثقافة الشعبية وبشكل عام في المجتمع ، فبالنظر إلى ذكورية خطاب الإمثال الشعبية وحتي وهو يتحدث عن المرأة او بلسأنها فهو خطاب موجه من الرجل إلى الرجل , لذلكــ فأن دراسته هذه الإمثال تتيح لنا الكشف عن صورة المرأة في مجتمعنا الذي ينتظم وفق مبدا الذكورية . هذه الصورة التي تنتقل من جيل لاخر عبر فعل التنشئة الإجتماعية والذي تشكل الإمثال الشعبية احد روافده الاساسية . لذلكــ نجد أن اغلبية الذكور قد فسروا المثل على أنه يعبر على أن الطفلة تمثل شرف العائلة ، والمقارنة هنا هو أن حتى المرأة مسؤولة عن تكريس صورتها السلبية باعتبارها فاعلا أساسيا في عملية التنشئة الإجتماعية .

كما نجد أن غالبية الاناث فسرت هذا المثل على أنه يمثل شخصية الفرد الجزائري ، اضافة لكونه واقعا تعيشه المرأة الجزائرية في مجتمعنا وهو ما يجعل الهيمة الذكورية راسخة في لا شعورنا لدرجة أننا لم نعد ندركها او نضعها موقع تساؤل ،وهو ما يجعل مثل هذا النوع من العنف الرمزي الذي يمارسه الرجال على النساء والذي يتم تشغيله وكأنه عنف طبيعي . حيث تجد النساء أنفسهن تحكين وضعيتهن استنادا إلى معايير الإيديولوجيات الذكورية ، إلى حد تبنى اغلبيتهن وبكيفية لاشعورية كليا وجهة نظر الرجال في تقسيميهن وطبيعتهن و مركزهن داخل المجتمع .

جدول رقم 52. علاقة الجنس براي المبحوثين في مساهمة المجتمع في الحد من ظاهرة العنف ضد المرأة حسب الجنس.

الجنس / مساهمة المجتمع	ذكور	إناث	المجموع
نعـــم	24 %42.9	22 %29.7	46 %35.4
لا	23 %41.1	43 %58.1	66 %50.8
بدون إجابة	9 %16.1	9 %12.2	18 %13.8
المجموع	56 %100	74 %100	130 %100

في هذا الجدول نجد أن **50.8**% من المبحوثين يرون بأن المجتمع لم يساهم في الحد من ظاهرة العنف ضد المرأة و ذلك بأعلى نسبة لدى الاناث قدرت ب **58.1**% مقابل **41.1**% بالنسبة للذكور وسجلت أعلى نسبة بالنسبة للمبحوثين الذين يرون أن المجتمع قد ساهم في الحد من الظاهرة لدى الذكور ب.**42.9**% مقابل **29.7**% للأناث من خلال هذا الجدول يتضح لنا أن إلاختلاف في اراء المبحوثين حول ما اذا كأن المجتمع قد ساهم في الحد من ظاهرة العنف ام لا يعد امرا طبيعيا نظرا لاختلاف جنسهما حيث نجد أن غالبية الاناث قلن بأن المجتمع لم يساهم في الحد من هذه الظاهرة داخل إلاسرة و ذلك لأنهن يلاحظن أنها في تفاقم و ازدياد مستمر وأن العديد من القوانين تميز ضدها و ذلك لأنها لم تطبق على ارض الواقع اضافة إلى بعض التحفظات التي ابدتها الجزائر كغيرها من البلدأن العربية تحفظت على المادتين الثانية والتاسعة و المادة **16**و هي مواد متعلقة بإلاحوال الشخصية و تحفظت كذلك على المواد المتعلقة بقانون الجنسية و بعض مواد قانون العقوبات وهذا التحفظ الذي يلغي عمليا روح إلاتفاقية التي هي المساواة .اضافة الى أن العنف ضد المرأة يعتبر احدى القيم الثقافية التي يختزنها نظام العلاقات إلابوية في المجتمع الجزائري وهو مايعني أن الاناث ينظرن لأنفسهن باعتبارهن جميعهن معنفات في ظل هذا النظام الذي يختزن مفاضلة شرسة للصبي على الفتاة وللرجل على المرأة ، اضافة إلى أنهن يرين أن ما يغزز هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري يتمثل في مجموعة القيم والقواعد والممارسات التي تتدخل لتوطيد هذه الظاهرة .

من تفضيل الذكر على إلانثى عبر دورة الحياة وذلك حتي قبل الولادة او حتي الحمل أي على مستوى الرغبة ، اضافة إلى تربية البنات وإلاولاد التي تعزز مميزات السلطة والقوة بالنسبة للذكر والضعف والتبعية بالنسبة للأنثى.

اما الذكور فنلاحظ أنهم يرون أن المجتمع قد ساهم في الحد من هذه الظاهرة مستدلين على ذلك بالحرية التي تتمتع بها المرأة في المجتمع والتعديل الذي عرفه قانون إلاسرة والذي نلاحظ أن اغالبيتهم قد وصفوه بأنه قانون المرأة وليس قانون الاسرة نظرا لأن التعديلات الذي عرفها جاءت معظمها لصالح المرأة على حساب الرجل والحقيقة أنه على الرغم من أن قانون إلاسرة قد عرف تعديلات كثيرة ومهمة إلا أنها بقيت حبرا على ورق وهو يجعلنا نتاكد من تعديله جاء لاغراض سياسية أكثر منه اجتماعية و أنه فقد جاء ليدغدغ عواطف المراة ليس أكثر .

جدول رقم 53: يبين علاقة موقف المبحوثين من تعديل قانون الاسرة برايهم بمدى مساهته في تغيير وضعية المراة في المجتمع.

الموقف من التعديل / غيرمن وضعية المرأة	مـع	ضـد	بدون إجابة	المجموع
نعـــم	30 %75	18 %60	2 %3.3	50 %38.5
لا	8 %20	10 %33.3	5 %8.3	23 %17.7
بدون إجابة	2 %5	2 %6.7	53 %88.3	57 %48.8
المجموع	40 %100	30 %100	60 %100	130 %100

نلاحظ من خلال الجدول أن **38.5**% من المبحوثين قالوا بأن التعديل الذي عرفه قانون الإسرة في فيفري **2005** قد ساهم في تغيير وضعية المرأة في المجتمع مدعمة بأعلى نسبة **75**% لذين ايدوا هذا التعديل مقابل **60**% للذين قالوا بأنهم ضد هذا التعديل .

كما نلاحظ أن **17.7**% من المبحوثين رأو بأن هذا التعديل لم يغير من وضعية المرأة في المجتمع وذلكـــ بأعلى نسبة **33.3**% بالنسبة للذين تبين بأن موقفهم كأن ضد هذا التعديل مقابل **20**% بالنسبة للذين ايدوا هذا التعديل .

اما في هذا الجدول فنجد أن اغلبية المبحوثين ايدوا التعديل في **2005** قالوا بأنه قد ساهم في تغيير وضعية المرأة حيث ضمن لهم العديد من الحقوق ، فيما يخص الطلاق وحقها في الماوى اذا كأن لديها اطفال وايضا ضرورة موافقتها على عقد الزواج في حالة اراد زوجها اعادة الزواج عليها وهو نفس الراي الذي ادلى به حتى الذين عارضوا تعديله في فيفري **2005** . اما عن الذين ايدوا التعديل ويرون أنه لم يغير من وضعية المرأة فقد دعموا رأيهم هذا يمقولة جزائرية تقول أنه " اللي على الورق تقراه العين" بمعنى ام ماهو على الورق يبقى على الورق فقطـــ ، بحيث انه من الصعب تطبيقه عمليا وميدانيا والصعوبة لا تكمن في التطبيق بل لأن ميكأنزمات تتداخل دائما عندما يتعلق إلامر بالمرأة او إلاسرة على سبيل المثال لا الحصر .

ولذلكـــ فأن تطبيق القوانين نفسها يكون تدريجيا احيأنا،واحيأنا اخرى يتم التلاعب بالقانون عبر جملة من الثغرات التي تسلل منها الجاني باسم القانون ايضا ، وهي الوضعية الخطيرة التي تقف معرقلة لكل محاولة اصلاح حقيقية وجذرية في الجزائر.

جدول رقم 54: يبين العلاقة بين اطلاع المبحوثيين على قانون الإسرة لسنة1984 وموقفهم منه بعد التعديل 2005.

الاطلاع على قانون الاسرة 1984 / الموقف من التعيل	نعم	لا	بدون إجابة	المجموع
مـــــع	6 %40	34 %31.8		40 %30.8
ضــــــد	5 %33.3	24 %22.4	1 %12.5	23 %23.1
بدون إجابة	4 %26.7	44 %45.8	7 %87.5	60 %46.2
المجموع	15 %100	107 %100	8 %100	130 %100

نلاحظ في هذا الجدول أن موقف اغلبية المبحوثات جاء مؤيدا للتعديل الذي عرفه قانون الإسرة في فيفري**2005**وذلكــ بأعلى نسبة قدرت بـــ **30.8**% من المجموع العام للنسب مقابل **23.1**% من الذين عارضوا او كأنوا ضد هذا التعديل .

كما نلاحظ ايضا أن أعلى نسبة بالنسبة للذين ايدوا هذا التعديل كأنت اغلبيتهم من الذين اطلعوا عليه ولكن رغم هذا إلا أنهم ايدوا التعديل مقابل **31.8**% من الذي لم يطلعوا عليه ولكن رغم هذا إلا أنهم ايدوا التعديل الذي عرفه هذا إلاخير اضافة لهذا فأننا نلاحظ ايضا في هذا الجدول أن أعلى نسبة في الذين عارضوا هذا التعديل كأنت ايضا من الذين اطلعوا عليه و ذلك ب:**33.3**% من مجموع نسب إلاجابات .

من خلال توزيع نسب هذا الجدول يتبين نجد أن اغلبية المبحوثين الذين اطلعوا على قانون الاسرة لسنة **1984**قد ايدوا تعديله في فيفري **2008**حيث أن اغلبيتهم قالوا بأنه كأن يتميز بنوع من عدم تكافؤ الالتزامات و الحقوق بين الرجل و المرأة و عليه أصبح مركز المرأة يحتاج إلى مراجعة خاصة في ظل الظروف الراهنة و التغيرات الحديثة التي عرفها المجتمع و ذلك من مبدأ تتغير الاحكام بتغيير الاوقات والاماكن اما عن الذين عارضوا هذا التعديل فهذا يمكننا إرجاعه إلى أن التعقيد الذي يعرفه المجتمع الجزائري من حيث التركيبة الفكرية تمكنه أن يقبل أي شيء عدا ما يتعلق بالمرأة التي يعتبرها ملكية الخاصة كزوجة أو كأخت أو حتى كأم ....لدرجة أنهم يعتبرون النطق باسمها في الشارع عيبا و احيأنا عارا فقلة هم الرجال الذين يخاطبون

زوجاتهم بإلاسم ،فهي عادة ارتبطت بالموروث الثقافي و بالتقاليد و العادات و هو الموروث الذي حول المجتمع

التي قلعة مغلقة وكل محاولة لتغيرها يحكم عليها مسبقا بالفشل .

جدول رقم (55) يبين راي المبحوثين حسب جنسهم في ما اذا كأن التعديل ضروري

الجنس / التعديل ضروري	ذكـــور	إناث	المجموع
مــــــع	9 %16.1	28 %37.8	37 %28.5
ضــــــد	23 %41.1	7 %09.5	30 %23.1
بدون إجابة	24 %42.9	39 %52.7	63 %84.5
المجموع	56 %100	74 %100	130 %100

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن اغلبية الذين قالوا بأن التعديل الذي عرفه قانون الاسرة سنة **2005** كأن ضروري هم أناث و ذلك بنسبة قدرت ب:**37.8**% مقابل **16.1**% للذكور و في المقابل نلاحظ أن اغلبية الذين لا يرون في التعديل هم ذكور و ذلك من خلال أعلى نسبة ثدرت ب:**41.1**% مقابل **9.5**% للأناث

من خلال هذا الجدول يتبين أن اغلبية الذين قالوا بأن التعديل الذي عرفه قانون إلاسرة في فيفري **2005** لم يكن ضرورا و هذا يدل على جملة إلانتقادات التي تعرض لها هذا القانون لمجرد المطالبة بتعديله حيث اعتبروا أن تشريعه تضمن مفهوما دينيا و أن أي محاولة لتعديله سوف تمس بالمبادئ الدينية التي يتضمنها مع أن هناك الكثير من البنود في الشريعة إلاسلامية يمكن إلاستفادة منها لتحقيق مساواة بين المرأة والرجل فيما يخص تعدد الزوجات و منه رفض فاطمة الزهراء ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوج عليها زو جها علي و اصرت على رفضها ووقف الرسول إلى جانبها في رفضها و لم يتزوج علي رضي الله عليه إلا بعد وفاتها

وفي مقابل المعارضين للتعديل من الذكور نجد أن قلت بأن هذا التعديل كأن ضروريا لأنه اعاد صياغة العديد من إلاحكام التي كأنت تجحفهن (كالطلاق . النفقة . الماوى. تعدد الزوجات ...... الخ)

و مع هذا فأننا نلاحظ هذا التعديل و في حقيقة إلامر لم يغير الكثير و ذلك لأن العديد من إلاحزاب و الشخصيات الدينية و المحسوبة على إلاحزاب الوطنية عارضت هذا التعديل بل و اعتبرته خروجا عن " الشريعة إلاسلامية " مما نتج عنه صراع كبير و لعله هذا هو إلاساس الذي اعتمد عليه الذكور في معارضتهم للتعديل و الذي يرون بأنه لم يكن ضروريا .

جدول رقم (56) يبين العلاقة بين راي المبحوثين في المؤسسة الحكومية لترقية المراة و نظرتهم اليها .

رايك في المؤسسة الحكومية / هل ترى انها	مؤسسة فعالة	لم تحدث اي فرق	لا أعرف عنها شيئا	أخرى	بدون إجابة	المجموع
مكون سياسي قوي	10 %16.4	9 %22.5	1 %6.7	3 %60	2 %22.2	25 %19.2
قوة إجتماعية كبيرة	24 %39.3	15 %37.5	6 %40	1 %20	4 %44.4	50 %38.5
قوة إجتماعية + مكون سياسي		1 %2.5				1 %8
بدون إجابة	27 %44.3	15 %37.5	8 %53.3	1 %20	3 %33.3	54 %41.1
المجموع	61 %100	40 %100	15 %100	5 %100	9 %100	130 %100

من خلال هذا الجدول نلاحظ ان **38.5**% من الاجابات تنصب في قوة اجتماعية كبيرة باعلى نسبة **40**% بالنسبة للمبحوثين الذين قالوا بانهم لايعرفون عنها شيئا بسبب عدم وجود وثيقة تثبت مهامها و صلاحيتها ليليها الذين قالوا بانها مؤسسة فعالة و ذلك بنسبة **39.3**% و **37.5**% بالنسبة للذين قالوا بانها لم تحدث أي فرق بالنسبة لوضعية المراة في الاسرة و المجتمع كما نلاحظ ان اعلى نسبة بالنسبة للذين يرون بانها مكون سياسي قوي فقد مثلها المبحوثين الذي يرون بان هذه المؤسسة لم تحدث أي فرق بالنسبة لوضعية المراة في الاسرة و المجتمع وذلك ب:**22.5**% من خلال توزيع هذه النسب يتبين لنا ان هذه المؤسسة لا تزال تعاني ضعفا و هو ما يتبين لنا من خلال نسب الذين قالوا بانهم لايعرفون عنها شيئا بسبب عدم توفر جريدة رسمية تبرز صلاحيتها هذا وعلى الرغم من انه على وعي بانها تمثل قوة اجتماعية كبيرة بفضل الدعم المقدم من قبل رئيس الجمهورية الذي اتخذ موقفا علينا لفائدة حقوق المراة و المساواة بين الجنسين كما نلاحظ انه رغم ان المؤسسة تقوم بدور فعال في مجال وضع البرامج و اجراء الدراسات بشان المسائل المتعلقة بترقية حقوق الاسرة و المراة الا ان هذا لم يؤدي لحدوث أي فرق بالنسبة للمراة و العنف ضدها الذي لايزال متواصلا مستندا في ذلك على الخصوصية التي تحيط

هذا الموضوع و ان الاستراتجية التي وضعتها الوزيرة المنتدبة ليست سوى حبرا على ورق و لم يطبق منها حتى الثلث على ارض الواقع .

جدول رقم (57) يبين المستوى التعليمي للمبحوثين و رايهم في اشكال التدخل القانونية اللازم تطبيقها للحد من الظاهرة :

المستوى التعليمي / أشكال التدخل	أمي	إبتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي	بدون إجابة	المجموع
تصريم القوانين	1 %33.3	1 %12.5	1 %11.8	6 %25	23 %30.7	1 %33.3	34 %26.2
تطبيق العقوبة الرادعة	1 %33.3	4 %50	4 %23.5	7 %29.2	19 %25.3	1 %33.3	36 %27.7
سن قونين جديدة		1 %33.3	2 %11.8	4 16.7	10 3.3		17 %13.1
اخرى			1 %5.9	2 %8.3	3 %4		6 %4.6
بدون إجابة	1 %33.3	2 %25	8 %47.1	5 %20.8	20 %26.7	1 %33.3	37 %28.5
المجموع	3 %100	8 %100	17 %100	24 %100	75 %100	3 %100	130 %100

من خلال هذا الجدول نلاحظ ان اغلبية المبحوثين وعلى اختلاف مستواهم التعليمي قد اقتراحوا مجموعة من الاشكال القانونية اللازمة تطبيقها للحد من ظاهرة العنف ضد المراة و التي نلاحظ ان من بين اهم اسبابها عدم صرامة القانون او عدم تطبيقه لذا فقد اقترح معظم المبحوثين ضرورة تطبيق العقوبة الرادعة وذلك من خلال اعلى نسبة ممثلة هنا **27.7**% لتليها نسبة **26.2**% للذين اقترحوا تصريم القوانين و اضفاء صبغة الجدية التي تنقصها اضافة الى اقتراحهم سن قوانين جديدة تتلاءم مع الوضع الاجتماعي .

وهذا ان دل على شيء فانما يدل على الوعي الذي برز في المجتمع حول ضرورة محاربة هذه الظاهرة اضافة الى اقتراحهم ضرورة رسم برامج بالتعاون مع المجتمعات المدنية و الدولية و ضرورة دمجها في سجل الاهتمامات الوطنية وذلك من خلال ادنى نسبة مثلتها قدرت ب: **4.6**% لذلك و للتقليل من حالات العنف ضد

المراة لا بد من الدعوة للقيام باصلاحات قانونية واذا ما اقتضت الحاجة سن تشريعات جديدة لتعريف المدى الواسع من التصرفات التي تشكل العنف ضد المرأة لفرض العقوبات اللازمة و المناسبة بتقديم الدعم للحكومات في مراجعتها للدساتير القانونية الموجودة و مساعدتها على تعديل او صياغة بروتوكولات جديدة .

استنتاج الفرضية الثالثة:

اثبت مختلف النتائج ان عدم صرامة التشريعات القانونية قد ساهم في شرعنة العنف ضد المرأة كاداة من ادوات التربية و التاديب و رسم الحدود الاجتماعية من أجل المحافظة على الرجلة في مجتمع يعتبر المراة قاصرا و بحاجة دائما لوصاية الرجل لذلك و انطلاقا من هذا المبدا ينصب الذكر نفسه مسؤولا على مراقبتها و تقويم سلوكها ليذكرها دائما بالمكانة الاجتماعية التي يحظى بها مقارنة بمكانتها و ذلك خوفا منها حتى لا تلحق ضرر يصيب الهوية الرجولية لذلك تشدد عليها الرقابة بمبرر صيانة جنسنيتها و الحفاظ عليها من تهديدات الاخرين و الذي يعد احد مرتكزات بناء الهوية الرجالية وبذلك يتم تبرير العنف الذي يرافقها طوال حياتها او يتم السكوت عنه و يصبح امرا مقبولا ليس عند الرجل فحسب بل عند المراة ذاتها في ظل منظومة تربوية ترتب نمط العلاقات الاجتماعية ضمن منظور راسي تنتج للاقوى و الاكبر سنا استخدام العنف كوسيلة لممارسة السيطرة و في اكثر الاحيان للتسلط داخل الاسرة وتعتبرة شانا خاصا لا يجوز الخوض فيه و هو ما ادى لتفاقم هذه الظاهرة و منحها نوعا من الشرعية و لعل العامل الاكثر اهمية في هذا المجال يتمثل في اعتقادهم بانهم يمارسون العنف صد المراة في معظم الاحيان لاسيما المعنوي اعتقادا منهم انهم ينشؤنها تنشئة سليمة متوائمة مع التوجهات الاجتماعية و الثقافية السائدة و المنظومة التربوية الابوية حقا من حقوق الرجل لذلك نجد انه المصدر الاساسي للعنف في جميع الحالات .

كما نلاحظ ان معظم المبحوثين يرون في الرجلة انها تتحقق في جزء كبير بنوع من العلاقة النمطية مع المراة و هي العلاقة التي تقتضي من الرجل ان يحسن التعامل معها وان يحميها و يحترمهاوان تكون له قدرة على الانفاق عليها لكن وفي المقابل عليه ان يضمن عفافها و السيطرة عليها لكي تتحقق بذلك قدرته على الفيادة و تحمل المسؤولية وهناك من يفهمها كتعبير عن النيف و الدفاع عن الشرف الذي يرتبط الى حد كبير بالنساء المنتميات بالقرابة الى الرجل و اللا تي يشكلن عرضا ينبغي حمايته و الدفاع عنه تجاه أي تحد خارجي .

اضافة لهذا نجد بان المجتمع لم يساهم في الحد من هذه الظاهرة داخل الاسرة و ذلك للخصوصية التي تكتنف هذا المحيط . كما أن العديد من القوانين لا تزال تميز ضد الاناث و ذلك لانها لم تطبق على ارض الواقع و حتى و ان تم تطبيقها يكون احيانا تدريجيا و احيانا اخرى يتم التلاعب بالقانون عبر جملة من الثغرات التي يتسلل منها الجاني حتى بعد التعديلات التي عرفتها معظم ترسانة القوانين الجزائرية خاصة قانون الاسرة الجزائري الا انه من الصعب تطبيقه علميا و ميدانيا لان ثمة ميكاترمات تتداخل دائما عندما يتعلق الامر بالمراة و هو الوضعية التي تقف معلقة لكل محاولة اصلاح حقيقية و جذرية في الجزائر اضافة الى الضعف التي تعرفه المؤسسة الحكومية لترفيه المراة بسبب عدم توفر وثيقة رسمية تثبت صلاحياتها و مهامها.

الاستنتـــاج العـــــام:

بفضل الخطوات المنتهجة في الدراسة توصلنا لنتائج تؤكد أو تنفي فرضيات البحث التي طبقت على عينة متكونة من 130 مبحوث ومبحوثة حيث اتضح لنا ما يلي:

_ أن الوضعية الاجتماعية التي تعيشها المرأة في الأسرة والمجتمع هي نتيجة للخلط الذي تعرفه الخطابات المتداولة حولها بين التراث الفقهي والموروث الاجتماعي التقليدي.

_ معظم أفراد العينة قاموا بتفسير الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تفسيراً ظاهرياً يسير في اتجاه إبراز وتبرير السلطة على المرأة التي تستند إلى طريقة التفكير الأبوية التقليدية والتي تعتبر المرأة في عداد الأشياء التي لا يمكن البحث فيها إلاّ بمنظور ديني محض.

_ عدم تطبيق النصوص التشريعية الأصلية أدى إلى غياب الكثير من المفاهيم أين أصبحت العديد من الحقوق الأساسية التي أمر بها الشرع الإسلامي تصطدم بالعادات والتقاليد والأعراف الاجتماعية والتي تتخذ في العادة شكل الأحكام الفقهية لتحجر على المرأة وتحرمها حقوقها، فالإشكال الرئيسي هنا يكمن في الواقع بالسيطرة الرجولية على المؤسسات الدينية التي تولدت عنها قراءات سلبية وأبوية محافظة لوضعية المرأة في الأسرة.

_ أنّ الأفراد اللذين قاموا بتفسير النصوص الشرعية من منطلق الأعراف والتقاليد يحاولون الإبقاء على الإيديولوجيات الدّاعية إلى المحافظة على صورة اللمس الذي رسم للرجل الإمكانية التي يستطيع بها هذا الأخير استرجاع السلطة التي أوشكت أن تفلت منه، ففي كثير من الأحيان تتخذ هذه التقاليد شكل الأحكام الفقهية لتحجر على المرأة و تحرمها حقوقها.

_ أنّ هناك نوع من الاستلاب العقائدي تعيشه المرأة جعلها تمارس قبولا طوعيا للوضعية والمكانة والدور الذي حددته لها شبكة التقاليد الاجتماعية بل والقبول حتى بالعنف الممارس ضدها واعتباره حالة طبيعية تفرضها الحياة الاجتماعية، والذي جعلها تقاوم أي تغيير وكأنه خروج على طبيعة الأمور، وذلك لأنها لا تتصور وضعاً غير وضعها الذي تجد نفسها فيه.

_ أنّ العنف الذي يمارسه الأقارب الذكور على المرأة يعتبر نوعاً من أنواع التربية والتأديب الذي تعتمده غالبية الأسر الجزائرية لرسم الحدود الاجتماعية وذلك حفاظاً منهم على الهوية الرجالية، وأنّ القيود الصارمة المفروضة على سلوك وتصرفات النساء تعد بمثابة عنصر مساهمة أساسي لتماسك الأسرة الجزائرية، لأنّ وضع المرأة يحدد أوضاع جميع الرجال الذين يرتبطون بها بشكل معين لأنّها تمثل الشرف العائلي.

– أنّ العلاقات داخل الأسرة النووية تتميز بنوع من المساواة كما نلاحظ وفي نفس الوقت أن التغيير نحو الأسرة النووية لم يكن جذرياً، ومازال الأب يحتل مركز السلطة ويتمتع بمكانة خاصة تعفيه من كل الالتزامات

الداخلية خاصة ما يتعلق منه بتربية الأبناء، لذلك نجد أنّهم يرتبطون بالأم أكثر من الوالد والتي تساهم في إعادة إنتاج العلاقات التقليدية.

_ أن معظم الأسر الجزائرية سواء كانت نووية أو ممتدة تعتمد التربية التمييزية بين الجنسين كإستراتجية مقصودة ولكن بطريقة خفية تتحدد من خلالها أدوار كل منهما، حيث أنهاتكرس ما نسميه العنف القائم على النوع الاجتماعي(الجندر)، والذي يمارس ضد المرأة لأنّها امراة لا أكثر مهما كانت مكانتها العلمية وبلغ سنها.

_ ترتكز التربية التمييزية التي تعتمدها الأسر الجزائرية على فكرة قبول التمييز بين الذكور عموما والاناث خصوصاً باعتباره أمراً طبيعياً، لدرجة أنّ مفهوم التمييز نفسه غير واضح بالنسبة إلى بعضهن، حيث ينجح الأهل في إقناع الفتاة ببداهة هذا الواقع، والذي ماهو إلا صورة وصدى عن العنف القائم في المجتمع، فنادراً ما يتم البحث في الأسباب الرئيسية لهذا التمييز وإذا ما حدث ذاك سرعان ما يتم إرجاعه إلى الاختلاف البيولوجي والفيزيولوجي بينهما، إذ يعتبر العامل الرئيسي المنتج لعدم المساواة بين الذكور والاناث وما يترتب على ذلك من فروقات تكرس عبر الزمن.

_ أنّ الكثيرمن الأفراد يستبطنون _حتى وأن كانوا ينتمون لأسر نووية_ نموذج الأسرة التقليدية ومازالت بنيتهم الفكرية تطغى تطغى عليها الافكار والتصورات القديمة والتي تعطي الشرعية للسيطرة على المرأة.

_ أنّ المجتمع الجزائري وإن كان يتميز بنوع من الحداثة إلاّ أنّنا نلاحظ أنّه يعيشها كحالة مرضّية لأنه مازال يشجع التقاليد التي تقضي بسيطرة الرجل على المرأة، حيث يصنف شروطاً لاحترام الرجل وللرجولة، والتي يحددها على أنها صفة تتأسس على شروط محددة أولها السلطة في الأسرة وعلى المرأة، فطبيعة البنية المجتمعية أفرزت عبر العصور تصوراً خاصاً للرجل وللمرأة يقوم على سلطة طرف على الآخر.

_ كما نلاحظ أيضاً أن الأعراف والتقاليد تلعب دوراً رئيسياً في تكوين المنظومة الثقافية للمجتمع الجزائري لكونها عنصر دائم للشخصية القاعدية العربية الاسلامية، والتي تخص النساء دون الرجال وكأنّهم معفيون منها وهو ما نعيشه ونعايشه في واقعنا الاجتماعي، حيث أنّ كثيراً من الرجال قد داسوا ومازالوا يدوسون على هذه التقاليد والقيم التي وضعوها وخصوا بها المرأة.

_ أنّ الكثير من النساء تعشن نوعاً من الازدواجية بين الآراء التقليدية حول دونية المرأة عن الرجل وبين المفاهيم الحديثة عما يجب أن تكون عليه مكانة المرأة وضرورة مساواتها بالرجل، لذلك فهن ممزقات بين عبء التغيير وتعقيدات الثقافة التقليدية.

_ رغم أنّ شكل النساء تغير لكن مضمون حياتهن لا يزال أسير الممنوعات، حيث أنّ ثنائية القيم التي تحيط بالمرأة وبحياتها الشخصية ظلت أسيرة المحرم والمقدس، والتي تحمل جميعها بصمات التقاليد الموجعة وتضعها في موضع لا يتفق وإمكانياتها وقدراتها، فرغم أنّها تعلمت وخرجت إلى العمل واعترف العلم بقدرتها الطبيعية على اكتساب المعرفة والمهارات وصياغة الأحكام إلاّ أنّ المجتمع لم يعترف بعد بأهليتها لأن تكون كائناً متساوياً مع الرجل على الأقل من ناحية الحقوق.

_ أن موضوع العنف ضد المرأة يتصل بالثقافة الأبوية السائدة والقائمة على سلطة الذكور على الإناث وأفضليتهم عليهن في كل المجالات، فبنية السلطة في الثقافة الجزائرية والسلطة الأبوية على وجه التحديد هي

القناع السميك الذي تختفي وراءه مظاهر وسلوكيات عدم المساواة التي تتجلى في آليات التمييز العديدة والمتنوعة التي ترافق حياة النساء منذ ولادتهن وربما قبل ذلك وحتى آخر لحظة في حياتهن.

_ بما أنّ حق التأديب في الثقافة السائدة والمنظومة التربوية الأبوية حق من حقوق الرجل فإنّ العنف ضد المرأة هو في أكثره عنف من الرجل، لذلك نجد أنّ المصدر الأساسي للعنف في جميع الحالات كان من طرف الأقارب الذكور، وذلك اعتقاداً منهم أنّهم ينشئون المرأة تنشئة سليمة متوائمة مع التوجهات الثقافية والاجتماعية ويحفظونها من الانحراف الاجتماعي.

_ مع اتساع التمدن واكتساب المرأة بواسطة التعليم والعمل معايير الاقتراب من السلطة ظهر نوع آخر من العنف ألا وهو العنف الرمزي الذي تتسع دائرته في العصر الحالي، وهذا ليس لأنّه ينفي صور أو أشكال العنف الاخرى إنما انتقل من شكل إلى آخر عبر عوامل مضافة تساهم في تحويل العنف إلى عنف رمزي يلعب دوره بامتياز في كبح رغبات المرأة وحقها بالمساواة.

_ أنّ العنف ضد المرأة يعد مكوناً أساسياً من مكونات تشكيل الثقافة الهوية الرجولية (الرجلة)، حيث أنّ هذه الأخيرة تتأسس بالهيمنة على النساء بوجه خاص وعلى تحكم الرجال في وسائل الانتاج المادي واحتكارهم لوسائل العنف الفيزيقي والرمزي داخل الأسرة.

_ لا يزال الرجال يرفضون الإقرار للنساء بحق التساوي معهم في المجالات العامة، لكنهم يفعلون ذلك حالياً بشكل أخف وطأة مما كان يفعل آباؤهم في السابق، مع العلم أنّ هدف غالبية النساء هو تحقيق علاقات أفضل تتجاوز سلبييات العلاقة السلطوية التقليدية.

_ أنّ التصورات التي يحملها أفراد العينة من الجنسين يعكس بشكل أو بآخروضعية المرأة وكل المؤثرات الواعية وغير الواعية التي تتحكم في تصوراتها عن ذاتها أو تلك التي يحملها الرجل عنها والتي تدعم ثنائية التفوق الذكوري / دونية النساء، حيث تلعب الثقافة الأبوية السائدة في المجتمع والتنشئة الأسرية التمييزية دوراً أساسياً في ترسيخه وإعلاء هذه التصورات التي سوف تقوم برسم نوع من الحدود الاجتماعية أمام طموحات المرأة في الحصول على بعض حقوقها.

_ أن كل من العنف والتمييز هما وجهان لعملة واحدة أين اتضح لنا ما في التمييز من عنف يتم باسم مبادئ رمزية، وهو عنف بنيوي لا ينبع من الأفراد بل من بنى اجتماعية وقانونية يتبناها الافراد والجماعات، لذلك نلاحظ أنّه ليس فعلاً منافياً لنظام القيم الاجتماعية السائدة في المجتمع لأنّه يبرر نفسه باسم مبادئ رمزية مستمدة من الدين أو العادات والتقاليد واللامساواة في التربية لكلا الجنسين.

_ من اكثر الأسباب التي أدت إلى تفاقم العنف ضد المرأة هو التكتم من طرف الضحية وذلك لخصوصية المحيط الأسري والذي يعتبر العنف ضد المرأة داخل الأسرة شأناً خاصاً لا يجوز الخوض فيه علناً ولا يقع التنديد به أو الاعتراف بوجوده، وذلك لأنّه يستتر خلف حواجز كثيرة منها ما هو نفسي كالخجل والخوف والشعور بالمهانة أو بالذنب، ومنها ما هو اجتماعي يتعلق بتفضيل الذكر على الأنثى عبر دورة الحياة والتعامل معه على أنّه حتمية وقدر تفرضه الأعراف الاجتماعية وموازين القوى داخل الأسرة.

_ عدم صرامة التشريعات القانونية ووجود ثغرات في الاطار القانوني، ولذلك فإنّ تطبيقها يكون تدريجياُ أحياناً وأحياناً أخرى يتم التلاعب بها عبر جملة من الثغرات التي يتسلل منها الجاني وكلها ساهمت بشكل أو بآخر في تفاقم هذه الظاهرة.

_ أن العنف ضد المرأة متعدد الوجوه والكثير من وجوهه لا يتم التصريح به إلا عند درجات معينة، إضافة إلى أنّ اللوم والعقاب سيكونان من نصيب المرأة في جميع الأحوال.

_ أنّ المجتمع لم يساهم في الحد من هذه الظاهرة لأنها تعرف تفاقماً خاصة في السنوات الأخيرة والتي تتجسد في العنف الرمزي البنيوي والذي تحتضنه القوانين بتمييزها ضد المرأة لأنّها لم تطبق على أرض الواقع.

_ أن التعديل الذي عرفه قانون الأسرة في فيفري 2005 لم يكن سوى حبراً على ورق وهو ما يجعلنا نتأكد من تعديله جاء خدمة لأغراض سياسية أكثر منها اجتماعية، بحيث أنّه من الصعب تطبيقه عملياً وميدانياً، والصعوبة لا تكمن في صعوبة التطبيق بل لأنّ ثمة ميكانيزمات تتدخل دائماً عندما يتعلق الأمر بالمرأة أو بالأسرة وهي الوضعية الخطيرة التي تقف معرقلة لكل محاولة إصلاح حقيقية وجذرية في الجزائر.

الخـــاتمــــــة:

تظهر لنا هذه الدراسة أنّ العنف ضد المرأة ليس حالة طارئة أو ظاهرة عرضية، ولكنه يعد مؤسساً للهوية الرجولية خاصة في مجتمع كالمجتمع الجزائري، حيث مازال أفراده يجدون مفهوم الرجلة دغدغة أثيرة في نفسياتهم، والتي تتأسس أول ما تتأسس في علاقتهم النمطية مع المرأة وهي العلاقة التي تتطلب من الرجل أنّ يحسن التعامل معها وأن يحميها ويحترمها وأن تكون له القدرة على الإنفاق عليها، ولكن في المقابل عليه أن يضمن عفافها والسيطرة عليها عبر جملة من الأعراف والتقاليد التي يعطيها الصبغة الدينية ليضيف عليها نوعاً من الشرعية تجعل المرأة تخضع لها، بل وأكثر من ذلك لدرجة أنّ هذه الأخيرة – أي المرأة – تصبح من أبرز المدافعات عنها، وبهذا تتحقق قدرته على القيادة وتحمل المسؤولية وبذلك يكتسب تقدير المجموعة الرجالية في المجتمع.

فالرغبة في الانضمام لمجموعة الرجال والخوف من فقد الاعتبار الرجولي هو ما يدفع بالرجل لممارسة العنف ضد المرأة من أجل حمايتها والحفاظ عليها من تهديدات الاخرين، فهو إذن متأصل في البنيات الذهنية والمؤسسات الاجتماعية التي ترعاه وتحتضه.

فالعنف ضد النساء يتحكم في اللاشعور الجمعي للمجتمع الجزائري ويحرك دواليب الفعل السياسي والاجتماعي، إنّه جزء لا يتجزأ من مخزونه الثقافي وإرثه التاريخي الذي لطالما كرس عبرآلياته مختلف مظاهر التمييز بين المرأة والرجل والتي أباحت لطرف السيطرة على الآخر، لكن هذا لا يعني أنّه حالة ثابتة وظاهرة مطلقة غير خاضعة لتغيير الظروف التاريخية والاجتماعية التي تشهدها المجتمعات البشرية، وإنّما المؤكد هو أنّ حدته تتفاوت حسب المرحلة التي قطعها كل مجتمع بشري في طريقه نحو إحداث القطيعة مع الممارسات البالية وفي تطوره نحو تحقيق التقدم والمساواة والرفاهية لكل نسائه ورجاله وكذا لكل فئاته العمرية وطبقاته وشرائحه الاجتماعية، والذي لا يكون إلاّ بتبديل نوع العلاقة بين الرجل والمرأة، وهي عملية طويلة تشتمل على تربية ترتكز على المساواة بين المرأة والرجل في جميع مراحل العمر منذ الولادة حتى الممات مساواة في الحقوق والواجبات خارج المنزل وداخله.

المـــــــــراجع

قـــائمـــة المـــراجـــع

المـــراجـــع باللغـــة العربيـــة:

01/ المعـــاجـــم والقـــواميـــس:

01 _ أبو أسعد أحمد: معجم فصيح العامة، دار العلم للملايين، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط1، 1990.

02 _ الباشا محمد الكافي: معجم عربي حديث، شركة المطبوعات، بيروت، لبنان، ط2، 1992.

03 _ بدون ريمون، بوريكو فرانسوا: المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة سليم حداد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986.

04 _ بدوي أحمد زكي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1986.

05 _ علي مهنا عبد الاله: لسان اللسان، تهذيب لسان العرب للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، بعناية المكتب الثقافي لتحقيق الكتب، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1993.

06 _ غيث محمد عاطف: قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، دون سنة.

07 _ نعمة أنطوان، مدور عصام لويس، شماس متري: المنجد في اللغة العربية المعاصرة، دار المشرق، بيروت، لبنان، ط1، 2000.

02/ الكتب المنهجية:

01 _ إحسان محمد الحسن: الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي، دار الطليعة، بيروت، لبنان، ط2، 1987.

02 _ الساعاتي حسن: تصميم البحوث الاجتماعية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1998.

03 _ الهمالي عبد الله عامر: أسلوب البحث الاجتماعي وتقنياته، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، ليبيا، ط2، 1994.

04 _ بوحوش عمار: دليل الباحث في منهجية وكتابة الرسائل الجامعية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

05 _ زيدان عبد الباقيش: قواعد البحث العلمي، مطبعة السعادة، القاهرة، ط2، 1974.

03/ الكتب:

01 _ إبراهيم لطفي طلعت: مبادئ علم الاجتماع، مؤسسة الأنوار، الرياض، 1971.

02 _ ابن خلدون عبد الرحمان: مقدمة ابن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، منشورات ذات المعارف، تونس، ط1،1981.

03 _ أبو الوفا محمد أبو الوفا: العنف داخل الأسرة بين الوقاية والتحريم والعقاب في الفقه الإسلامي والقانوني الجنائي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية ، 2000.

04 _ د. أبو بكر أميمة و د. شكري شرين: المرأة والجندر (إلغاء التمييز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين)، دار الفكر، دمشق، 2002.

05 _ أبو سليمان عبد الحميد: ضرب المرأة وسيلة لحل الخلافات الزوجية، دار الفكر، دمشق، ط1، 2002.

06 _ د. جلال اسماعيل حلمي، العنف الأسـري، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1999.

07 _ إستامبولي سامر: المرأة: مفاهيم ينبغي أن تصحح، الأوائل للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1999.

08 _ افرفار علي: صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني، دار الطليعة، بيروت، 1996.

09 _ الأعوج زينب: دفـاتـر نسـائيـة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991.

10 _ البصري الحيدري: العنف الأسري: الدوافع والحلول، دار المحجة البيضاء، بيروت، لبنان، ط1، 2001.

11 _ الحداد الطاهر: امـرأتنا في الشريعـة والمجتمـع، دار المعارف، تونس، 1992.

12 _ الحسن محمد إحسان: العائلـة والقـرابة والزواج: دراسة تحليلية في تغير نظم العائلة والقرابة والزواج في المجتمع العربي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان ، ط2 ، 1985.

13 _ د. الحوات علي: اتجـاهـات أسـاسيـة، منشورات ألجا، فالينا، مالطا، 1998.

14 _ الحيدري ابراهيم: النظام الأبوي وإشكالية الجنس عند العرب، دار الساقي، بيروت، لبنان، ط1، 2003.

15 _ الخشاب مصطفى: دراسات في الاجتماع العائلي، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1985.

16 _ الخشاب مصطفى سامية: المـرأة والعمـل المنـزلي، مكتبة الانجلو مصرية، القاهرة، 1983.

17 _ الخماش سلوى: المرأة العربية والمجتمع التقليدي المتخلف، دار الحقيقة، بيروت، لبنان، ط3، 1981.

18 _ الخولي سناء: الأسـرة والحيـاة العائليـة، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، ط1، 1984.

19 _ أ.د. الرشدان عبد الله: علـم الاجتمـاع التربيـة، دار الشروق، عمان، الأردن، ط1، 1999.

20 _ د. الرشدان عبد الله، جعنيني نعيم: المدخل إلى التربية والتعليم، دار الشروق، عمان، الأردن، ط1، 1994.

21 _ د. السحمراني أحمد: المـرأة في التاريـخ والشريعـة، دار النفائس، بيروت، لبنان، ط1، 1989.

22 _ السعداوي نوال: المـرأة والجنس: أول نظرة علمية صريحة إلى مشاكل المرأة والجنس في المجتمع العربي، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، لبنان، 1972.

23 _ السعداوي نوال، د. هبة عبد الرؤوف: المـرأة والديـن والاخـلاق، دار الفكر، دمشق، ط1، 2000.

24 _ السعداوي نوال: الوجه العاري للمرأة العربية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، 1982.

25 _ السويدي محمد: مقدمة لدراسة المجتمع الجزائري: تحليل سوسيولوجي لأهم مظاهر التغير في المجتمع الجزائري المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1990.

26 _ السيد عبد العاطي: الأسـرة والمجتمـع، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2002.

27 _ د. السيد عوض: جرائم العنف الاسري بين الريف والحضر: دراسة ميدانية على مرتكبي جرائم العنف الأسري في بعض السجون المركزية والعمومية لمحافظة قنا، كلية الآداب بقنا، جامعة جنوب الوادي، 2004.

28 _ الطاهر أحمد جمال: المـــرأة فـــي دول الخليـــج العربـــي: دراسة ميدانية، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1983.

29 _ العزة سعيد الحسني: الإرشـــاد الأســـري: نظرياته وأساليبه العلاجية، مكتبة دار الثقافة، عمان، الأردن، ط1، 2000.

30 _ العمر معن خليل: التنشئـــة الاجتمـــاعيـــة، دار الشروق، عمان، الأردن، 2004.

31 _ العناني عبد الحميد: الطفـــل والأســـرة والمجتمـــع، دار صفاء، عمان، الأردن، ط1، 2000.

32 _ غادة أحمد حابر: الفتـــاة في ظـــل الإســـلام، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1986.

33 _ العيسوي عبد الرحمان: موسوعة كتب علم النفس الحديث: سيكولوجية المجرم، دار الراتب الجامعية، بيروت، لبنان، 1997.

34 _ القهوجي علي عبد القادر: علم الإجـــرام وعلم العقـــاب، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 2000.

35 _ المرنيسي فاطمة: الجنس كهندسة اجتماعية بين النص والواقع، ترجمة أوزيول فاطمة الزهراء، منشورات الفنك، ط2، 1996.

36 _ المرنيسي فاطمة: السلوك الجنسي في مجتمع رأسمالي تبعي، دار الحداثة، بيروت، لبنان، 1984.

37 _ المرنيسي فاطمة: ما وراء الحجـــــاب: ديناميكا المذكر، المؤنث في المجتمع الإسلامي الحديث، ترجمة صالح أحمد، دار حزران، سوريا، ط1، 1997.

38 _ الوافي عبد الرحمان: فـــي سيكولـــوجية الزواج، دار هومة للطباع والنشر والتوزيع، الجزائر، 1996.

39 _ الوافي عبد الرحمان: في سيكولـــوجية المـــرأة والمجتمـــع، دار هومة، الجزائر، بدون سنة.

40 _ بركات حليم: المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط5، 1996.

41 _ بلعربي عائشة: دراسات وبحوث المجلس العربي للطفولة والتنمية: وضع الطفلة العربية، الرباط، المغرب، 1996.

42 _ بندق وائل أنور: المـــرأة والطفـــل وحقـــوق الإنســـان، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، بدون سنة.

43 _ تركي رابح: أصـــول التربيـــة والتعليـــم، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.

44 _ جحفة عبد الحميد: سطـــوة النهـــار وسحـــر الليـــل: الفحولة وما يوازيها في التصور العربي، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، 1999.

45 _ جرادات عزت وأبو غزالة هيفاء، عبد اللطيف خيري: مدخـــل إلـــى التربيـــة، مكتبة دار الفكر، عمان، الأردن، ط3، 1987.

46 _ جليل وديع شكور: العنف والجـــريمـــة، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، ط1، 1997.

47 _ حسن محمود: مقدمـــة الخدمـــة الاجتماعيـــة، منشورات ذات السلاسل، الكويت، بدون سنة.

48 _ خالص جلبي: سيكولـــوجيـــة العنف واستراتيجيـــة الحـــل السلمـــي، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ط1، 1998.

49 _ خواجة عبد العزيز: مبادئ في التنشئة الاجتماعية، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2005.

50 _ د. ديدان مولود: قانــون العقوبــات حسب آخــر تعديــل له، قانون رقم 06 - 23 مؤرخ في 20 ديسمبر 2006، دار بلقيس، الجزائر، 2007.
51 _ رمضان السيد: مدخل في رعاية الأسرة والطفولة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ، دون سنة.
52 _ رونيه أوبير: التربية العامة، ترجمة عبد الله عبد الدايم، دار العلم للملايين، عمان، الأردن، ط2، 1972.
53 _ زهير حطب: تطور بنى الأسرة العربية والجذور التاريخية والاجتماعية لقضاياها المعاصرة، معهد الإنماء العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1986.
54 _ زيعور علي: التحليل النفسي للذات العربية: أنماطها السلوكية والأسطورية، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 1986.
55 _ سامية محمد جابر: الانحراف الاجتماعي بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2000.
56 _ سرحان منير المرسي: فــي اجتمــاعيــات التــربيــة، دار الأمة، الجزائر، 2003.
57 _ شرابي هشام: النظام الأبوي وإشكالية المجتمع العربي المتخلف، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، ط4، 2002.
58 _ شرابي هشام: مقدمــة لدراســة المجتمــع العربــي، دار الطليعة، بيروت، لبنان، بدون سنة.
59 _ شرابي هشام: البنية البطركيــة، بحث في المجتمع العربي المعاصر، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 1987.
60 _ شرارة بيضون عزة: الرجولة وتغير أحوال النساء: دراسة ميدانية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط1،2007.
61 _ د. عاطف احمد فؤاد: علــم الاجتمــاع السيــاسي، دار المعرف الجامعية، الإسكندرية، 1995.
62 _ عبد الإله بلعزيز: العنف والديمــقــراطيــة، دار الكنوز الأدبية، بيروت، لبنان، ط2، 2000.
63 _ عبد السلام حميد: مسارات التحول السوسيولوجي في المغرب، كتاب الجيب، منشورات الزمن، المغرب، عدد8، نوفمبر1999.
64 _ عبد الكريم قريشي وعبد الفتاح أبي مولود: السلسلة التربوية: مفاهيم نفسية وتربوية، العنف في المؤسسات التربوية: دراسة ميدانية، دار هومة، الجزائر، 2003.
65 _ عبد الكريم محفوظ وعيسى طنوس: العنف السيــاسي: فلسفته، أصوله، أبعاده، دار الشروق، بيروت، لبنان، 1986.
66 _ عزت سيد إسماعيل: سيكولوجيا الإرهاب وجرائم العنف السياسي، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1988.
67 _ عشيراتي سليمان: الشخصية الجزائرية: الأرضية التاريخية والمحددات الحضارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.
68 _ علي الزين صالح ومحمد زهري زينب: قضايــا علــم الاجتمــاع والانثروبولوجيا: أطر نظرية وأسس منهجية وتطبيقية، منشورات جامعة قان يونس، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، ط1، 1996.

69 _ علي عبد القادر وآخرون: المرأة العربية بين ثقل الواقع و تطلعات التحرر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان ، ط1، 1999.
70 _ علي شقير وليندا مطر، حليم بركات وآخرون: المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي ينظمها مركز دراسات الوحدة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط1، 1982.
71 _ غيث محمد عاطف: التغير الاجتماعي القروي، دار القومية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1965.
72 _ فؤاد محمد: الأســرة والتصنيــع، مطبعة التقدم، موسكو، 1975.
73 _ فرانس فانون: سوسيولــوجيــة الثــورة، ترجمة ذوقان قرنوط، دار الطليعة، بيروت، 1970.
74 _ د. فهيمة شرف الدين: أصــل واحــد وصــور كثيــرة: ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، دار الفارابي، بيروت، لبنان، ط1، 2002.
75 _ فيليب برنو، آلان بيرو، دمون يلان، ميشل كورناتون، لوجاندرو بييرفو: المجتمــــع والعنف، ترجمة الأب إلياس زحلاوي، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1975.
76 _ د. ليلى عبد الوهاب: العنف الأســري: الجريمة والعنف ضد المرأة، دار المدى للثقافة والنشر، القاهرة، ط1، 1994.
77 _ لوعيل محمد لمين: المركز القانوني للمرأة في قانون الأسرة الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2004.
78 _ محمد ناجح: دور مؤسسات العقوبة في الوقاية من الجريمة، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، القاهرة، 1999.
79 _ محمود شمال حسن: سيكولوجيـــة الفــرد في المجتمـــع، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط1، 2001.
80 _ مصباح عامر: التنشئة الاجتماعية والسلوك الانحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية، دار الأمة، الجزائر، ط1، 2003.
81 _ مصطفى حجازي: التخلف الاجتمـــاعي: مدخل إلى سيكولوجية الانسان المقهور، المركز العربي الثقافي، بيروت، لبنان، ط2، 2001.
82 _ أ. د. معتوق جمال: مدخــل إلى علــم الاجتمـــاع الجنائـــي: أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، الجزء الاول، دار بن مرابط، الجزائر، 2008.
83 _ منير سنو غسان: القيــم والمجتمــع: نظم القيم السائدة عند طلبة الدراسات الشرعية في بيروت، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 1997.
84 _ ناصر إبراهيم: علــم الاجتمـــاع التــربــوي، دار الجيل، بيروت، لبنان، بدون سنة.
85 _ د. نبيل راغب: أخطر مشكلات الشباب: القلق، العنف، الإدمان، الاكتئاب، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2003.
86 _ نصر ثريا: تاريــخ أزيـــاء الشعــوب، عالم الكتب، القاهرة، 1998.
87 _ نمر عصام و سمارة عزيز: الطفــل والأســرة والمجتمــع، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط2، 1990.
88 – وطفة علي أسعد: علــم الاجتمـــاع التربــوي، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 1993.

04/ المـــجـــلات:

01 _ سلسلة الوصل: فعاليات الملتقى الثالث لعلم الاجتماع حول التغيرات الاسرية والتغيرات الاجتماعية، الجزء الاول، منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 – 2006.

02 _ فعاليات الملتقى الوطني حول نساء، وجهات نظر مختلفة وتعددية الأفكار، وزارة التضامن الوطني والعائلة، من 3 إلى 4 مارس، الجزائر، 1999.

03 _ مجلة مكناسة: مجلة كلية الاداب والعلوم الإنسانية، مكناس، عدد 10، 1996.

04 _ مجلة البيان الكويتية، عدد 355، فبراير2000، الكويت.

05 _ مجلة الفكر العربي المعاصر، العدد 27 - 28، مركز الإنماء القومي، بيروت، 1983.

06 _ إنسانيات: المجلة الجزائرية في الانثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية، العدد 10، جانفي 2000.

07 _ موسوعة سفير لتربية لابناء ، المجلد الثالث، شركة السفير للنشر والتوزيع، مصر، بدون سنة.

08 _ رسالة الأسرة: مجلة تصدر عن الوزارة الم نتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، العدد09، مارس 2006.

05/ التقـــاريــــــر:

01 _ وزارة الإعلام والثقافة: المرأة الجزائرية، مجموعة نظرات عن الجزائر، و. إ. ث، الجزائر، بدون سنة.

02 _ وزارة الصحة والسكان، السكان والتنمية في الجزائر، التقرير الوطني، ن. د. س. ث، 05 ديسمبر 1998.

03 _ تقرير تنمية المرأة العربية الثاني حول الفتاة العربية المراهقة، الواقع والآفاق، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، كوثر، تونس 2003.

04 _ تقرير عن التنمية في الشرق وشمال افريقيا، النوع الاجتماعي والتنمية في الشرق الاوسط وشمال افريقيا، المرأة في المجال العام، دار الساقي، بيروت، 2005.

05 _ برنامج الامم المتحدة الانمائي بالتعاون معالصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسلنية العربية للعام 2003، نحو إقامة مجتمع المعرفة، 2004.

06 _ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العدل، قانون الأسرة، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، ط4، 2005.

07 _ المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، القطاع غير الرسمي، أوهام وحقائق، لجنة علاقات العمل، 2004.

08 _ الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الانسان، الدورة السابعة، البند 03 من جدول الأعمال، تعزيز وحماية جميع حقوق الانسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه.

09 _ الجمعية العامة، الوثائق الرسمية تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثلاثون، يناير، الدورة الحادية والثلاثون، يوليو، تموز 2004، الأمم المتحدة، نيويورك، 2004.

06/ الرســـائـــل الجـــامعيـــة:

01 _ بنت أحمد محمد مباركة: جنوح الأحداث في مدينة تواكيشما، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد علم الاجتماع، جامعة منتوري، قسنطينة، 1999.

02 _ صحراوي نادية، المحددات السوسيولوجية لأساليب التنشئة الاجتماعية في الأسرة الجزائرية، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2005 – 2006.

03 _ علجية حنان: العنف الجسدي داخل الأحياء الجامعية المختلطة، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2001 – 2002.

04 _ عقاب نصيرة: التنشئة الاجتماعية وأثرها في السلوك والممارسات الاجتماعية للفتيات، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 1994 – 1995.

05 _ معتوق جمال: وجوه من العنف ضد النساء خرج بيوتهن، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد علم الاجتماع، فرع علم الاجتماع الثقافي، جامعة الجزائر، 1992 – 1993.

07/ الجـــرائـــد:

01 _ جريدة الخبر ، عدد5236 ، فيفري 2008

02 _ جريدة الخبر ،عدد 5263 ، مارس 2008

المراجـــع باللغـــة الفرنسيـــة:

01/ Dictionnaires :

01 - Boudoun Raymond: Dictionnaire de siociologie ,larousse-Boradas, paris, 1999.

02 - Gresle & d'autre : Dictionnaire des sciences humaines, Sociologie, psycologie, Sociale, Anthropologie, Edition Nathan, paris,1990.

03 - wiliems Emilio: Dictionnaire de sociologie, Ed, La Réviére.2éme édition, Paris, 1970.

02/ Ovrages:

01 - Ait sabah fatima: la femme dans l'inconscient musulman desir et pouvoire, le sycomre, Paris, 1982.

02 - Alain Bihr-Roland.p.fefferkoun: Hommes/Femmes: Introuvable Egalité (Ecole, Travail, Couple, Espace, public, Les Editions de l'atelier, Editions Ouvriéres, Paris, 1990.

03 - Angers maurice: Initiation pratique à la methodologie des sciences humaine, ed, casbah, alger, 1990.

04 - ADFM: Image de la femme et les violences symboliques à son egad au maroc, ed, ADFM, 2000.
05 - Addi Laahouri: Les mutation de la société Algérienne, Famille et lieu social dans l'Algérie contemporiane, Editions, la Découverte, paris, 1999.
06 - Benmmansour Nadia: Processous Du Changement de l'image Femminine En Algérie a traver le test de trois personage, Doucument du travail, n 6,(C.R.I.I.D.S.S), Oran,1983.
07 - Bouhdiba abdel ouahab: la sexualité en islam, collection puf, paris, 1975.
08 - Bounoune Mahfoud: Les Algériennes victimes de la société néopatriarcale, une étude socio-anthropologique, Marinovr, Alger, 1999.
09 - Boutefnouchet Mustafa: La Famille Algérienne, Evolution - Et Caracteristique Recents, Société Nationae et de diffusion, Alger, 1986.
10 - Boutefnouchet Mustafa: Systeme Social Et Changement Social en Algérie, O .P.U , Alger, 1984.
11 - Bourdieu Pierre: Sociologie de l'Algérie, puf, paris, 1980.
12 - Des Coloitres Robert et Debzi Larbi: Systéme de Parenté et Structure familiale en algerie, Aix-en-provence, France, C .A .S .H.A, 1965.
13 - Breque Jaque: Les Arabes d'hiers à Demain, Editions du Seuil, paris,1924.
14 - El Saadaoui nawal: la face caché d'eve des femmes dans le monde arabe, Edition des femmes, paris, 1982.
15 - Feraoun mouloud: le filis du pouvre (roman), Enal, Alger, 1986.
16 - Gautier e.f: Le passe de l'afrique du nord ,petite bibliotheque payot, nouvelle edition, paris, 1952.
17 - Génévois henri: la mére: fort national,1970.
18 - Génévois henri: l'education familiale en kabylie, fdb, fort national 1, 1966.
19 - Génévois henri: la famille, notre recueillede la région de nichelet, fdb, fort national.
20 - Gravitz madline: Méthod des sciences sociales, ed, dalloz, 8éme éditions, paris, 1990.
21 - Gustave nicluse fisher: la dynamique du social: violence, pouvoir, changement, Ed dunad, paris, 1992.
22 - Guy Rochier: Introduction à la sociologie générale de l'action social, tome 1, paris,imitée, 1968.
23 - Guy Rochier: Introductin à la sociologie générale l'organisation social, tome 2, paris, imitée, 1968.
24 – Geselle (s): Histoire ancienne de l' afrique du nord, paris, 1924.
25 - khodja Souàad: Nous les algériennes, la grande soletude, casbah Edition, Alger, 2002.
26 - khodja Souàad: Comme Algérienne, Enal, Alger, 1991.
27 - Iraqui Sinaceur Zakia: le proverbe et la femme, langue et linguistique, N9 2002.
28 – La coste du jardin camille: Des mére contre les femme ,maternité et patiriacat au maghreb, Ed la découverte, 1985.
29 - Minces Julielle: La femme dans le monde arabe, ed mozarine, paris ,1980.
30 – Naamane Guessous (soumaya): au-delà de toute pudeur, la sexualité femmineau, maroc, eddif, casablanca, 1985.

31 - Nefissa Zerdoumi: Enfant d'hier, l'éducation de l'enfant au milieu traditionnel Algrérien, domaine maghrébin, collection dirigée par mermmi lbaririe françois maspéro, paris, 1970.

32 - Outis Abdelkader: les contradiction sociales et leur expression symbolique dans les setifois, sned, crape , Alger, 1977.

33 - Ramzi Abadire (samia): La femme arabe au machrek et au maghreb, fiction et réalité, enal, Alger, 1986.

34 - Taoualbi Radia: Les attitudes et les représentation du mariage chez les jeunes filles Algériennes, enal, Alger, 1988.

35 - Touzard Hubert: Enquète psycho-sociologique sur les roles conjugaux et la structure familiale monographiques fraçaises des psycologie, n13, cnrs, paris, 1967.

36- Yves Michaud: la violence, ed, que sais je? puf, 3éme Edition cogée, paris,1992.

02/ Revues :

01 - Selon l'obesrvation des droite de l'homme, actes des colloque international sur femmes contemporaines des violences et culture de la paix, ed, de l'armée, Alger,1997.

02 - le droit de la famille et le dualisme juridique, réveur algérienne, des séances juridiques et economique, n3, 1997.

03 - les amendement du code de la famille un principe à mal compris , conférence présent à légalite ammen le 24et le 25 /06/2000.

03/ Les site d'Internet:

http : //www.amanjordan .org

http: //www.echcconline.org/information-centre

http : //www.yemeni-women.org.ye.family